

جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم -

كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الإقتصادية



أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية
تخصص : علوم إقتصادية

أثار إتفاق الشراكة الأورو- متوسطة على مناطق التجارة
الحرّة
"تجربة الجزائر مع الإتحاد الأوروبي"

إشراف الدكتور:

تفالي بن يونس

إعداد الطالب:

بوقرة ناصر

أعضاء لجنة المناقشة:

رئيساً	جامعة مستغانم	أستاذ التعليم العالي	- أ.د/دواح بلقاسم
مقرراً	جامعة مستغانم	أستاذ محاضر - أ-	- د /تفالي بن يونس
مناقشاً	جامعة معسكر	أستاذ التعليم العالي	- أ.د/ غريسي العربي
مناقشاً	جامعة سيدي بلعباس	أستاذ التعليم العالي	- أ.د/ باشوندة رفيق
مناقشاً	جامعة التكوين المتواصل وهران	أستاذ محاضر - أ-	- د / كاتب كريم
مناقشاً	جامعة مستغانم	أستاذ محاضر - أ-	- د /مرحوم محمد الحبيب

السنة الجامعية: 2021/2020

إهداء

إلى والدايا العزيزين أطال الله فيهما

إلى كل أفراد عائلتي

إلى ولداي ياسين و وصال

إلى أستاذي المشرف

إلى كل من سخرهم الله لي عوناً وسنداً

أهدي هذا العمل

كلمة شكر

أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من الأستاذ
المشرف الدكتور تقالي بن يونس والأستاذ
الدكتور دواج بلقاسم على كل ما قدماه لي من
مساعدة ، صبر وجهد .

كما أتقدم بالشكر لأعضاء اللجنة لتكرمهم بقبول
مناقشة هذه الأطروحة

إلى كل من ساعدني من قريب وبعيد.

فهرس الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
32	مقارنة بين التكامل التقليدي و الإقليمية الجديدة	1
54	أهم الدول المتوسطة الموقعة لإتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي	2
61	المساعدات المالية المخصصة في إطار برنامج ميدا1 (1995-2000)	3
62	المساعدات المالية المخصصة في إطار برنامج ميدا2 للفترة (2000-2005)	4
75	المبالغ المالية المخصصة للجزائر في إطار البروتوكولات المالية خلال الفترة (1978-1996)	5
87	برنامج التعاون المالي بين الإتحاد الأوروبي و الجزائر	6
108	تصنيفات الإتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	7
109	تصنيف دول جنوب شرق آسيا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	8
111	المعير المعتمدة لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	9
113	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للفترة (2003-2018)	10
114	المعايير المعتمدة لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لسنة 2017	11
115	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نوع القطاع لسنة 2018	12
116	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نوعية النشاط لسنة 2018	13
153	تصنيف التعريف الجمركية حسب طبيعة المنتجات المستوردة لسنة 1988	14
156	تطور الميزان التجاري في الجزائر خلال الفترة (1970-1989)	15
159	أهمية كل قطاع في الإقتصاد الجزائري للفترة (1967-1989) من إجمالي المخططات المالية	16
161	تطور الميزان التجاري في الجزائر من خلال (1974-1989)	17
162	تطور التجارة الخارجية للجزائر من خلال التركيبة السلعية للواردات (1974-1989)	18
163	تطور التجارة الخارجية للجزائر من خلال التركيبة السلعية للصادرات (1974-1989)	19

173	تطور الميزان التجاري بين الجزائر والإتحاد الأوروبي خلال الفترة (2005-2018)	20
177	تطور قيمة الصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي مع باقي دول العالم من إجمالي الصادرات خلال الفترة (2005-2018)	21
179	تطور التوزيع الجغرافي للصادرات الجزائرية حسب المناطق الاقتصادية خلال الفترة (2005-2018)	22
180	تطور قيمة الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي مع باقي دول العالم من إجمالي الواردات خلال الفترة (2005-2018)	23
182	تطور التوزيع الجغرافي للواردات الجزائرية حسب المناطق الاقتصادية خلال الفترة (2005-2018)	24
182	تطور التركيبة السلعية للصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي خلال الفترة (2012-2018)	25
186	تطور التركيبة السلعية للواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي خلال الفترة (2012-2018)	26
191	رزمة التفكيك الجمركي المتعلق بالمنتجات الصناعية ضمن إطار منطقة التبادل بين الجزائر والإتحاد الأوروبي	27
192	توزيع بنود قائمة المنتجات الصناعية للملحق رقم "2" الخاضعة للتفكيك الجمركي	28
193	قائمة المنتجات الصناعية في الملحق "2" و "3" الخاضعة للتفكيك الجمركي	29
193	توزيع بنود قائمة المنتجات الصناعية للملحق رقم "3" الخاضعة للتفكيك الجمركي	30
194	قائمة المنتجات الصناعية في الملحق "2" و "3" الخاضعة للتفكيك الجمركي	31
194	توزيع بنود قائمة المنتجات الصناعية الخاصة بالقائمة الثالثة غير واردة في الملحق "2" و "3" الخاضعة للتفكيك الجمركي	32
195	مخطط رزمة التفكيك الجمركي للقائمة الثالثة من المنتجات الصناعية	33
196	الإميازات التعريفية المتعلقة بمنتجات الزراعة المحولة ذات المنشأ الأوروبي	34

197	الإمتيازات التعريفية المتعلقة بمنتجات الصيد البحري ذات المنشأ الأوروبي	35
198	الإمتيازات التعريفية المتعلقة بمنتجات الزراعة المحولة ذات المنشأ الأوروبي	36
200	النود التعريفية للقائمة الثانية من المنتجات الصناعية المتعلقة برزنامة التفكيك الجمركي للمستوى الأول	37
201	النود التعريفية للقائمة الثانية من المنتجات الصناعية المتعلقة برزنامة التفكيك الجمركي للمستوى الثاني	38
202	النود التعريفية للقائمة الثالثة من المنتجات الصناعية المتعلقة برزنامة التفكيك الجمركي للمستوى الأول	39
202	المخطط الجديد للتفكيك التعريفي للمستوى الثاني من القائمة الثالثة الخاصة بالمنتجات الصناعية	40
204	وضعية التفكيك التدريجي للحقوق الجمركية إلى غاية 2012/09/01	41

فهرس الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
11	مستويات التكامل الإقتصادي	1
99	خاصية المؤسسة	2
134	أهداف برنامج التأهيل	3
174	تطور الميزان التجاري بين الجزائر والإتحاد الأوروبي	4
178	تطور قيمة الصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي مع باقي دول العالم من إجمالي صادرات خلال الفترة (2005-2018)	5
181	تطور نسبة الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي من إجمالي الواردات خلال الفترة (2005-2018)	6
183	تطور التجارة الخارجية للجزائر خلال الفترة (2010-2019)	7
187	تطور التجارة الخارجية للجزائر خلال الفترة (2010-2019)	8

قائمة المختصرات

– أولاً : باللغة العربية:

ص: صفحة .

ط: طبعة .

ج ر: جريدة رسمية.

د ت ن: دون تاريخ النشر .

ص م: صادرات محروقات.

ص خ م: صادرات خارج محروقات

م ص م: مؤسسة صغيرة و متوسطة.

– ثانياً: باللغة الأجنبية

- Liste des abréviations :

A.N.D.I : Agence nationale de développement de l'investissement

A.P.S.I : Agence de promotion et de soutien de l'investissement.

AGI : Autorotation globale d'importation

B.R.E : Bureau de rapproche des entreprises.

C.A.C.I : Chambre algérienne de commerce extérieure.

C.E.E : Communauté économique européenne.

C.N.I.S : Centre nationale de l'information et statistique de la
Douane.

C.R.D.I : Centre internationale pour règlement de l'investissement.

ED : Edition .

E.C.U : Européen Currencuy unit.

F.M.I : Fonds Monétaire Internationale.

GPA : les groupements professionnels d'achats

MEDA : Mesures d'accompagnements.

M.L.T : moyenne et long terme.

O.N.S : Office Nationale des Statistiques.

O.N.U.D.I : Organisation des nations unies pour le développement
Industriel.

OP.CIT : Ouvrage Précédemment Cite

S.A.R.L : Société a responsabilité limité

P.M.G : Politique méditerrané globale

P.M.R : Politique méditerrané renouvelable

P.M.E : Petite et moyenne entreprise

P : Page

S.N.C : Société en nom collectif

S.P.A : société par actions

T.F : Taxe foncière

UE : Union Européenne

Z.L.E : Zone de libre Echange

مقدمة عامة

يشهد العالم اليوم تحولات متسارعة وتطورات متداخلة تعود أساسا إلى عملية مركبة لها أبعاد ومظاهر اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية وتكنولوجية، هي ما يطلق عليها بالعمولة التي تتحكم في مجرياتها الدول الصناعية المتقدمة. حيث تزايدت وتيرة نموها وتعددت أبعادها لتشمل مختلف الجوانب الاقتصادية، الاجتماعية الثقافية، بالإضافة إلى العلاقات الموجودة بين الدول التي أصبحت محكومة من خلال المصالح الاقتصادية باعتبارها المحرك الجوهري لسلوك المجتمعات البشرية والدافع القوي للتقارب والاندماج، ذلك ما تجسد بتزايد تأسيس الترتيبات الإقليمية في إطار إقامة مناطق للتبادل، الحر أو اتحادات جمركية وغيرها من صور التكامل الاقتصادي، التي أصبحت تشكل أهم فعاليات العلاقات الدولية وأكثرها تأثيرا بالنظر إلى الدول أعضاء تلك التجمعات وحجم مبادلاتها التجارية ومغزى إنشائها لإحدى صور التعاون أو التكامل الاقتصادي وما لذلك من إفرات على العلاقات فيما بينها أو بينها وبين أطراف خارجية أو على إجمالي التجارة العالمية سيما وأن الانضمام إلى أو إقامة إحدى صور التكتلات الاقتصادية تمثل أبرز المعايير للحكم على مدى اندماج الدولة أو عزلتها على الصعيد الإقليمي أو العالمي في ظل التوجه العام للتحرير التام للمبادلات الدولية ضمن المنظمة العالمية للتجارة في إطار حرية تدفق السلع والخدمات، الأفراد، ورؤوس الأموال على الصعيد الدولي بما يجسد مظاهر العمولة الاقتصادية إلا أنه يضع جملة من التحديات أمام اقتصاديات الأقطار النامية.

ومن أبرز الوحدات الفاعلة حاليا على الصعيد الدولي فكرة مناطق التجارة الحرة كإحدى صور التكامل الاقتصادي القائم بين مختلف الاقتصاديات، وهذا من خلال تحرير التبادل التجاري في ظل تزايد وتيرة العمولة والتوجه نحو تبني مبادئ اقتصاد السوق، لا سيما وأن المنظمة العالمية للتجارة منحت فرصة إقامة الترتيبات والتجمعات الاقتصادية والتجارية الإقليمية في أجل أقصاه 10 سنوات من تاريخ انطلاقها الفعلي سنة 1994، لذلك بادرت عدة أقطار لإقامة مناطق للتبادل الحر باعتبارها من أسهل وأبسط صيغ التكامل الاقتصادي بين الدول سواء تقاربت مستوياتها التنموية الاقتصادية، سعيا للوصول إلى أرقى الصيغ على سلم التكامل الاقتصادي، أو في إطار علاقات التعاون الاقتصادي القائم بين اقتصاديات تتباين أنماطها التنموية اعتبارا لجملة المعوقات المترتبة على اقتصادياتها أو اقتصاديات أقطار العالم الخارجي. وهذا ما دفع الدول المتوسطة النامية وفي مقدمتها الجزائر إلى الدخول في فضاء اقتصادي جديد، هو فضاء الشراكة الأورو-متوسطة، الذي أملتة عمولة الاقتصاد العالمي وشموليته. حيث تعتبر الشراكة الأورو-متوسطة من أهم ملامح وآثار التحولات المتسارعة والتطورات المتداخلة التي عرفتها الساحة الاقتصادية العالمية، كما تعتبر من أهم

إفرازات ظاهرة تنامي التكتلات الإقليمية والدولية. وقد أدركت الدول النامية المتوسطة عامة ومنها الجزائر خاصة، بأنه لا يمكنها البقاء بمعزل عن هذه التطورات والإفرازات، بل وجدت نفسها مجبرة للدخول في هكذا نوع من الإتفاقيات من أجل الحفاظ على بقائها ضمن الركب الدولي. مما جعلها تفضل نمط الشراكة كبديل اقتصادي مستقبلي لدفع وإنعاش نشاطها الاقتصادي والتجاري، وكأفضل بديل حالي متاح لها لضمان إندماجها الإيجابي وبقوة في سيرورة الاقتصاد العالمي، بعد أن توفرت كافة مقومات فشل التجارب التكاملية على الأقل إلى غاية اليوم على المستوى المغربي والعربي. حيث وقعت الجزائر كسائر الدول على الإتفاق الأورو-متوسطي لتأسيس شراكة مع الإتحاد الأوروبي في إسبانيا عام 2002، والذي دخل حيز التطبيق في 01 سبتمبر 2005.

وبما أن المؤسسات الاقتصادية تعتبر الأداة الأساسية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية داخل المجتمعات، خاصة تلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تعتبر المحرك الأساسي لإقتصاديات الدول، وهي المسؤولة أيضاً عن إنتاج وتجارة السلع والخدمات، إلا أن التحولات الاقتصادية الجارية في العالم جعلت هذا النوع من المؤسسات في محك مواجهة منافسة شديدة من قبل مؤسسات الدول المتطورة، فبمجرد دخول الجزائر اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي حيز التنفيذ، قد خلق هذا الأخير جواً رهيباً لدى هذه المؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين الجزائريين بسبب جملة التحديات والمخاطر التي يحملها معه هذا الاتفاق. فالمؤسسات الاقتصادية التي تعتبر الخلية الأساسية في النشاط الاقتصادي داخل المجتمع، ستجد نفسها مجبرة على مواجهة الصعوبات ومحاولة استغلال الفرص التي يفرضها الواقع الجديد والمتمثل في الإندماج في النظام الاقتصادي العالمي.

هذا الإندماج لم يعد خياراً بل مرأً واقعاً لا يمكن تخطيه وتجاوزه، لكن هذا الإندماج يتحقق كذلك وسط تحديات لا يستهان بها، إلا أن الجزائر قد قامت بعدة إجراءات منها إصلاح السياسات المتعلقة بالاقتصاد الكلي والتعديل الهيكلي، واللذان عملا على تقويم التوازنات الكبرى والسماح للتحولات الهيكلية بالاتجاه نحو اقتصاد السوق من خلال تحرير التجارة الخارجية، وكذا تطبيق الدولة لسياسة ترقية الاستثمار وإعادة هيكلة المؤسسات والتحفيزات الجبائية والشروع في مسار الخصوصية، وكذا تعديل التعريفات الجمركية والتي تلعب دوراً هاماً في تسهيل وترقية المبادلات التجارية، كما تعتبر مسعاً إقتصادياً لتحسين مردودية أداء الإنتاج وتنافسيته بنقل التكنولوجيا وجلب رؤوس الأموال من الأسواق الخارجية .

فالجزائر تكون بتبنيها لسياسة اقتصاد السوق تسعى لتشجيع بصفة خاصة الشراكة في مختلف المجالات الاقتصادية. حيث تعتبر هذه الأخيرة إحدى العوامل الاستثمارية التي تركز عليها الدول من أجل النهوض بالتنمية الاقتصادية، كما تعتبر سياسة تنمية بين المؤسسات في إطار تعاون يركز على تحمله الأرباح والخسائر.

إشكالية الدراسة:

إن إشكالية البحث تتمحور حول أهم الآثار والتوجهات المترتبة عن إقامة منطقة التجارة الحرة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، وكذا انعكاساتها المستقبلية على كل من قطاع التجارة الخارجية، وقطاع الجمارك وبالخصوص النظر في التفكيك الجمركي القائم بين هذين الطرفين، الذي شهد عدة تقييمات وعدة مراجعات، والذي يسعى إلى تحرير التجارة الخارجية عن طريق تخفيض القيود الجمركية وكذا التعريف الجمركية، والتوصل فعلاً إلى إنشاء منطقة التجارة الحرة بين البلدين والتي تم تأجيلها إلى غاية سنة 2020 بعدما كانت متوقع أن تدخل حيز التطبيق في غضون 2017 .

كما يعتبر تحرير منطقة التجارة الحرة تحدياً كبيراً على المؤسسات الاقتصادية الجزائرية أمام نظيرتها الأجنبية، والسؤال الذي يطرح نفسه وهو مهم جداً في العلاقات التجارية بين الجزائر والاتحاد الأوروبي: هل فعلاً أن تأجيل منطقة التجارة الحرة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، سيعطي الوقت الكافي للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية أن تكون قادرة على مواجهة أكبر التحديات المترتبة عن هذا الإتفاق؟ وللإلمام بكل جوانب هذه الدراسة نجراً هذه الإشكالية إلى التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي الآثار المترتبة عن تحرير منطقة التجارة الحرة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على الاقتصاد الجزائري؟
- ما هي أهم التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل إتفاقية الشراكة الأورو-متوسطية؟
- ماهي الآليات والإجراءات المتخذة لتحسين وتعزيز أداء المؤسسة الاقتصادية الجزائرية ضمن إتفاقية منطقة التبادل الحر الأورو-متوسطية؟ .
- ما هي أهم توجهات وآليات تعزيز قطاع التجارة الخارجية في الجزائر، وماهي أهم الآثار المترتبة عن التفكيك الجمركي القائم بين الجزائر والاتحاد الأوروبي؟

فرضيات الدراسة:

من أجل الإجابة عن الأسئلة السابقة، ولتحليل موضوع بحثنا هذا سوف نطلق من الفرضيات التالية:

- إن دخول الجزائر مع الإتحاد الأوروبي وفق عقد إتفاق الشراكة الذي ينص عن تحرير منطقة التجارة بين الطرفين، سينجم عنه أثار إيجابية ومنها سلبية على الإقتصاد الجزائري خاصة على المدى القصير .
- إن تحرير التجارة الخارجية في إطار الشراكة سيضع المؤسسات في مستوى تنافسي، حيث أن منطقة التبادل الحر ضمن مضممار الشراكة الأورو-متوسطية لها إفرازات سلبية على القطاع الصناعي الوطني.
- تعمل الجزائر على اتخاذ إجراءات وأليات وإستراتيجيات من شأنها أن توفر للمؤسسة الإقتصادية القدرة التنافسية وتأهيلها والتأقلم مع الأسواق الإقتصادية العالمية .
- إن عملية التفكيك التدريجي للتعريف الجمركية ستؤدي إلى حدوث ضغط على الميزان التجاري بسبب زيادة الواردات الجزائرية من السوق الأوروبية وبالتالي سيؤثر على حجم المبادلات التجارية .

تحديد الموضوع:

يدور موضوع بحثنا هذا حول معرفة الأثار المستقبلية لمنطقة التجارة الحرة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي على الإقتصاد الجزائري في ظل إتفاقية الشراكة الأورو-متوسطية، مبرزاً في ذلك خصائص مناطق التجارة الحرة في العالم، وخصائصها ومجالاتها، مع ذكر أثارها وانعكاساتها على المؤسسة الإقتصادية الجزائرية وكذا قطاع التجارة الخارجية والجمارك.

أهمية الدراسة:

لقد حظيت الشراكة الأورو-متوسطية باهتمام كبير و لقد اعتبرت من الكثير من الدول محورا من محاور سياستها الاقتصادية التنموية، كما اعتبرت العديد من المؤسسات الاقتصادية آلية ناجعة للتوسع والنمو والحفاظ على مكانتها في ظل تزايد حدة المنافسة ، و تتمثل أهمية هذه الدراسة فيما يلي:

- إبراز أهمية الشراكة باعتبارها فرصة هامة لترقية و تنمية المؤسسات الاقتصادية نظرا للامتيازات العديدة التي تقدمها و أهمها نقل المهارات و الخبرات والتكنولوجيا المتطورة، كما أنها تمثل ممرا نحو أسواق التصدير، كما تعتبر الشراكة الأجنبية كعامل ديناميكي في بناء و تفعيل علاقات التكامل بين وحدات النشاط الصناعي و لها دور في تحقيق التنمية الاقتصادية.
- تحليل الصعوبات والعراقيل التي من شأنها أن تعرقل نجاح منطقة التجارة الحرة الأورو-جزائرية وذلك عن طريق القضاء على جميع مظاهر عدم التكافؤ في العلاقة بين الطرفين وكذا التفاوتات الحاصلة على الصعيد الإقتصادي،الإجتماعي والسياسي لأنها علاقة قائمة بين دولة وحيدة وتكتل إقتصادي يضم 28 دولة معظمها من القوى الإقتصادية الفاعلة.
- إبراز القدرة و الفعالية التي تكتسبها المؤسسات الأجنبية من خلال مساهمتها في حل المشاكل التي يعاني منها الإقتصاد الجزائري خاصة مع التحولات الاقتصادية الدولية الجديدة.وفي ظل الأوضاع الراهنة للإقتصاد الجزائري خاصة التديني الذي عرفه مستوى أسعار النفط.

- معرفة أهم الآثار المترتبة عن رفع الحواجز الجمركية من جراء الدخول لمنطقة التجارة الحرة بين الطرفين الجزائر والإتحاد الأوروبي.
- تحليل أهم التدفقات التجارية بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، وكذا أهم التغيرات والتطورات التي عرفتھا عملية التفكيك الجمركي القائم بين هذين الطرفين.

أهداف الدراسة: تتجسد الأهداف المرجوة من هذه الدراسة إلى محاولة إلقاء الضوء على التحديات التي تواجه الإقتصاد الجزائري من خلال التجربة الجزائرية في ظل اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي مع الوقوف على مجمل الآثار المرتقبة نتيجة التفكيك الجمركي وكذا التعرف على أهم الإنعكاسات المترتبة عن هذا الإتفاق على المنظومة الإقتصادية الجزائرية جراء الدخول وإعلان منطقة التجارة الحرة .

أسباب إختيار الموضوع:

لقد أختير هذا الموضوع لأسباب موضوعية تتجلى في أهمية الشراكة الأورو-متوسطية على اقتصاديات الدول النامية بصفة عامة وعلى الإقتصاد الجزائري بصفة خاصة، حيث تميز الوقت الراهن بتزايد حدة المنافسة وتزايد اهتمام الدول والمؤسسات بإقامة التحالفات، و التكتلات الإقتصادية وكذا إنشاء مناطق التجارة الحرة قصد مواجهة ظاهرة المنافسة. الأمر الذي جعلنا نفكر في البحث عن السبل الكفيلة بمواجهة المنافسة العالمية و اللحاق بركب التطور الإقتصادي من خلال تبني منهج إتفاقيات الشراكة والسعي وراء تحقيق التعاون سواءً كان ثنائياً أو متعدد الأطراف، ونظراً لحداثة هذا الموضوع والتغيرات الجديدة التي طرأت عليه مؤخراً والمتمثلة في تأجيل إنشاء منطقة التجارة الحرة بين كل من الجزائر والإتحاد الأوروبي طبقاً لما ينص عليه إتفاق الشراكة الأورو-متوسطية ، وباعتباره موضوع الساعة فهو يحتاج من أي وقت مضى إلى مزيد من التفكير والدراسة .

منهج الدراسة:

قد إرتأينا أن نتبع في إعداد هذه الدراسة إلى عدة مناهج، بالنظر إلى طبيعة الموضوع مراعيينا في ذلك التكامل المنهجي، حيث إعتمدنا على المنهج الوصفي و هذا من خلال الحديث عن التكامل الإقتصادي وأهم التكتلات الإقتصادية التي تهدف إلى إقامة مناطق تجارة حرة في العالم، وكذا البعد التاريخي للشراكة الأورو-متوسطية ومدى معرفة تطور العلاقات الأورو-جزائرية من التعاون إلى الشراكة. والتفصيل في مختلف مراحل وتاريخ العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، كما تم إستعمال المنهج الإستنباطي بأداتيه الوصفي والتحليلي من خلال تحليل الأرقام الإحصائية، والعمل على تحليل مختلف

المعطيات الاقتصادية وإحصائيات التجارة الخارجية ضمن إتفاقية التبادل الحر الأورو-متوسطي، خاصة حجم المبادلات التجارية بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، والذي بطبيعة الحال سينجم عنه عدة آثار محتملة على الاقتصاد الوطني.

الدراسات السابقة: يعتبر موضوع الشراكة الأورو-متوسطية من المواضيع الشاملة على مستوى العلاقات الاقتصادية بين الدول والذي ساهمت فيه سياسات الإقليمية الجديدة منذ التسعينات، حيث حظي هذا الموضوع بعدة دراسات سابقة تناولت عدة جوانب منها الآثار الناتجة عن مناطق التجارة الحرة على إقتصاديات الدول النامية ومن بين هذه الدراسات نجد:

- **أطروحة دكتوراه: ل عبد الوهاب رميدي،** التكتلات الاقتصادية الإقليمية في عصر العولمة وتفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية -دراسة تجارب مختلفة لسنة 2007، في العلوم الاقتصادية حيث دعت إلى حتمية اندماج الدول النامية في الاقتصاد العالمي عبر الاتفاقيات التجارية الإقليمية بين الدول النامية والدول المتقدمة، لان معظم محاولات التكامل بين هاته الدول لم يكتب لها النجاح والاستمرار، كما أكد على أنه يمكن لإتفاقيات الشراكة أن تجلب للدول النامية منافع تخدم مصالحها كجذب الإستثمار الأجنبي والتكنولوجيا المتطورة، أما فيما يخص تحقيق التكامل الإقتصادي على مستوى الدول النامية يتطلب إرادة سياسية قوية ومستدامة.

- **أطروحة دكتوراه ل : شريط عابد،** دراسة تحليلية لواقع وآفاق الشراكة الاقتصادية الأورو-متوسطية حالة دول المغرب العربي، تناولت الدراسة كل التحولات التي طرأت على المنظومة الاقتصادية العالمية . ثم التطرق إلى المسار التاريخي للتعاون الأوروبي مع دول المغرب العربي وصولاً إلى الشراكة الاقتصادية مع دول الحوض المتوسط من خلال مشروع الأورو-متوسطي في إطار الإقليمية الجديدة. ثم بين مجمل التحديات ، الآفاق لهذا المشروع.

- **دراسة ل: ISSAM NEDJAH(Université Sophia Antipolis de Nice, 2008)** والتي إهتمت بدراسة العلاقات الأورو -جزائرية من التعاون إلى الشراكة منذ 1957 إلى يومنا هذا وقد تمحورت إشكالية هذه الدراسة حول أهداف الجزائر من الإنضمام إلى مشروع الإتفاق مع الإتحاد الاوروي حيث تطرق المؤلف في هذه الدراسة إلى العلاقات التجارية قبل إعلان برشلونة وبعد إعلان برشلونة . وكذا التعاون في شقة الإقتصادي والتكنولوجي.

- **أطروحة دكتوراه ل :عمورة جمال،** دراسة تحليلية و تقديمية لإتفاقية الشراكة العربية الأور-متوسطية.2006، حيث تطرق إلى أهم الإنعكاسات والمتمثلة في الآثار الإيجابية والسلبية المترتبة عن إتفاقية الشراكة بين الدول العربية المتوسطية مع التركيز على الآثار المترتبة عن منطقة التبادل الحر وما ينجر عنها من إلغاء للقيود الحمائية والتعريف الجمركية .

خطة الدراسة:

إستناداً لموضوع الدراسة المتعلق بالشراكة الأورو-متوسطية عموماً والشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي خصوصاً، وهذا في إطار مسعى إقامة منطقة التجارة الحرة بين الطرفين كأحد صور التكامل الاقتصادي إلى تحديد أهم الآفاق والتحديات المحيطة بقطاع الإقتصاد الوطني وكذا الصناعي بعد التوقيع على اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي.

واستناداً إلى الهدف المرجو من هذه الدراسة تم تقسيم هذا الموضوع إلى أربعة فصول كالتالي:

الفصل الأول: تحت عنوان "مناطق التبادل الحر كنموذج للتكامل الإقتصادي" والذي تم فيه عرض مفصل للإطار العام للتكامل الإقتصادي و أهم مناطق التبادل الحر حيث تم التعرف في ذلك على ماهية التكامل الإقتصادي وأهم المراحل التي مر بها، مع ذكر أهم نماذج تجارب التكتلات الإقتصادية في العالم .

الفصل الثاني: تحت عنوان "مشروع الإتفاق الأورو-متوطي لتأسيس الشراكة الأورو-جزائرية" وقد جاء ليلسط الضوء على التجربة الجزائرية مع الإتحاد الأوروبي بداية بدراسة تاريخ العلاقات الاقتصادية التي تربط الطرفين منذ اتفاقيات التعاون (1976) إلى غاية إنعقاد إتفاق الشراكة الذي يسعى في طياته إلى إنشاء منطقة التبادل الحر، مع الإشارة إلى أهم التطورات التاريخية للشراكة الأورو-متوسطية، مع التطرق لأهم خصائص منطقة التبادل الحر الأورو-جزائرية.

الفصل الثالث: تحت عنوان "المؤسسات الإقتصادية الجزائرية وضرورة تأهيلها وفق إتفاقية التبادل الحر الأورو-جزائري"، حيث تم التطرق إلى أهمية المؤسسة الإقتصادية الجزائرية بما فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وضرورة تأهيلها وفق إتفاقية التبادل الحر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، مع التطرق إلى أهم البرامج المعتمدة في تأهيل هذه المؤسسات من أجل تهيئ نفسها والدخول في جودة المنافسة أمام الشركات الأجنبية لضمان بقائها، وكذا أهم السياسات المرافقة لإنجاحها.

الفصل الرابع: تحت عنوان "توجهات منطقة التجارة الحرة الأورو-جزائرية وأثارها على التجارة الخارجية في الجزائر". في هذا الفصل تم التطرق إلى توجهات منطقة التجارة الحرة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي و أهم أثارها على مستوى المبادلات التجارية بين الطرفين وكذلك على مستوى الميزان التجاري ، وذلك بالتعرض لواقع التجارة الخارجية في الجزائر قبل وبعد إتفاقية الشراكة الجزائرية الأوربية، مع تعرضنا لأهم الآثار الناجمة عن منطقة التبادل الحر الأورو-جزائرية على التجارة الخارجية وكذا الجمارك.

الفصل الأول

مناطق التبادل الحر كنموذج

للتكامل الإقتصادي

تمهيد:

يعتبر التكامل الاقتصادي سمة من سمات التنمية الاقتصادية والتطلع للوحدة الاقتصادية في الوقت الراهن وهذا لما تتطلبه مقتضيات البيئة الاقتصادية الدولية، فالتكامل يعد أسلوباً من أساليب تحقيق التعاون بين الدول وهذا عندما تقرر دولتان أو أكثر تجاوز الصور التقليدية للتعاون، والتي تدور أساساً في نطاق العمل المشترك والتي تندرج من الاجتماعات والمؤتمرات وحتى إنشاء الهيئات الدولية وتتجه إلى اعتماد التكامل كوسيلة للتعاون فيما بينها. لقد أصبح الإلتجاء إلى صيغ التكامل بين الدول المتقاربة في أحوالها من الأمور الجديرة بالملاحظة في عملية النهوض بإقتصاديات الدول نحو التقدم، وهو من ضمن الخيارات المتاحة أمام الدول النامية للتعامل مع الضغوط المتنامية على هذه الدول سواء على شكل برامج إصلاح اقتصادي، أو عضويتها في كتلتان متعددة الأطراف أو ثنائية الأطراف أو إتفاقيات شراكة، حيث تستدعي جميع هذه التطورات والتغيرات عملية تحرير للتجارة الخارجية.

إن الإلتجاء نحو انشاء التكتلات الاقتصادية العالمية يعد أمراً سائداً في كل أنحاء العالم، سواء البلدان المتقدمة أو البلدان النامية، ففي محيط البلاد المتقدمة نلاحظ قيام عدد من التجمعات الاقتصادية الإقليمية التي تسعى إلى إلغاء الحواجز الجمركية في حدود الأسواق المشتركة و إنشاء اتحادات جمركية وحتى اتحادات اقتصادية .

كما أن الدول النامية ومن ضمنها العربية اعتمدت أيضا على اتفاقيات مناطق التجارة الحرة باعتبارها تمثل أحد مراحل التكامل الاقتصادي الإقليمي. حيث دخلت العديد من الدول العربية في اتفاقيات مناطق التجارة الحرة مع دول أجنبية أو مع كتلتان اقتصادية أجنبية خاصة الولايات المتحدة والمجموعة الأوروبية. حيث برزت ظاهرة أخرى وهي الإقليمية الجديدة كشكل جديد من أشكال التكامل الاقتصادي، حيث أصبح التكامل الاقتصادي لا يشترط التجانس والتجاور بين الدول الأعضاء فقط. بل تعدى ذلك إلى إنشاء اتفاقيات تجارية إقليمية بين دول غير متجانسة اقتصاديا، بحيث تعمل على تحقيق أهداف وغايات النظام متعدد الأطراف، وتعتبر إحدى آليات الاندماج الاقتصادي العالمي.

هذا ما جعلنا نحاول التعرض من خلال هذا الفصل، حيث تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، في المبحث الأول نتطرقنا إلى الإطار النظري لماهية التكامل الاقتصادي، أما المبحث الثاني تناولنا فيه بعض التجارب الدولية والعربية في التكتلات الاقتصادية و مناطق التجارة الحرة كنماذج للتكامل الاقتصادي وأما المبحث الثالث والأخير سنتطرق فيه إلى إتفاقيات مناطق التجارة الحرة مع بروز الإقليمية الجديدة والتي تسعى إلى التحرير الكلي للتبادل التجاري وتحقيق الرفاهية الاقتصادية.

المبحث الأول: ماهية التكامل الإقتصادي:

تلعب التجارة الدولية دورا حاسما وهاما في مجال العلاقات الدولية وفي التطور الإقتصادي والإجتماعي والبيئي في الوقت الراهن، حيث أصبح التكامل الإقتصادي الدولي ضرورة تفرضها الظروف الإقتصادية الدولية وتسعى إليها الكثير من الدول، وعليه فإن الجهود الدولية التي بذلت ولا زالت تبذل لتخفيف العقبات والعراقيل التي تعترض تدفقات التجارة الدولية تمثل نوعا من التكامل الإقتصادي، باعتبار أن هذا الأخير لا يتحقق إلا بالتبادل التجاري الحر بين المناطق التي تختلف فيما بينها في الإنتاج الإقتصادي .

المطلب الأول: مفهوم وأشكال التكامل الإقتصادي:

يعتبر التكامل الإقتصادي أحد المصطلحات الغامضة في علم الإقتصاد الحديث على الرغم من كثرة إستعماله وتداوله، حيث أن كلمة تكامل في المعنى لها دلالة واضحة على ربط أجزاء بعضها إلى بعض. وقد استعمل الإقتصاديون هذا التعبير لوصف التطورات التي حدثت في الإقتصاد الأوروبي بعد الحرب العالمية الثانية، أما بخصوص الأدبيات الإقتصادية فإن اصطلاح التكامل الإقتصادي موضوع اختلاف بين الفقهاء في تعريفه، إذ نجد البعض يدخل في نطاقه صورا مختلفة من التعاون الدولي، كما يرى آخرون أن وجود قيام علاقات تجارية بين اقتصاديات قومية مختلفة ينطوي في واقع الأمر على "تكامل إقتصادي" ¹.

أولاً: مفهوم التكامل الإقتصادي :

إن أصل كلمة "تكامل" هي للمصطلح الأجنبي *Intégration*، بمعنى التكميل أو التمام أي بمعنى جعل الشيء متكاملًا وبالرغم من ذلك ومن كون المصطلح حديث النشأة، إلا أنه أصبح يستعمل على نطاق واسع وفي هذا الإطار يمكننا عرض مجموعة من التعاريف المفسرة لهذا المفهوم كما يلي :

تعريف ل: Gunnar Myrdal: يرى أن مفهوم التكامل الإقتصادي عبارة عن عملية إجتماعية واقتصادية التي بموجبها تزال جميع الحواجز بين الوحدات المختلفة وتؤدي إلى تحقيق تكافؤ الفرص أمام جميع عناصر الإنتاج ليس على المستوى الوطني بل على المستوى الدولي. ²

تعريف ل: Bella Balassa 1960 يرى بأن " التكامل الإقتصادي عملية إلغاء تام وإزالة الحواجز الجمركية بين الوحدات الإقتصادية القومية المختلفة والتي تسعى إلى التحقيق التكامل فيما بينها. ³ وأكد آخرون أن هذا الإلغاء لا بد وأن يترافق مع إزاحة أي نوع من العقبات أمام انتقال عوامل الإنتاج حيث يشدد " Robson " 1987، على أن التكامل الإقتصادي يهتم بكفاءة استخدام الموارد خاصة رأس

¹ د. محمد بويوش، التكامل الإقتصادي المغربي والتكتلات الإقليمية الراهنة، دار الخليج، عمان، 2017 ط1، ص26

² فؤاد أبو ستيت، التكتلات الإقتصادية في عصر العولمة، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 2004 ص 06

³ د. محمد بويوش، التكامل الإقتصادي المغربي والتكتلات الإقليمية الراهنة، مرجع سابق، ص 28 .

المال، بينما يركز البعض على الجوانب المؤسسية للتكامل ويرونه أنه يعني تحويل توقعات المنافع من الدول القومية إلى كيان أوسع.¹

تعريف ل: "الدكتور عبد الغني حماد" يرى أن التكامل هو "جمع ماليس موحدًا في إطار علاقة تبادلية تقوم على التنسيق الطوعي والإرادي بهدف توحيد أنماط معينة من السياسات الإقتصادية بين مجموعة من الدول تجمعها مميزات محددة، تستهدف المنفعة المشتركة من خلال إيجاد سلسلة من العلاقات التفضيلية".² ويضيف بأن أطراف التكامل في سبيل تجسيد مسارها تستخدم مجموعة من الآليات لتحقيق أهدافها وتبعاً لذلك يمكن القول بأن مفهوم التكامل والاندماج الإقتصادي يرتبط بالعناصر التالية:

- يعتبر التكامل الإقتصادي بمثابة عملية تقود البلدان الأعضاء في المنطقة التكاملية إلى البحث عن وسائل تخصيص للموارد الإقتصادية الوطنية من أجل خلق كيان جديد .
- وضع الإجراءات والتدابير الكفيلة بالتطور التدريجي للإطار الإندماجي، وهي تتمثل في إزالة العقبات الجمركية وغير الجمركية وإقامة نظام موحد للضرائب غير المباشرة، وتنسيق السياسات الإقتصادية الداخلية والخارجية وتوحيد المؤسسات الإقتصادية والنقدية .

تعريف بندر: PINDER: يعرف على أنه إزالة للفواصل بين السياسات الإقتصادية للدول الأعضاء للعمل على خلق وتنفيذ سياسات مشتركة.

تعريف ماكسيموفا "Maksimova": يعرف التكامل على أنه تنمية العلاقات الراسخة والعميقة لتوزيع عنصر العمل بين الإقتصادات الدولية وهذه عملية لتشكيل كيان اقتصادي دولي داخلا في اطار مجموعة من الدول والتي لها نفس النظام الإجماعي - الإقتصادي.

تعريف ل ماخلوب: "Machlup": يعرف على أنه أحد الوسائل التي تزيد من رفاهية الأمم عن طريق ترتيبات تزيد من رفاهية كل دولة داخل المجموعة المتكاملة أو بعض الدول الداخلة في المجموعة .

تعريف بيلكمانز: "pelckmans": يعرف على أنه إزالة للحدود الإقتصادية بين دولتين أو أكثر .

تعريف مارير و مونتياس: "Marer et Montias": يعرف على أنه حرية انتقال السلع والخدمات والعمالة ورأس المال والتكنولوجيا بين الدول المشتركة.³

إستنتاج: من خلال التعاريف السابقة يمكن القول بأن التكامل الإقتصادي هو عبارة عن جميع الإجراءات التي تتفق عليها دولتان أو أكثر، قصد إزالة العراقيل على حركة التجارة الدولية وعناصر الإنتاج فيما بينها والعمل على التنسيق بين مختلف سياساتها الإقتصادية من أجل بلوغ أهداف إقتصادية معينة، غير أنه من الضروري التمييز بين التعاون الإقتصادي والتكامل الإقتصادي، فالهدف من التعاون الإقتصادي

¹ Peter Robson , intégration développement et équité, Economica (paris,1987,p220.

² د.محمد بويوش، التكامل الإقتصادي المغربي والتكتلات الإقليمية الراهنة، مرجع سابق، ص 29.

³ حسين فرج الحويج، التكامل الإقتصادي الإقليمي والصناعة البتروكيماوية: دراسة تحليلية لإنعكاسات التكامل الإقتصادي على القدرة التنافسية للصناعة البتروكيماوية داخل المغرب العربي، دار جليس الزمان للنشر،الأردن،2013،ص 13.

Coopération Economique، هو تخفيف أثر العقبات الموجودة في العلاقات الإقتصادية الدولية والتقليل منها، أما التكامل الإقتصادي Intégration Economique فهو يذهب إلى أبعد من ذلك حيث يعمل على إزالة هذه العقبات، وتوفير الشروط الملائمة لزيادة فعالية وعمق العلاقات الإقتصادية بين الدول¹.

كما يمكن القول أن الإتفاقيات التجارية الدولية التي تم توقيعها بين مختلف الدول، والتي تهدف أساساً إلى تنشيط التبادل التجاري الدولي. تعتبر نوعاً من أنواع التعاون الإقتصادي الدولي، أما الجهود المبذولة من طرف دولتين أو مجموعة من الدول في إطار منطقة التبادل الحر أو إتحاد جمركي أو سوق مشتركة والمهادفة إلى إزالة الحواجز التي تقف في وجه التجارة الدولية بين الدول الأعضاء في منطقة تكاملية، فهي تشكل نوع من أنواع التكامل الإقتصادي الدولي.

ثانياً: مزايا وأهداف التكامل الإقتصادي: ان التكامل الإقتصادي يحقق للدول الأعضاء عدة منافع ومزايا هامة في النطاق الإقتصادي، لكن تحقيق هذا الإندماج لا يمكن أن يظهر مع استمرار وبقاء المؤسسات الوطنية للدول الأعضاء في وضعها الأصلي، فمثل هذه العملية تتطلب تظافر الجهود وإقامة مؤسسات فوق وطنية تفوض لها حكومات الدول الأعضاء تدريجياً اختصاصاتها الإقتصادية. وتحدد مزايا الإندماج الإقتصادي على النمط التالي:²

1- اتساع حجم السوق: يعمل على انشاء سوق موحدة وموسعة، والتي تتضمن التدابير الخاصة برفع العراقيل الجمركية بين الدول الأعضاء في المنطقة التكاملية وإقامة تعريف جمركية موحدة إتجاه العالم الخارجي.

2- زيادة التوظيف: ان الغاء القيود على انتقال الأشخاص بين الدول المندمجة من شأنه أن يؤدي الى انتقال اليد العاملة من المناطق التي تعرف فائضاً إلى تلك المناطق التي تعرف عجزاً في هذا المجال، مما يؤدي إلى التخفيض من نسبة البطالة، مع توفير الكفاءات وتويع المهارات وزيادة التخصص.

3- زيادة معدل النمو: وذلك عن طريق العمل على تشجيع الزيادة في الإستثمار، لأن المستثمر عادة ما يبحث عن السوق الإستهلاكية والتي توفرها هذه الإندماجات، هذا فضلاً عن تشجيع ظاهرة التخصيص الإقليمي في الإنتاج، وما يتولد عنه من زيادة الإستخدام الأفقي لرأس المال على نطاق إقليمي واسع.

سامي عفيف حاتم، الإتجاهات الحديثة في الإقتصاد الدولي والتجارة الدولية، التكتلات الإقتصادية بين النظرية والتطبيق، الدار المصرية اللبنانية 2005، ص32

² د. محمد بويوش، التكامل الإقتصادي المغربي والتكتلات الإقليمية الراهنة، مرجع سابق، ص31

لذا فحرية التنقل لرؤوس الأموال داخل دول الإندماج تزيد من توقعات رجال الأعمال وأصحاب رؤوس الأموال لتحقيق الربح الذي سيؤدي بلا شك إلى هجرة رؤوس الأموال من المناطق المتطورة إلى تلك المتخلفة داخل نطاق المنطقة المندمجة، حيث يمكن استغلال موارد جديدة في نطاق المنطقة المندمجة وبالتالي سيزيد في معدلات النمو.

- 4- **تغيير الهيكل الإقتصادي للدول الأطراف:** يعمل التكامل الإقتصادي على تغيير الهيكل الإقتصادي للدول التي تكون طرفا في الإتفاقيات، حيث يلعب دورا فاعلا في تحويل اقتصادها من اقتصاد زراعي أو إستخراجي أولي إلى صناعي متقدم (أي توسيع الأسواق أمام المنتجات الصناعية)، كما يؤدي إلى استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة¹.
- 5- **زيادة القدرة التفاوضية تجاه الأطراف:** يساهم في زيادة القدرة التفاوضية تجاه الأطراف الخارجية وتحسين العلاقات السياسية بين الدول الأعضاء في مواجهة التكتلات الأخرى².
- 6- **التقليل من حدة التوترات السياسية:** يعمل التكامل الإقتصادي ما بين الدول الأعضاء على تحقيق الأهداف المرجوة عن طريق التقليل من حدة التوترات السياسية بين الدول، وهذا ماحدث في العديد من التجارب التكاملية، والتي كان أبرزها انشاء المجموعة الأوروبية للفحم والحديد سنة 1951، والمجموعة الإقتصادية الأوروبية سنة 1957 والذي مكن أوروبا من تفادي الحروب والإبتعاد عن النزاعات السياسية³.

وخلاصة القول أن التكامل الإقتصادي لا يعتبر هدفاً في حد ذاته، بل أداة أو وسيلة لدفع عملية التنمية الإقتصادية في هذه الدول، لكن ينبغي بالإشارة أن الإعتقاد على مجرد الغاء القيود الجمركية على حركة السلع والخدمات وعناصر الإنتاج بين الدول ليس هو الأسلوب الملائم للتكامل لتحقيق التنمية، بل أن التكامل التنموي يتطلب قيام إستثمارات وتنسيق السياسات بين مختلف هذه الدول .

ثالثاً: أشكال التكامل الإقتصادي: رغم أن التكامل الإقتصادي يستخدم إصطلاحاً للدلالة على الترتيبات التي تتخذ بين الدول في إطار اقتصادياتها القومية لتكون ذات معيار واحد، إلا أن معنى التكامل يتحدد بموضوعه الذي يمكن أن يشمل أي نشاط اقتصادي وعلى أي مستوى من المستويات بدءاً بالوحدة الفردية وحتى الإقتصاد القومي برمته⁴.

أ- **من ناحية الطبيعة لمحتوى التكامل:** يركز هذا الجانب على خصائص علاقات التكامل بين الأطراف المعنية، ويقسم التكامل وفقاً لهذه الناحية إلى :

¹ براهيم عبد الحميد، ابعاد الإندماج الإقتصادي العربي واحتمالات المستقبل، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، 1980، ص289 .
² محمد محمود الإمام، الجوانب المؤسسية والإدارية للتكامل الإقتصادي العربي، 1998، ص271.
³ زايري بلقاسم، الأثار الإقتصادية على الإقتصاد الجزائري لتكوين منطقة التبادل الحر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، أطروحة دكتوراة، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة وهران، 2004، ص19-20.
⁴ عبد الوهاب حميد رشيد، الدور التكاملي للمشروعات العربية المشتركة- الطموحات والأداء، الكويت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1985، ص14-15 .

1- علاقات التكامل الرأسي: يقوم هذا النوع على أساس تجزئة العملية الإنتاجية إلى مراحل بداية من إنتاج المواد الأولية وانتهاء بإيصال السلعة إلى المستهلك النهائي، ويتم التخصيص وفقاً لهذه العوامل، ويمكن أن يتم هذا النوع من التكامل بين الوحدات الإنتاجية أو القطاعات أو الدول التي تتكامل بحيث يتخصص كل بلد في مرحلة ما في إطار المجموعة المتكاملة¹.

2- علاقات التكامل الأفقي: ينحصر هذا النوع من التكامل في مرحلة من مراحل الإنتاج لسلعة أو مجموعة من السلع المتجانسة وذلك عن طريق التوسع الأفقي أو الإندماج مع المنشآت الأخرى، ومن محاسن هذا النوع كفاءة استغلال الموارد عن طريق الاستفادة من مزايا الحجم والحد من الضغوط التنافسية وزيادة نصيب الوحدة من السوق.

ب- من ناحية طبيعة الأنظمة الإقتصادية- الإجتماعية السائدة ودرجة تطورها: يعتمد هذا التصنيف على مدى ملاءمة صيغة التكامل أو نموذج طبيعة الأنظمة السائدة، ويقسم التكامل وفق هذا المعيار إلى :

1-علاقا التكامل الرأسمالي: وتبرر هذه العلاقات في الإقتصادات الرأسمالية التي تعول على آلية السوق وتميز هياكلها الإقتصادية بالتطور، ويعتمد هذا النموذج على آلية تحرير التجارة كأساس له وذلك لملاءمته لطبيعة هذه الأنظمة القائمة على المنافسة ولحاجة هذه الدول إلى منافذ لتصريف الإنتاج مما يعكس حاجتها للسوق الواسع.

2-علاقات التكامل الإشتراكي: ويبرز هذا النوع من التكامل في الدول ذات الأنظمة الإشتراكية التي تعتمد على القطاع العام في توجيه الإقتصاد وفق آلية التخطيط المركزي، وينطلق هذا النموذج من إعادة بناء الهياكل الإنتاجية لهذه الدول وفق أسلوب التخطيط المركزي.

3-علاقة التكامل بين الدول النامية: وينطلق هذا النموذج الذي يعد الأكثر ملاءمة لواقع الدول النامية التي تعاني مشكلة قلة الإنتاج من العمل على إعادة بناء الهياكل الإنتاجية لهذه الدول².

المطلب الثاني: مراحل التكامل الإقتصادي:

يتخذ التكامل الإقتصادي قبل الوصول إلى الإندماج الإقتصادي التام صوراً أو درجات متفاوتة يعبر عنها بمراحل التكامل الإقتصادي يمكن إجمالها فيما يلي:

أولاً:منطقة التفضيل الجزئي: وتتضمن هذه المرحلة خفض الرسوم الجمركية على الواردات فيما بين الدول لهذه المنطقة مع الإحتفاظ بسياساتها التجارية المستقلة اتجاه العالم الخارجي، ويعتبر الكثيرون هذه المرحلة تمهيداً ضمناً لمراحل التكامل الإقتصادي اللاحقة قبل أن تتخذ هذه المراحل شكلها النهائي، ومن أبرز الأمثلة على هذه المرحلة منطقة الكومنولث "The Commonwealth Préférence System" وللإشارة

¹ علي القزويني: التكامل الإقتصادي الدولي والإقليمي في إطار العولمة، الكتاب الأول، الإطار النظري للتكامل الإقتصادي، ط1، طرابلس، منشورات أكاديمية الدراسات العليا، 2004، ص31.

² حسين فرج الحويج، التكامل الإقتصادي الإقليمي والصناعة البتروكيماوية، دار جليس الزمان للنشر، الأردن، 2013، ص15.

فإن هذا النوع من الترتيبات يعتبر أقل أشكال التكامل حيث يقدم بعض المزايا تتمثل في تخفيض محدود للرسوم الجمركية، مع الإحتفاظ ببعض القيود على التعامل بين الدول الأعضاء.¹

ثانياً: **منطقة التجارة الحرة**: يستبعد الكثير من المحليين منطقة التفضيل الجمركي أو الجزئي من ضمن درجات الإندماج الإقتصادي، ويضعون كنقطة إنطلاق لهذا الإندماج تأسيس ما يعرف بمنطقة التبادل الحر أو منطقة التجارة الحرة، وقد عرفت "المادة 24" من الإتفاقية العامة للتعريف الجمركية والتجارة منطقة التبادل الحر "على أنها مجموعة مكونة من إقليمين جمركيين أو أكثر، يتم فيما بينها إزالة حقوق الجمارك بالنسبة للمبادلات التجارية الأساسية المتعلقة بالمنتجات التي مصدرها الأقاليم التابعة لتلك المنطقة" وهكذا تتميز منطقة التبادل الحر عن الإطار التفضيلي الجمركي بأنها فعلا خطوة أساسية لتحقيق الإندماج الإقتصادي اعتباراً لما يلي :

تتميز منطقة التبادل الحر بتطبيق مجموعة من التدابير التي تلغي كافة القيود الجمركية وغير الجمركية المفروضة على التجارة البينية بين الدول أعضاء المنطقة، ويستثنى من هذا التحرير خدمات رأس المال وكذلك الترتيبات الخاصة لبعض السلع ذات الحساسية والتي قد تتأثر بتحرير التجارة في الأجل القصير. رغماً عن التحرير البيني في العلاقات التجارية للدول الأعضاء في المنطقة، إلا أن كلا منها تبقى حرة في اتباع السياسة التجارية الملائمة لها اتجاه العالم الخارجي. وقد أدى هذا التبسيط والليونة في إقامة هذا النموذج الإندماجي إلى تكاثر مناطق التبادل الحر بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، كما هو الشأن بالنسبة لمنطقة التجارة الحرة الأوروبية (EFTA)، أما بالنسبة للبلدان النامية فقد عرفت هي الأخرى عدة مبادرات لإنشاء مناطق للتبادل الحر كما هو الشأن بالنسبة لمنطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (NAFTA).

كما أن عدة بلدان عربية كانت تهدف إلى تحقيق منطقة التبادل حر- عربية موحدة وعدة مناطق إقليمية على مستوى الخليج العربي ومجلس التعاون العربي واتحاد المغرب العربي، إلا أن هذه المحاولات باءت بالفشل بسبب الضعف المتفاقم للتجارة البينية العربية .

ومن أبرز نماذج تأسيس منطقة التبادل الحر بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية مشروع "النافتا" أو منطقة التبادل الحر لبلدان أمريكا الشمالية والتي تضم في عضويتها كل من كندا والولايات المتحدة والمكسيك. والتي سوف نتطرق لها بالتفصيل في الصفحات القادمة.²

ملاحظة: يلاحظ عند تطبيق هذه المرحلة من الإندماج (أي الوصول إلى منطقة تجارة حرة)، ستظهر مشكلة أساسية تتلخص في كيفية التحديد والسيطرة على ما يسمى بانحراف التجارة *Déflexion de Commerce*، ويقصد بذلك السلع التي يعاد استيرادها من خلال الدول الاعضاء ذات التعريف المنخفضة بغرض إستغلال فروق التعريف. لذلك أتفق في هذا المجال على ترسيخ ما يسمى بقواعد المنشأ *Certificat*

¹ حسين فرج الحويج، التكامل الإقتصادي الإقليمي والصناعة البتروكيماوية، مرجع سابق، ص16.

² د. محمد بويوش، التكامل الإقتصادي المغربي والتكتلات الإقليمية الراهنة، مرجع سابق، ص44.

D'origine، والتي من خلالها تتفق الدول الأعضاء على تحديد نسبة القيمة المضافة الضرورية للمنتج لكي تجعله إنتاجاً وطنياً حقيقياً يمكن تصديره إلى الدول الأعضاء.¹

ثالثاً: الإتحاد الجمركي: Union douanière:

في هذه المرحلة يكون قد تم إتمام المرحلة الأولى الخاصة بمنطقة التجارة الحرة وإلغاء الرسوم الجمركية والقيود الكمية فيما بين الدول الأعضاء، وقد عرف في "المادة 24" من الإتفاقية العامة للتعريف الجمركية على أن "الإتحاد الجمركي يتحقق نتيجة حلول إقليم جمركي واحد مكان إقليميين أو عدة أقاليم جمركية وذلك عندما تؤدي هذه الحلول إلى تنحية حقوق الجمارك والقيود التجارية، وكذا تصبح حقوق الجمارك وباقي التنظيمات المطبقة من طرف أعضاء الإتحاد في مواجهة الأقاليم الأجنبية عنه موحدة ومتطابقة".

و يضاف إلى ذلك أن الدول الأعضاء تلتزم في هذه المرحلة بتعريف جمركية موحدة يتم تطبيقها على السلع المستوردة من دول العالم الخارجي وهو ما يستلزم تطبيق حد أدنى لتعريفية خارجية مشتركة. ودائماً يمكن أن يصبح معدل التعريفية الخارجية المشترك غير مرتفع عن المعدل السابق للتعريفات الموجودة في الدول الأعضاء، وهنا يمكن منح تعويض للدول المتضررة عند تطبيق هذا المستوى من التعريفات، والإتحاد الجمركي الكامل من شروطه وضع السياسات التجارية من أجل الأعضاء كمجموعة واحدة من النخاطب في أي مفاوضات تجارية مستقبلية من الدول الأخرى بصوت واحد.²

ونتيجة لذلك يركز الإتحاد الجمركي على أربع مكونات رئيسية ويمكن ذكرها كالآتي :

- وحدة القوانين الجمركية والتعريفية الجمركية.
- وحدة تبادل المواد والخدمات بين بلدان الإتحاد.
- إلغاء الحدود الجمركية بين الأعضاء وتوحيدها اتجاه الخارج.
- التوزيع المتكافئ لعائدات الرسوم الجمركية وفق الأنظمة المتفق عليها.

وتجدر الإشارة إلى أن تجارب الإتحاد الجمركي طبقت منذ القرن 19، بينما ازدادت أهميتها بعد نهاية الحرب العالمية الثانية. وقد كانت الولايات الألمانية سباقة بإنشاء اتحاد جمركي وبعدها تم تأسيس "اتحاد البنيليكس" بين كل من بلجيكا و هولندا والوكوسومبورغ، وهو تجربة مهمة تجسد الإندماج الإقتصادي.³

رابعاً: السوق المشتركة **Marché Commun**: تعتبر السوق المشتركة هي المستوى الثالث من مستويات التكامل الإقتصادي، حيث تبدأ هذه المرحلة من حيث انتهت مرحلة الإتحاد الجمركي، وما تم تحقيقه بالطبع

¹ BELA BALASSA. the theory of economic integration, 1961, p11.

² BELA BALASSA. the theory of economic integration, OP Cit, p11 .

³ حسين عمر، التكامل الإقتصادي أنشودة العالم المعاصر، القاهرة، دار الفكر العربي، 1997، ص 80.

في المرحلة الخاصة بمنطقة التجارة الحرة، فالسوق المشتركة تدخلنا إلى مرحلة تكامل الأسواق وتكفل تعميق وتحقيق حرية انتقال عناصر الإنتاج من رأس مال وتعني إزالة كافة العقبات التي تعوق انتقال وتحرك هذه العناصر وتجعلها تعمل بحرية تامة وبالتالي تعتبر حرية تحرك وانتقال عناصر الإنتاج من رأس المال وعمل مستوى متقدم وأعلى من مستويات التكامل الإقتصادي .

تبدأ هذه المرحلة بتنسيق السياسات الاقتصادية فيما يسمى بتكامل السياسات، وبالتالي تبدأ عملية تقليل التحكم والسيطرة على مستوى الإقتصاد الواحد فيما يتعلق بوضع سياساته الإقتصادية مع تقوية الاتجاه نحو الالتزام بسياسات اقتصادية تتحكم بدرجة أكثر في مستوى الكيان الإقتصادي الكلي للدول الأعضاء في منطقة التكامل. ولذلك يعتبر الكثير من الإقتصاديين مرحلة السوق المشتركة هي المرحلة الأكثر تقدماً عن المرحلتين السابقتين لها. وتوصف هذه المرحلة حديثاً بالتكامل العميق *Integration D'a profonde* حيث يتحقق ما يسمى بتكامل عناصر الإنتاج وبداية الدخول في مرحلة تكامل السياسات الإقتصادية. وعلى ضوء ذلك يمكن أن نتوقع في ظل السوق المشتركة أن يتم مضاعفة الاستثمار وزيادة كفاءة استخدام عناصر الإنتاج ومعدلات نمو الإنتاج في ظل تنسيق السياسات المالية بما فيها الضريبية والنقدية والإنتاجية وغيرها¹. وكنموذج عن السوق المشتركة، فالسوق الأوروبية المشتركة تعتبر مثلاً أكثر بروزاً في العلاقات الدولية المعاصرة، إلا أن فكرة إقامة الأسواق المشتركة امتد عرضها حتى إلى البلدان النامية، ففي القارة الإفريقية تم إنشاء السوق المشتركة لدول شرق إفريقيا²، وفي أمريكا الوسطى انشأت السوق المشتركة لدول أمريكا الوسطى³.

وبالنسبة للمنطقة العربية، فقد سبق لمجلس الوحدة الإقتصادية العربية أن أصدر منذ سنة 1964 قراراً بإنشاء السوق العربية المشتركة، إلا أنها لم تدخل حيز التطبيق لحد الآن.⁴

خامساً: الإتحاد الإقتصادي: *Union Economique* :

يعتبر هذا الشكل من أكثر أشكال التكامل الإقتصادي تطوراً، وهي المرحلة الحاسمة حيث تنطوي ليس فقط على كل ملامح وجوانب السوق المشتركة، ولكن تتضمن أيضاً ما يسمى بتكامل السياسات *La Politique d' integration* ، حيث تسعى كل الدول الاعضاء مجتمعة إلى اكتمال إتباع سياسات

¹ عبد المطلب عبد الحميد، عميد معهد الاستشارات والبحوث والتسويق، المنظور الإستراتيجي للتحويلات الاقتصادية للقرن الحادي والعشرين. الطبعة 2008 / 2008 ، ص 221.

² هي سوق تم انشاءها على مراحل في سنة 1920، عقد اتحاد جمركي بين كينيا و أوغندا، وتضم هذه السوق حالياً كبل من كينيا و أوغندا وتانزانيا، وهي البلدان التي كانت خاضعة في الماضي للنفوذ البريطاني وأصبح يطلق عليها الآن "الإتحاد الإقتصادي لشرق آسيا".

³ يرمز لها اختصاراً CACN وتضم في عضويتها كوستاريكا، غواتيمالا، سالفادور، هاندوراس، نيكارغوا.

⁴ كانت قد وافقت على إنشاء السوق خمس دول عربية وهي: مصر، سوريا، الأردن، العراق، الكويت.

مالية وضريبية ونقدية وتجارية وإنتاجية، بل واجتماعية موحدة تهدف إلى تحقيق التنمية والإستقرار الإقتصادي فيما بين الدول الأعضاء.¹


ملاحظة: إن هذه المرحلة تشهد بناء المؤسسات الإقتصادية وإنشاء سلطة عليا فوق القومية، يكون لها الحق في إتخاذ القرارات الملزمة للأعضاء، مع المضي قدماً نحو الإتجاه لإقامة إطار للإتحاد السياسي وتحقيق الوحدة الإقتصادية الكاملة، ويلاحظ في هذه المرحلة أنه يصبح من الضروري طرح مسألة إقامة ما يسمى بالوحدة النقدية أو الإتحاد النقدي Union Monétaire، كما حدث في الإتحاد الأوروبي مع بداية عام 2002 حيث ترتبط فيها أسعار الصرف ببعضها البعض وينتهي الأمر بوجود العملة الموحدة التي يشرف عليها بنك مركزي فيما يطلق عليه التكامل النقدي Integration Monétaire.²

سادساً: الوحدة الإقتصادية والنقدية:

تجمع بين التكامل الإقتصادي الحقيقي والتكامل الإقتصادي النقدي وتسمى بمرحلة الوحدة الإقتصادية التامة. والجدير بالذكر هنا أن المراحل التي تم تناولها إنما تستند إلى تجربة الدول الصناعية التي تقوم على منطق المدخل التجاري السوقي، والحقيقة أن هذه المراحل لا تستوعب كافة المسارات الممكنة للتكامل التي تزداد تنوعاً وتعقداً بتعدد العملية الإقتصادية وتطورها، وتنعكس أحدث صور التكامل الإقتصادي في التكامل المالي الذي يقوم على توحيد الأسواق المالية للإقترب أكثر من درجة التكامل الإقتصادي التام.³

والشكل يبين درجات التكامل الإقتصادي لـ "بيلا بلاسا" Bela Balassa " وفق النموذج التالي :


الشكل رقم: 01 مستويات التكامل الإقتصادي بين الدول



¹ د. محمد بوبوش، التكامل الإقتصادي المغربي والتكتلات الإقليمية الراهنة، مرجع سابق، ص 48.

² عبد المطلب عبد الحميد، المنظور الإستراتيجي للتحويلات الإقتصادية للقرن الحادي والعشرين، مرجع سابق، 2008/2009، ص 221.

³ حسين فرج الحويج، التكامل الإقليمي والصناعة البتروكيماوية، مرجع سابق، ص 17.



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على المرجع التالي:

Andrew Harrison ,Ertugrul Dalkiran, « Business international et mondialisation :vers une nouvelle Europe » 1^{er} édition, Bruxelles, Belgique,2004 page 201

المطلب الثالث: مقومات ومعوقات التكامل الإقتصادي:

الفرع الأول: مقومات التكامل الإقتصادي:

وهنا نشير إلى المعطيات والوسائل التي تؤدي إلى تحقيق التكامل وتؤمن تواصل العملية التكاملية ذاتها وتقسم هذه المقومات إلى قسمين هما¹:

1- المقومات الإقتصادية: وتتركز هذه المقومات كالتالي:

- الموارد الإقتصادية المادية والبشرية والتقنية.

- الأسواق بأنواعها .

- البنى التحتية وآليات النظام الإقتصادي.

وتمثل هذه العناصر مقومات النشاط الإقتصادي والنمو الإقتصادي التي يجب أن تتوفر بالكم والنوع المناسبين والتنوع اللازم لقيام عملية التكامل، حيث تمثل وفرة الموارد جانب العرض وتمثل الأسواق جانب الطلب، ويتطلب الأمر لإستخدام الأسواق وتوظيف الموارد بشكل فعال توفر البنية التحتية المناسبة وآليات النظام الإقتصادي الملائم لتنظيم النشاط الإقتصادي .

¹ حسين فرج الحويج، التكامل الإقتصادي الإقليمي والصناعة البتروكيمياوية، مرجع سابق، ص20.

2- المقومات غير إقتصادية: وتتمثل في :

أ. المقومات الجغرافية: وتتمثل في توفر الإطار المكاني الملائم لإقامة التكتل والذي يضمن تطوره واستمراره من خلال ما يحتويه من خصائص جغرافية كالمساحة والتضاريس والموارد والسكان وغيرها.

ب. المقومات التاريخية: حيث تكون عملية التكامل أيسر وأسرع بوجود روابط وتاريخ مشترك.

ج. مقومات أخرى: وتتمثل في المقومات الثقافية والإجتماعية التي قد تجعل التكامل أمراً حتمياً، خاصة إذا احتوت على عناصر أساسية في البناء الإجتماعي كالدين واللغة، وتلعب الإرادة السياسية والتوافق بين الأنظمة السياسية والسياسات العامة للدول المتكاملة دوراً أساسياً في عملية التكامل خاصة الدول النامية .

الفرع الثاني: معوقات التكامل الإقتصادي :

وتنقسم معوقات التكامل الإقتصادي إلى¹:

أولاً: المعوقات الإقتصادية والتقنية: وتتلخص في النقاط التالية:

1- **التبعية الإقتصادية وتخلف الهياكل الإقتصادية:** يشكل تخلف الهياكل الإقتصادية للدول النامية وتبعيةها للدول الصناعية المتقدمة عقبة كبيرة تحد من قدرتها على التكامل والإندماج وذلك على الرغم من أن تخلفها في هذا المضمار يعد دافعاً قوياً للتكامل، فالهياكل الإقتصادية لهذه الدول متنافسة ومتماثلة كما أن منتجاتها الأساسية تصب في أسواق الدول الصناعية المتقدمة وقد أدى ذلك الى انخفاض حجم التجارة البينية بين هذه الدول مما يدل على أن المدخل التجاري غير مجد في هذه الحالات.

2- **الإختلاف في درجات النمو الإقتصادي:** تلعب هذه الإختلافات دوراً بارزاً في عرقلة جهود التكامل، حيث تتخوف الدول الأقل نمواً من أن تستقطب الدول الأكثر تقدماً منافع التكامل وأن تستحوذ علة ثماره الإقتصادية، وأن تسيطر هذه الدول على التكتل وتبرز في هذا المجال أيضاً حاجة الدول الفقيرة إلى الإيرادات المتأتية عن الرسوم الجمركية فضلاً عن حاجاتها إلى الإبقاء على هذه الرسوم لتشكيل سياساتها الإقتصادية.

3- **الإختلاف في أساليب التنمية والسياسات الإقتصادية المتبعة:** قد يرتبط هذا الإختلاف باختلاف النظم الإقتصادية - الإجتماعية السائدة وقد يبرر في اطار الفلسفة الواحدة تباين السياسات المالية والنقدية والتجارية، وهذا العامل يعرقل التكامل ولا يحول دونه .

¹ حسين فرج الحويج، التكامل الإقتصادي الإقليمي والصناعة البتروكيمياوية، مرجع سابق، ص 21

4- قصور البنية التحتية: وتشمل هذه البنية المواصلات والإتصالات والمعلومات التي تلعب دوراً بارزاً في إتمام الجهود التكاملية وذلك لدورها في التوسع التجاري، ومن شأن غياب هذه البنية أن يعرقل التكامل.

ثانياً: المعوقات السياسية والإيديولوجية: وتتلخص فيما يلي:

1- الإختلاف في النظم الإقتصادية - الإجتماعية السائدة: تؤدي هذه الإختلافات بشكل أساسي إلى إختلاف الآليات المتبعة في عملية تخصيص الموارد، حيث تعتمد الأنظمة الإشتراكية على التخطيط المركزي وسيطرة الدولة على هذه العملية، بينما تعتمد الأنظمة الرأسمالية على السوق.

2- الإختلاف في أنظمة الحكم: حيث تتنوع هذه الأنظمة وتختلف من نظام إلى آخر فتجد النظام الذي يقوم على الليبرالية والذي يعتمد على التعددية السياسية له رأي آخر ويفرض هذا الشكل وبالتالي يلعب هذا العائق دوراً بارزاً في تنشيط مساعي التكامل بين الدول النامية.

3- الإختلاف في الأوضاع السياسية: ان الإستقرار السياسي والسلام والأمن يوفر الإرادة السياسية للمضي قدماً صوب التكامل.

4- المشاكل المحلية لكل دولة وقصورها للوعي بالتكامل: ان المشكلات المحلية للدول كالإنقسامات الداخلية والضغوطات الخارجية أو احتلال جزء من أراضيها، أو قصور وعيها بأهمية التكامل يحد من قدرتها على اتمام مساعي وتحقيق أهداف التكامل.

ثالثاً: المعوقات الإجتماعية والثقافية: وتنقسم إلى مجموعتين:

1- التباين في مستوى التطور الثقافي والإجتماعي من حيث المؤثرات الأساسية لهذا التطور كدرجة التحضر والمستوى التعليمي والوعي الإجتماعي وغيرها.

2- معوقات أيضاً ترتبط بالخصائص الإجتماعية والثقافية لهذه المجتمعات كالصراعات الطائفية والقبلية والعنصرية وغيرها.

رابعاً: المعوقات المؤسساتية والتنظيمية: هذه المعوقات ترتبط بالإطار المؤسسي والتنظيمي للتكامل الذي يتعلق بالمؤسسات الضرورية لإقامة ومتابعة مسيرة التكامل وهي شرط ضروري وغير كاف لقيام التكامل إذ لا بد من توفر الإمكانيات التي تمكن هذه المؤسسات من الأداء المنوط بها على أكمل وجه.¹

المبحث الثاني: التكتلات الإقتصادية كنماذج لفكرة التكامل الإقتصادي:

بعد الحرب العالمية بدأت تظهر للوجود تجارب لفكرة التكامل الإقتصادي، وبدأ يزداد عددها بمرور الوقت رغم إختلاف دوافع كل واحد منها، فقد عرف العالم بمناطقه المختلفة العديد من محاولات التكتل

¹ حسين فرج الحويج، التكامل الإقتصادي الإقليمي والصناعة البتروكيمياوية، مرجع سابق، ص 23

فبعضها فشل في الإنطلاقة والبعض الأخر عرف تطوراً كبيراً ووصل مع مختلف مراحل الإندماج، كما أن ظاهرة التكتلات الإقليمية هي إحدى صور العولمة الإقتصادية التي بدأت تتجسد بصورة واقعية مباشرة بعد انتهاء الصراع الأمريكي السوفيتي ولا خير دليل التجربة الأوروبية تبقى الأهم من حيث الخطوات العملية الجريئة وكذا الخلفية التاريخية التي اعتمدها .

المطلب الأول: تجارب التكتلات الإقتصادية في الدول المتقدمة:

الفرع الأول: تجربة التكتل الإقتصادي الأوروبي: يعتبر الإتحاد الأوروبي من أكبر التكتلات الإقتصادية في العالم وأكثرها إكتمالا من حيث البنى والمياكل التكاملية، ومن حيث الإستمرار في استكمال المسيرة التكاملية. وسنحاول في هذا الموضوع إعطاء لمحة تاريخية عن نشأة هذا الإتحاد وأهميته الكبرى.

أولاً: الدافع لقيام الإتحاد الأوروبي: لقد بدأ التعاون الإقتصادي الأوروبي بعد الحرب العالمية مع تأسيس منظمة التعاون الإقتصادي الأوروبي في 1947، لتتولى تخصيص معونة مشروع مارشال وتعجيل إنتعاش أوروبا الغربية في الخمسينات، في ذلك الوقت تفككت بسرعة كل الحصص وقيود المدفوعات على التجارة داخل دول منظمة التعاون الإقتصاد الأوروبي، ونمت البلاد الأوروبية متعودة على التعاون الوثيق في التجارة والمسائل الإقتصادية الأخرى. ومع ذلك فقد إعتبر الكثير من الأوروبيين فضلا عن الأمريكيين التعاون الإقتصادي تحت إشراف منظمة التعاون الإقتصادي الأوروبي غير كاف لمكافحة مشاكل أوروبا¹. لقد جادلوا بأن التكامل الإقتصادي فقط الذي يعلو على الحدود القومية هو الذي سيمكن أوروبا من أن تلحق بالاقتصاديات القارية للولايات المتحدة والإتحاد السوفياتي. وأن التكامل الإقتصادي سيخلق الأسواق الكبيرة التنافسية التي هي شرط ضروري للإنتاج الكبير ووفرات الحجم، وسيحفز تخصيص أكثر كفاءة للعمل، والمواد، ورأس المال.

إن فكرة الوحدة الأوروبية لم تكن مطروحة في الفكر والخطاب السياسي الأوروبي على مر القرون. إلا أنه وفي القرن الـ20 بدأت بوادر هذه الفكرة وهذا خلال الحربين العالميتين الأولى والثانية، من قبل العديد من السياسيين الأوروبيين أمثال "فودنوف كالجاري" و "أرستيد برايان". وغيرهما. وهذه الفكرة لم تلقى إهتماماً عملياً إلا بعد الحرب العالمية الثانية، حيث إقتنع رجال السياسة الأوروبيين بأن الوحدة ستعيد السلام والرفاه إلى القارة القديمة. كما عبر رئيس وزراء بريطانيا آنذاك (ونستون تشرشل) عن هذه الرغبة في خطابه الذي ألقاه في أيلول عام 1946 في مدينة " زيورخ" السويسرية، معلناً فيه عن ضرورة النهوض بأوروبا وحدد فيه أسس الوحدة من خلال الترابط والتعاون مع فرنسا وألمانيا².

¹ كامل المصري، الإقتصاد الدولي، التجارة والتمويل، الدار الجامعية 2003، ص215.
² - سمير صارم، اليورو عن الوحدة الأوروبية، الإنتقادات والتمثيل، 1999 ص75

ثانياً: الهيئات الداعمة للإتحاد الأوروبي :

- 1- منظمة التعاون الإقتصادي الأوروبية: وهذا في عام 1948، بهدف إدارة وتوحيد المساعدات الأمريكية المتمثلة في مشروع (مارشال) المعروف بإعادة إعمار أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية، وما ألحقته من دمار .
- 2- المجلس الأوروبي : وهذا في عام 1949، بهدف المحافظة على الخلق والتراث الأوروبي القائم على هيمنة القانون وإحترام القيم الفردية.
- 3- إتحاد المدفوعات الأوروبية : عام 1950، وهذا لأجل تنظيم الشؤون النقدية والمالية.
- 4- المجموعة الأوروبية للصلب والكاربون : تم التوقيع عليها في باريس عام 1951 وقد شهدت أربع دول إضافة للدولتين المؤسستين لها المتمثلة في فرنسا وألمانيا وهي (إيطاليا بلجيكا، لوكسمبورغ، هولندا)، وقد نصت هذه الاتفاقية على نقل الفحم الحجري و الحديد والصلب بين الدول الست الموقعة على الإتفاقية بإلغاء الجمارك بينها، وتحديد كميات الإستيراد والتصدير من هذه المواد كما أنشأت لتنفيذ هذه الإتفاقية أربع مؤسسات وهي:¹
 - السلطة العليا : مركزها "لوكسمبورغ" وتتكون من تسعة أعضاء وقراراتها إلزامية على الدول الأعضاء في الإتفاقية.
 - البرلمان الأوروبي : ومقره "ستراسبورغ" ويتكون من 70 عضواً يجري إختيارهم من قبل برلمانهم الوطنية.
 - مجلس الوزراء: ويتكون من ممثلي الدول الست، ويسهر على تنفيذ قرارات المجموعة .
 - محكمة العدل: وتتكون من سبعة قضاة ومحامين يجري إختيارهم لمدة ست سنوات من قبل الحكومات ومهمتهم السهر على احترام الاتفاقية ويتم تطبيق قراراتها على كل الدول الأعضاء. وقد اعتبرت هذه الإتفاقية بما تضمنته من بنود، وما تلاها من مؤسسات الأساس لقيام السوق الأوروبية المشتركة فيما بعد.
- 5) مجموعة الدفاع الأوروبية: عام 1952 جاء التوقيع عليها بناءً على إقتراح وزير خارجية فرنسا آنذاك "رينه بلفان" الذي إقترح خطة لتكامل مختلف جيوش الدول الأعضاء تحت قيادة عليا مدفوعاً بالنجاح السريع والإلهام الذي حققته إتفاقية باريس، إلا أن هذه المجموعة لم ترى النور بسبب رفض البرلمان الفرنسي المصادقة عليها لذلك تخلت القيادات الأوروبية عن التوجهات للتعاون على الصعيد العسكري وانصب الاهتمام على التكامل والتعاون على الصعيد الإقتصادي.

¹ - سمي صارم، اليورو عن الوحدة الأوروبية، الإنتقادات والتمثيل، مرجع سابق، ص 76.

وفي عام 1956 قرر وزير خارجية الدول الست الأعضاء في مجموعة الصلب والكاربون تكثيف التفاوض للتقدم إلى الأمام، في إقامة اتحاد في المجالات الإقتصادية والذرية وقد أسفر فيما بعد عن توقيع معاهدة روما .

أ - معاهدة روما: نتيجة للنجاحات التي تحققت على الصعيد التعاون في قطاع الفحم الحجري والصلب كان لابد من التفكير بخطوات متقدمة تطال جوانب أخرى كجوانب العمل الإقتصادي، تدفع إلى الأمام مسيرة الوحدة الأوروبية من خلال تأسيس سوق أوروبية مشتركة، لذلك فقد تم في روما وبتاريخ الخامس والعشرون من مارس عام 1957، التوقيع من قبل الدول الست الأعضاء في مجموعة الصلب والفحم الحجري على معاهدين: الأولى تهدف إلى تأسيس المجموعة الإقتصادية الأوروبية أما الثانية تهدف إلى تأسيس المجموعة الأوروبية للطاقة.

وقد بلورت المعاهدة الأولى فكرة إنشاء سوق أوروبية مشتركة من خلال التقارب التدريجي للسياسات الإقتصادية للدول الأعضاء، وتسهيل انتقال السلع والبضائع والخدمات عبر حدود الدول الأعضاء دون حواجز أو قيود، وذلك على ثلاث مراحل وكل مرحلة منها تستغرق أربع سنوات ففي المرحلتين الأولى والثانية أتفق على أن يتم تخفيض الرسوم الجمركية بنسبة 30% لكل مرحلة، ثم 40% في المرحلة الثانية. وبذلك تزول الحواجز الجمركية خلال إثني عشر عاماً، وطوال هذه السنوات تم التنسيق بين الدول الأعضاء التي أصبحت تعرف بإسم "دول السوق الأوروبية المشتركة"، والتي طورت بعد تأسيسها المؤسسات التي كانت قائمة بين الدول الأعضاء في مجموعة الصلب والكاربون ، وهذه المؤسسات حالياً هي المؤسسات المكونة للإتحاد الأوروبي .

ثالثاً: المؤسسات الداعمة للإتحاد الأوروبي:

- 1- المجلس الأوروبي: وموقعه بروكسل، ويتكون من رؤساء الدول والحكومات ووزراء الخارجية، إضافة إلى رئيس اللجنة التنفيذية ومهمته إقتراح المشاريع، ومتابعة تنفيذها، والسهر على إحترام المعاهدات .
- 2- مجلس وزراء السوق الأوروبية المشتركة: ومقره بروكسل وأحياناً يجتمع في لوكسمبورغ ويتكون من وزراء الدول الأعضاء وفقاً للموضوع المطروح (زراعة، صناعة، ... إلخ) وترأس كل دولة المجموعة بالتناوب لمدة ستة أشهر.
- 3- اللجنة التنفيذية: وتمثل في اختيار عضوين من الدول الكبرى (فرنسا، ألمانيا، بريطانيا، إسبانيا) وعضواً واحداً من بقية الدول الأعضاء، وتعتبر نواة الحكومة الأوروبية، حيث يتجاوز عدد موظفيها 1500 موظف موزعة على أكثر من 20 وكالة تنفيذية.¹

¹ - سمير صارم، اليورو عن الوحدة الأوروبية، الإنتقادات والتمثيل، مرجع سابق، ص 77.

- 4- **هيئة البرلمان الأوروبي:** ومركزها "ستراسبورغ" وتتكون هذه الهيئة من قضاة ومحامين تقوم دولهم بترشيحهم لمدة ست (06) سنوات ومهمتها مراقبة قرارات حكومات الدول الأعضاء ومدى توافقها مع نصوص والتعليمات الخاصة بالمعاهدات والإتفاقيات، وتتألف من 518 عضو.
- 5- **محكمة العدل الأوروبية:** تتألف هذه الأخيرة من 13 عضو لعهدة تقدر بست (06) سنوات، وهي تعتبر الهرم القانوني للإتحاد الأوروبي، ومن مهامها الفصل في القضايا التي تنشأ بين الدول الأعضاء. كما يعتبر إنضمام كل من (برطانيا، الدانمارك، إيرلندا) عام 1970 إنجازاً هاماً للسوق الأوروبية، على غرار موقف بريطانيا المعروف اتجاه الوحدة الأوروبية، إلا أن الإنجليز لم يكن أمامهم سوى الرضوخ خشية البقاء في معزل عن المجموعة.
- وبدخول هذه الدول أصبح المجموعة تتكون من تسعة أعضاء، وفي عام 1981 انضمت اليونان و تم قبول عضوية إسبانيا و البرتغال في عام 1985، أما النمسا والسويد وفنلندا فتم قبول عضويتها عام 1995.
- وبالنسبة للمعاهدة الثانية المتصلة بالطاقة الذرية، فقد هدفت للسماح بالتعاون بين الدول الست الأعضاء في الاستخدام السلمي للطاقة، والقيام بأعمال مشتركة تتعلق بالبحث والأمن .
- كما تم استكمال الخطوات الإجرائية الخاصة بتنفيذ التكامل الاقتصادي الأوروبي في عام 1985 بقرار من رؤساء دول المجموعة الأوروبية، حيث صدرت مجموعة من التوجيهات لتحقيق الأهداف التالية:
- تنظيم سوق مصرفية موحدة.
 - تنظيم سوق تجارية موحدة.
 - نظام نقدي أوروبي موحد.
 - العمل على توحيد مجتمع أوروبي.
 - العمل على توجيه سياسة مشتركة تخص التطورات العلمية والتقنية.
 - النظر و الاهتمام بكل المشكلات وقضايا البيئة.
- وكان الهدف من هذه التوجيهات والإجراءات، إلغاء كافة الحواجز الاقتصادية والتجارة والتقنية والمالية، بين دول المجموعة منذ نهاية عام 1992. حيث أصبحت أسواق الدول الإثني عشرة (12) الأعضاء في المجموعة وهي كل من بلجيكا، الدانمارك، إيرلندا، فرنسا، ألمانيا الإتحادية آنذاك، اليونان، هولندا البرتغال، إيطاليا، لوكسمبورغ، إسبانيا، بريطانيا سوقاً واحدة تنتقل من خلالها البضائع والأشخاص عبر الدول الأعضاء بشكل تدريجي .

ب - معاهدة ماستريخت: قامت الدول الأوروبية الأعضاء في المجموعة بالتوقيع على معاهدة "ماستريخت" سنة 1992¹، حيث تم التوقيع عليها في مدينة "ماستريخت" الهولندية في كانون الأول عام 1991 وتم الإقرار والمصادقة عليها في شباط 1992. وتتضمن هذه الاتفاقية تنظيم كافة مجالات الحياة تشريعاً واجتماعياً كما تعمل على تنظيم كافة مناحي الحياة مما جعلها بمثابة دستور عمل للإتحاد الأوروبي والذي ينص أيضاً على إنشاء العملة الأوروبية الموحدة (اليورو) والتي بدأت في 1999/01/01، لتصبح متداولة بين الأفراد ابتداءً من 2002/01/01²، والتي كانت محلها الوحدة النقدية المستعملة سابقاً والتي تدعى ECU في نظام النقدي الأوروبي، حيث كانت تتداول في الأسواق كعملة دولية وبعد ذلك استبدلت باليورو. وقد رفض الدخول في نظام العملة الموحدة كل من المملكة المتحدة والسويد والدا نمارك بينما رفضت اليونان لعدم استيفائها للمعايير المتفق عليها للدخول في نظام العملة الموحدة، ثم قبلت بعد ذلك رسمياً في: 2001/01/01.

ومن هنا أصبح الإتحاد يضم حالياً 27 دولة كالأتي: ألمانيا، بلجيكا، فرنسا، إيطاليا، لوكسمبورغ، المملكة المتحدة (1958)، بريطانيا العظمى، دانمارك، إيرلندا (1973)، اليونان (1981)، إسبانيا، البرتغال (1986).

النمسا، فينلندا، السويد (1995)، إستونيا، ليتوانيا، المجر، بولونيا، سلوفاكيا، جمهورية التشيك، قبرص، مالطا (2004) بلغاريا، رومانيا (2007)، يضم الإتحاد الأوربي 374 مليون نسمة ويستحوذ على 43% من التجارة العالمية، كما تمثل تجارته البينية 73% من إجمالي تجارته مع العالم. كما انضمت كرواتيا بدخولها كأخر دولة لإتحاد الأوروبي في 01 جويلية 2013 ليكتمل عدد دول الإتحاد ويصبح 28 دولة³.

الفرع الثاني: التكتل الاقتصادي لأمريكا الشمالية: "NAFTA":

أولاً: نشأة النافتا: شهد العالم في السنوات العشر الأخيرة من القرن العشرين محاولات عديدة للتكامل الاقتصادي ففي أقصى الغرب تم إنشاء منطقة التجارة الحرة بين كل من الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك⁴. حيث تعد النافتا إتفاقية متعددة الأطراف للتبادل الحر، تم إمضاءها في 1992/12/17 بسان أنتونيو بتكساس.

إن الإتفاقية لا تهدف فقط إلى اختفاء التدرجي للحواجز الجمركية، بل كذلك إلى حرية التنقل لكل السلع المنتجة والمباعة في أمريكا الشمالية مع إزالة كل العقبات والعراقيل التي تواجه الإستثمار الدولي

¹ - سمي صارم، اليورو عن الوحدة الأوروبية، الإنتقادات والتمثيل، مرجع سابق. ص 80 .

² PTITE LA ROUSSE 2008.

³ l'Union européenne sur site https://europa.eu/european-union/about-eu/countries/member-countries/croatia_fr consulté le :13/05/2017

⁴ د. اسماعيل معارف، التكتلات الاقتصادية الإقليمية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012، ص 56

والدفاع عن حقوق الملكية الفكرية وهذا بعد التعديل الذي قامت به كل دولة عضو بالقيام بالإمضاء على إتفاق التبادل الحر ودخوله حيز التنفيذ في 1994/01/01¹.

كما تعتبر النافتا امتداد لإتفاقية التبادل الحر (الأمرو-كندية) التي بدأت سنة 1989 التي وجهت لتخفيض الحواجز الجمركية بين كندا وأمريكا وبعد عدة سنوات خرجت إتفاقية النافتا للوجود وأمضيت من طرف قادة الدول الثلاث: جورج بوش (أمريكا)، كارلوس ساليناس (ميكسيك)، برايان مولروني (كندا). ومن ضمن الأهداف التي ترمي إليها الإتفاقية إزالة كل العقبات والعراقيل سواء في مجال التبادل أي من ناحية التعريف الجمركية وغير تعريفية وهذا في غضون خمس (05) سنوات مبدئياً، وإلى تحرير كلي خلال (15) خمسة عشر سنة. وتم التأكيد على ذلك في الكونغرس الأمريكي في 1993/11/17 رغم المعارضة الشديدة وهذا لتفادي الصعوبات والمشاكل الممكن أن تحصل في مثل هذه التجمعات والإتفاقيات والتي تضم أقوى دولة في العالم مع دولة متخلفة ومن ضمن القضايا المطروحة في هذا الشأن تدفق المهاجرين بكميات كبيرة وعدم القدرة على مراقبة الأشخاص والموارد.

كما أن الأهم في هذا المشروع هو إنشاء سوق يجمع 360 مليون مستهلك بناتج محلي يقدر ب 7000 مليار دولار، فكندا والمكسيك تمثلان 32% من التجارة الخارجية لأمريكا حيث يمكن أن تصل إلى 40% في المستقبل.²

ثانياً: حجم وإمكانات التكتل:

حقيقة الأمر أن هذا التكتل لا يضم إلا ثلاث دول كبيرة ، إلا أنه يمثل أكبر منطقة تجارة حرة في العالم تقريباً بحجم اقتصاد يقارب سبع (07) تريليونات دولار عند النشأة، مع عدد منتجين ومستهلكين يصل إلى 360 مليون نسمة، كما يصل الناتج المحلي الإجمالي لهذا التكتل إلى 670 مليار دولار، ويصل حجم التجارة الخارجية له إلى 1017 مليار دولار عام 1991، ناهيك عن الإمكانيات التي تتمتع بها الولايات المتحدة الأمريكية من مستويات تكنولوجيا وصناعات متقدمة وثروات طبيعية وقدرات مالية هائلة .

إلا أن هذه المنطقة التي تجسد فعلاً التبادل الحر، لم تصل بعد إلى إنشاء سوق مشتركة وهذا بسبب غياب تعريف جمركية موحدة خارجية، وغياب سياسة تجارية موحدة باتجاه باقي الدول رغم وجود مساحة اقتصادية تجمع 365 مليون مستهلك، والتي تعتبر المنطقة الثانية للتبادل الحر بعد المساحة الإقتصادية الأوروبية (CEE) التي تجمع 380 مستهلك، كما أن هناك مباحثات حول إنضمام دول أخرى من أمريكا

¹ De Gary Clyde Hufbauer, Jeffrey J. Schott, Nafta :An Assessment, Institute for International Economics ,Washington, octobre 1993.p 01

² د.محمد بويوش، التكامل الإقتصادي المغربي والتكتلات الإقليمية الراهنة، مرجع سابق، ص 60

الجنوبية باستثناء دولة كوبا إلى إتفاقية النافتا، فلقد بدأت فعلاً في نهاية 1994 وبداية 1995 مفاوضات رسمية مع الشيلي حول منطقة التبادل الحر للقارة الأمريكية في بدايته الألفية الثالثة .

ثالثاً: أهداف وقيم تكتل النافتا:

إذا تفحصنا أهداف هذا الإتحاد نجدها لا تختلف كثيراً عن أهداف الإتحاد الأوروبي، فهذا التكتل يعمل على تحقيق إقتصاد قوي للدول الأعضاء من أجل تغطية كل أولوياتها للقدرة على منافسة التكتلات الإقتصادية الأخرى الصاعدة على المستوى العالمي بالخصوص الإتحاد الأوروبي، مع محاولة حجز مكان إقتصادي تجاري يناسب الدول الأعضاء وبالخصوص الولايات المتحدة الأمريكية. ومن ضمن أهداف التي ترحو إليها المنطقة كالتالي¹:

- العمل على إزالة الحواجز الجمركية أمام تجارة السلع والخدمات.
- تشجيع زيادة معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي للدول الأعضاء.
- علاج ودراسات مشكلات البطالة في الدول الأطراف والعمل على إيجاد الحلول، وذلك بزيادة الطاقات الإنتاجية الجديدة بغية تعظيم فرص العمل أمام الراغبين.
- تشجيع تحرير سياسات الإستثمار في السلع والخدمات على حد سواء.
- محاولة تعزيز مواقف الولايات المتحدة الأمريكية في سعيها لقيادة الإقتصاد العالمي وتنشيط التجارة العالمية ومحاربة انتشار الفساد العالمي ومواجهة سياسات الحماية التجارية في أوروبا وآسيا وبالتحديد اليابان.
- العمل على وجوب احترام إتفاقية الملكية الفكرية وبراءات الإختراع وكذا محاربة الإغراق.
- تحديد إجراءات تسوية التراعات بين حكومة الدول وإيجاد الحلول المناسبة .
- تحرير حركة الشاحنات عبر الحدود لتقليل تكاليف النقل.

والجدير بالذكر أن الإتفاقية المعروفة بإسم "NAFTA" أو باللغة الفرنسية "ALENA" الممضاة في سنة 1994 قد تم تعديلها واستبدالها باتفاقية التجارة الحرة الشمالية للولايات المتحدة والمكسيك وكندا والمعروفة بالإسم المختصر الجديد (USMCA)، حيث وقعت الدول الثلاث مبدئياً على الإتفاقية الجديدة في 01 أكتوبر 2018 وهذا بعد قيام الرئيس الأمريكي "دونالد ترامب" بالرجوع إلى طاولة المفاوضات والنظر في إتفاقية النافتا، حيث تمثل هذه الإتفاقية الجديدة تحول تاريخي للتجارة الخارجية في أمريكا الشمالية

¹ د.اسماعيل معراف، التكتلات الإقتصادية الإقليمية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012، ص 57.

ومن المقدر أن تجمع المنطقة نصف مليار مستهلك في سوق واحدة. ليتم الإمضاء عليها من طرف الكونغرس الأمريكي في 29 جانفي 2020، لتدخل حيز التنفيذ رسمياً في 01 جويلية 2020.

ومن شأن إتفاق التجارة الحرة بين البلدان الثلاث أن يجعل الأسواق أكثر حرية كما ستخلق فرصاً جديدة للعمال والمزارعين الأمريكيين، حسب مكتب الممثل الأمريكي للتجارة . وتنص الاتفاقية الجديدة أيضاً على أن يتم تصنيع 75 في المائة من أجزاء المركبات والشاحنات، في إحدى الدول الثلاث، كي تصبح خالية من الرسوم الجمركية عند التنقل بين الدول الثلاث الموقعة للإتفاقية الجديدة، وذلك مقارنة بنسبة 62.5 في المائة، التي كان معمولاً بها في الاتفاقية الملغاة.

كما تساهم هذه التغييرات في إضافة 28 ألف وظيفة في صناعة قطع الغيار في الولايات المتحدة على مدى ست (06) سنوات، بينما ستؤدي أيضاً إلى زيادة طفيفة في أسعار السيارات، وفقاً للجنة التجارة الدولية.

وستبقي الاتفاقية الجديدة على التعريفات على معظم المنتجات الزراعية التي يتم تداولها بين الدول الثلاث عند الصفر، هذا سيمكن من فتح السوق الكندية أمام منتجات الألبان والدواجن والبيض من الولايات المتحدة، يقابله أيضاً سماح الولايات المتحدة لدخول المزيد من منتجات الألبان والبقول السوداني ومنتجات البقول السوداني الكندية، حيث تعتبر كندا والمكسيك ثالث أكبر أسواق الصادرات الزراعية والصناعية في الولايات المتحدة¹.

المطلب الثاني: تجارب التكتلات الإقتصادية في الدول النامية:

الفرع الأول: تجارب التكتلات الإقليمية في آسيا: تعتبر آسيا إحدى الساحات الهامة في العالم التي من المنتظر أن تشكل تكتلاً اقتصادياً عملاقاً يضاهي تكتل الإتحاد الأوروبي أو الناتفا، خاصة إذا ما نظرنا إلى الدولتين القويتين في المنطقة (اليابان، والصين) وحتى الآن يمكن تمييز محورين هامين للتكتل الإقتصادي في منطقة شرق وغرب الباسيفيكي وهما على التوالي :

أولاً: رابطة جنوب شرق آسيا: ASEAN : يتكون تكتل رابطة جنوب شرق آسيا من ست (06) دول هي تايلاندا وسنغافورة وماليزيا وبروناي واندونيسيا والفلبين، وقد أنشئت هذه الرابطة كنوع من التحالف

¹ L'ALENA nouveau est né - Nom de baptême : USMCA, aout 2020, sur site <https://www.awex-export.be/fr/medias/l-alena-nouveau-est-ne-nom-de-bapteme-usmca> ,

السياسي عام 1967، وكانت في مواجهة الشيوعية في جنوب شرق آسيا، وخاصة فيتنام وكمبوديا ولاوس وبورما.

لذلك ركزت الرابطة في البداية على التنسيق السياسي، ثم بدأت تركز على التعاون الاقتصادي فيما بين الدول الأعضاء، وخاصة بسبب القلق المشترك الذي شعرت به دول المجموعة، من الأضرار الشديدة للحماية المتبعة من الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا، وبالتالي أكدت الرابطة عزمها على محاربة الممارسة التجارية غير المنصفة التي تواجهها من الدول المتقدمة وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية، وإيجاد مدخل مشترك لإنهاء الظلم الواقع على تلك الدول من القيود الكمية المباشرة وغير المباشرة المفروضة على صادراتها¹.

وهكذا طرح رئيس وزراء ماليزيا في سنة 1990 فكرة انشاء كتل اقتصادي تجاري بين دول الرابطة (الآسيان)، وقد أرسى هذا التكتل خطوة هامة عن طريق تأسيس جبهة منظمة - مضادة للتكتلات الإقتصادية الأخرى في جنوب شرق آسيا، ومع محدودية النمو في التعاون الإقتصادي وتكامل الأسواق بين دول التكتل، فإنه أصبح من الملاحظ أن دوره في التجارة الدولية يتزايد باستمرار، فبعد أن كانت صادرات المجموعة لا تمثل إلا حوالي 3.1% من إجمالي الصادرات العالمية وحوالي 11.3% من إجمالي صادرات الدول النامية. فقد وصلت هذه الصادرات إلى 0.2% من إجمالي الصادرات العالمية، وحوالي 16.8% من صادرات الدول النامية.²

1- أهداف رابطة آسيان: أكدت دول رابطة الآسيان في مؤتمر التأسيس على أنه لا يمكن التعدي على

مصالح أي دولة من دول جنوب شرق آسيا وأن الهدف الرئيسي لهذه الشراكة يتمثل في³:

أ. الإسراع في عملية التنمية الإقتصادية والإجتماعية والثقافية لدول المنطقة من خلال روح التعاون والمساواة بين أبناء هذه الدول.

ب. العمل على تحقيق الإستقرار والسلام في المنطقة من خلال تطبيق المبادئ التي ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة .

ج. رفع مستوى التعاون في الأنشطة التي تهم جميع الأطراف سواء كانت اقتصادية سياسية إجتماعية أو ثقافية.

د. العمل على تطوير علاقات التعاون مع الهيئات الدولية.

¹ د. محمود عبد الفضيل، العرب والتجربة الآسيوية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، نوفمبر 2000، ص 25.
² مجداب بدر ومحي الدين حسين، المتغيرات الإقتصادية الدولية وانعكاساتها على اقتصاد منطقة الشرق الأوسط طرابلس، أكاديمية الدراسات العليا، 1998، ص 233.

³ مجداب بدر ومحي الدين حسين، المتغيرات الإقتصادية الدولية وانعكاساتها على اقتصاد منطقة الشرق الأوسط، 1998، مرجع سابق، ص

ثانياً: جماعة التعاون الاقتصادي لآسيا الباسيفيكية: (APEC):

وتتكون هذه المجموعة من 21 دولة على رأسها اليابان والصين وأستراليا والولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك ونيوزيلندا وكوريا الجنوبية ودول رابطة الآسيان، وقد جاء إنشاء هذا التجمع الاقتصادي العملاق كرد فعل على إعلان قيام أوروبا الموحدة عام 1992 وتأتي الخطوات المتلاحقة لتطور هذا المنتدى الاقتصادي وتحويله إلى كتلة اقتصادية فعلي من الرغبة المشتركة لكل من اليابان والولايات المتحدة وإدراكهما أن هذه الخطوة تحقق مكاسب للجميع.

كما يبلغ الناتج المحلي الإجمالي لهذا التجمع حوالي 13 تريليون دولار وهو ما يمثل نصف الناتج القومي الإجمالي العالمي، فضلاً عن سيطرته على حوالي 50 % من التجارة العالمية.

إن نجاح مثل هذا التكتل العملاق يتوقف على قدرة اليابان على تفهم طبيعة الدول الآسيوية الأخرى التي تأتي الهيمنة والسيطرة والاستقلال، فإذا نجحت اليابان في فهم هذه الدول إضافة إلى تقديمها مساعدات اقتصادية لدول تلك المنطقة ومساهمتها في حل مشاكلها، كل ذلك يجعل من اليابان قوة اقتصادية تقود تكتلاً اقتصادياً في جنوب شرق آسيا يكون من أكبر التكتلات التي تؤثر في مستقبل الاقتصاد العالمي في القرن الحادي والعشرين.

1- أهداف منتدى "أبيك": يهدف "أبيك" إلى إقامة أكبر منطقة للتجارة الحرة في العالم بحلول 2020، حيث يفوق عدد سكانه 2 بليون نسمة أي 38% من سكان الأرض ويضم اقتصاديات تشكل في مجموعها أكثر من نصف حجم الناتج الكلي من العالم، وحوالي 56% من المبادلات التجارية العالمية، وقد تبنت الدول الأعضاء في اجتماعها المعقود في "أوساكا" تسعة أهداف ومبادئ كأساس لتحرير التجارة والاستثمارات وتمثل هذه الأهداف فيما يلي¹:

- العمل على خفض الرسوم الجمركية بشكل مضطرد وضمان شفافية النظم التجارية .
- العمل بشكل مضطرد على تقليص الحواجز الجمركية .
- الحد من القيود على تجارة الخدمات كالإتصالات والمواصلات والسياحة.
- تشجيع تحرير أنظمة الإستثمار.
- توحيد المعايير الاقتصادية لدول المنتدى مع المعايير الدولية.
- ضمان توفير حماية الملكية الفكرية.
- العمل على شفافية القوانين والسياسات الحمائية، وتعزيز المناخ التنافسي في منطقة الأبيك.

¹ د.محمد عبدالله شاهين، كتاب أصول علم الاقتصاد والحل الأمثل للمشكلة الاقتصادية من منظور إسلامي، الأكاديمية للنشر، 2016، ص 240

- إزالة أوجه الخلل في التجارة والاستثمار الناجمة عن اللوائح المحلية وضمان الإلتزام بقواعد المنشأ المتفق عليها دولياً و تحرير كامل سياسات المشتريات الحكومية .
وهنا تجدر الإشارة إلى أن متوسط التعريفات الجمركية قد انخفض بشكل كبير في السنوات الأخيرة ويصل هذا المعدل إلى أقل من 15 % دولة منها، و12 دولة أقل من 10 % و 7 دول تحت 05 % .

2- الصعوبات المواجهة لمنتدى "أبيك": من المتوقع أن تمثل المفاوضات لتحرير التجارة في الخدمات أصعب التحديات التي تواجه "أبيك" في عامي 2010 و2020 حيث وضع المنتدى جدولاً زمنياً لتحرير التجارة بحلول عام 2010 للدول المتقدمة من أعضائه، وفي عام 2020 للدول النامية منها ووفقاً لإجراءات وترتيبات تتوافق مع أحكام منظمة التجارة العالمية ووفقاً لمقررات إعلان "بوجور" عام 1994، وتوقع وجود هذه التحديات نظراً لوجود توتر ليس بخفي بين الشقيقتين المتقدم والنامي في التجمع والمتوقع أيضاً وجود خلاف في القضايا الحساسة مثل قدرة الدول النامية على المنافسة وخاصة في مجالي الإتصالات والخدمات المالية.¹

الفرع الثاني: تجارب التكتلات الإقتصادية في أمريكا اللاتينية:

أولاً: السوق المشتركة لأمريكا اللاتينية : وتتكون من كوستاريكا والسلفادور، غواتيمالا والهندوراس، ونيكاراغوا، وكانت تهدف إلى إقامة منطقة تجارة حرة، ثم اتحاد جمركي مع محاولة الوصول إلى وحدة مع رابطة أمريكا اللاتينية للتجارة الحرة LAFTA لتكون سوق مشتركة في أمريكا اللاتينية في عام 1985 غير أن كل هذه الأهداف توقفت فقط عند مرحلة إقامة منطقة التجارة الحرة.

ثانياً: رابطة أمريكا اللاتينية للتجارة الحرة لافتا: (lafta): وتتكون من الأرجنتين، بوليفيا، البرازيل شيلي، كولومبيا، الإكوادور، المكسيك، البراغواي، البيرو، أوروغواي، فترويلا، وكانت تهدف إلى إقامة منطقة تجارة الحرة ومحاولة الوصول إلى وحدة السوق المشتركة لأمريكا الوسطى، ولكن هذه الأهداف لم تتحقق.

ثالثاً: مجموعة الأندين: وتتكون من بوليفيا، كولومبيا، الإكوادور، البيرو، فترويلا، وكانت تهدف إلى تمويل المشروعات الصناعية، والإسراع بالتكامل الإقتصادي بالإقليمي فيما بينها للوصول إلى اتحاد جمركي وفي عام 1968 تم انشاء هيئة تنمية الأندين وفي 1969 تم الإتفاق على تكوين السوق المشتركة -ميثاق كارتاجينا- التي أنشأت ما يعرف باسم مجموعة "الأندين"، غير أن فترويلا لم تنظم إلى هذا السوق.

رابعاً: منطقة الكاريبي للتجارة الحرة: وتتكون من أنتيغوا، بارباروس، جيانا ترينيداد، توياجو، جمايكا، جزر وارد، وتهدف إلى إنشاء منطقة تجارة حرة .

وتجدر الإشارة إلى أن تلك التجارب لم تحقق أهدافها المخططة والتي تركزت أساساً في تحرير التجارة للوصول إلى سوق مشتركة، ولم يتحقق أي نجاح في تعميق فرص التعاون والتكامل بين الدول حيث أن كثيراً منها قرر الإنسحاب من تلك الإتفاقيات، وعلى الرغم من ذلك فقد أظهرت مجموعة الأندين بعض

¹ د. محمد عبدالله شاهين، كتاب أصول علم الإقتصاد والحل الأمثل للمشكلة الإقتصادية من منظور إسلامي، مرجع سابق، ص 241.

النجاح والإنجازات التي تؤكد إمكانية إيجاد مدخل إقليمي للتكتل الاقتصادي أكثر ملاءمة لظروف الدول النامية.¹

الفرع الثالث: تجارب التكتلات الاقتصادية في القارة الإفريقية:

تسعى أغلب الدول الإفريقية للإستفادة من بعض الفرص التي تتيحها العولمة، وذلك بالإنضمام لتجمع إقليمي يتيح لها زيادة استثماراتها، ورفع معدلات النمو الاقتصادي، وتخفيض التضخم وتوسعة السوق أمام صادراتها لخفض العجز في موازين المدفوعات، وتقوية مركزها التفاوضي مع التكتلات الغربية، وكسر التبعية للدول التي كانت تستعمرها ومن بين هذه التجارب كالتالي:

أولاً: التجمع الاقتصادي لدول غرب إفريقيا: أنشئ هذا التجمع في 28 ماي 1975 م، ويضم ستة عشرة دولة هي: البنين، بوركينافاسو، الرأس الأخضر، ساحل العاج، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا بيساو النيجر، ليبيريا، مالي، موريتانيا، نيجيريا، السنغال، سيراليون وتوغو، وقد سعى هذا التجمع إلى تحقيق مجموعة أهداف تلخصت في تحقيق حرية انتقال رؤوس الأموال والسلع والخدمات بين الدول الأعضاء، والتنسيق بين الدول في مجال السياسات الزراعية والمشاريع ذات العائد المشترك وفي مجال البحوث الزراعية والمائية والنقل والمواصلات والطاقة، مع شمولية هذه الأهداف فلم يتحقق منها إلا القليل.

ثانياً: الاتحاد الاقتصادي لدول وسط إفريقيا: وقد أنشئ هذا الاتحاد في عام 1983 م ودخل حيز التنفيذ في أوائل 1985 م، و ضم كلا من بورندي جمهورية إفريقيا الوسطى، التشاد، الكونغو، غينيا الاستوائية، الغابون، ساوتومي، برنسييت، الزائير، وقد كان هذا الاتحاد يهدف إلى حرية انتقال السلع والخدمات ورؤوس الأموال والأفراد، وتطبيق ضرائب إقليمية موحدة وتنسيق التعريفات الجمركية ونظم الضرائب والنهوض بالسياسات الصناعية والنقل، مع العلم أن هذا الاتحاد جاء على أنقاض الإتحاد الجمركي والاقتصادي الذي تم الاتفاق عليه سنة 1964 م بين الدول الخمس: جمهورية إفريقيا الوسطى، التشاد الكونغو، الكامرون، الغابون (والذي فشل بعد عامين من إنشائه نتيجة أزمات بينية والذي أعيد تحسينه في 1994م).

ثالثاً: منظمة الإيجاد: وهي معروفة بإسم الهيئة الحكومية للتنمية ومكافحة التصحر، وقد أنشأت سنة 1986 ثم تحولت إلى الهيئة الحكومية لتنمية فقط منذ عام 1990، وتضم كلا من: جيبوتي، إريتريا، إثيوبيا، غينيا، أوغندا الصومال، السودان، تزانيا، رواندا، بوروندي، ويجد مقرها الرسمي في جيبوتي، وتهدف إلى تنمية إقتصاديات الدول الأعضاء بشكل عام.²

¹ د. محمد عبدالله شاهين، كتاب أصول علم الاقتصاد والحل الأمثل للمشكلة الاقتصادية من منظور إسلامي، مرجع سابق، ص 243.
² عبد المطلب عبد الحميد، السوق الإفريقية المشتركة والإتحاد الأفريقي، الطبعة الأولى، القاهرة، مجموعة النيل العربية، 2004، ص 59-60

ثالثاً: السوق المشتركة للشرق والجنوب الإفريقي: (الكوميسا): يضم هذا التجمع 20 دولة تقع في شمال وشرق وجنوب القارة الأفريقية، وهو ثاني أكبر تجمع من حيث الكثافة السكانية على مستوى القارة وقد بدأت الإجراءات الأولية لتكوين هذا الإتحاد منذ 1966، إلا أنه لم يشهد تكوين مؤسسات تكاملية إلا منذ إنشاء منظمة التجارة التفضيلية في عام 1981، حيث تم انشاء ثلاث مؤسسات لتنفيذ التكامل وتسهيل حركة التجارة بين الدول.¹

وخالصة القول أن اهتمامات الدول الإفريقية بالتعاون الإقليمي تتمحور حول العديد من قضايا وتحديات التنمية التي تطرح نفسها يومياً. وفي مقدمة تلك القضايا الفقر والبطالة والتخلف والمرض وضعف الأمن الغذائي، إضافة إلى العديد من المشكلات المزمنة الأخرى. ولذلك مازالت تحتاج إلى المزيد من العمل والتنسيق، بالرغم من أن الكثير منها مات واختفى في طور النشأة.

أما التكتلات الإقتصادية الكبيرة فقد وصل البعض منها إلى الأطوار الأخيرة من الاكتمال والنضج تقودها الدول المتقدمة كما هو ملاحظ في كل من أوروبا وأمريكا وآسيا، لذلك سيزداد تأثيرها في الإقتصاد العالمي مع مرور الزمن، وقد تنحصر المنافسة بينها في إطار هذه التكتلات، وهذا ما سيؤثر بقوة في النظام الإقتصادي وفي حجم المكاسب وشكل تكوينها.

المطلب الثالث: التجارب العربية في التكامل الإقتصادي وتجسيدها لمناطق التجارة الحرة:

رغم توفر العديد من المقومات الاقتصادية والإجتماعية اللازمة لنجاح تكتل إقتصادي في العالم العربي إلا أن غياب الإرادة السياسية للقادة العرب، والاختلافات بينهم، وعدم توفر الاستقرار السياسي في بعض الدول، وقفت عائقاً أمام نجاح معظم تجارب التكتل العربي. ومن هنا سنستعرض أهم المشاريع التي عرفها:

أولاً: مجلس التعاون الخليجي:

أنشئ مجلس التعاون الخليجي بمبادرة التحرك المشترك لقادته، فتم تأسيسه بموجب النظام الأساسي الموقع في أبوظبي بتاريخ 15 ماي 1981 بين دوله الست وهي الإمارات العربية المتحدة، دولة البحرين، المملة العربية السعودية، سلطنة عمان، دولة قطر، ودولة الكويت، كنتيجة للاستشعار بالتحولات العالمية اللاحقة، وكنتيجة للظروف الاقتصادية وخاصة السياسية التي كانت تسود على محيط دوله آنذاك، والتي أثبت واقع الأحداث اللاحقة صحة التوجه بإنشاء هذا المجلس.²

وقد هدف هذا المجلس إلى:

– تحقيق التكامل والتنسيق بين الأعضاء في جميع المجالات الإقتصادية.

¹ د. محمد بوبوش، التكامل الإقتصادي المغربي والتكتلات الإقليمية الراهنة، مرجع سابق، ص 89.
² محمد زيدان، تأثير الأزمة المالية الراهنة على المبادلات التجارية البيئية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الثاني حول التكتلات الاقتصادية من الأزمات، جامعة سلف، يومي 26-27 فيفري 2012، ص 13.

- توثيق الروابط وأوجه التعاون مابين الدول في مختلف المجالات .
 - وضع أنظمة متشابهة في شتى المجالات مثل الشؤون الإقتصادية والمالية والتجارية والمواصلات الجمركية، والشؤون التعليمية والثقافية والإجتماعية والصحية .
 - الإهتمام بالمجال العلمي التكنولوجي التقني في مجال الصناعة والتعدين والزراعة والثورة المائية وتشجيع التعاون في القطاع الخاص .
- من الملاحظ في هذا المجلس أن الدول الأعضاء تشترك في الكثير من القضايا الإقتصادية لإعتمادها على مورد النفط كمورد أساسي في الإقتصاد الداخلي وانتهاجها لمبدأ إقتصاد السوق، وهذا ما يساعدها في إنشاء تكامل إقتصادي عربي.

ثانياً: السوق العربية المشتركة:

قام مجلس الوحدة الإقتصادية العربية حين باشر أعماله في سنة 1964 م، إلى تشكيل لجنة من الخبراء العرب الحكوميين لدراسة مشروع السوق العربية المشتركة، وذلك في صيف عام 1967م وقد صدر القرار رقم 17 في دور انعقاد المجلس الثاني بتاريخ 13 أوت 1964 ، والقاضي بإنشاء السوق العربية المشتركة كخطوة نحو تحقيق الوحدة الإقتصادية الكاملة وانضمت أربع دول إلى السوق منذ إنشائها من بين 14 دولة عضواً في مجلس الوحدة الإقتصادية العربية وهي : الأردن، العراق، سوريا ومصر، وأصبحت اتفاقية السوق العربية المشتركة سارية المفعول ابتداءً من 01 جانفي 1965 وبعد اثني عشر سنة انضمت ثلاث دول أخرى و هي : ليبيا، اليمن وموريتانيا عام 1977م.¹

ومن الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها هذه السوق المشتركة مايلي:²

- حرية انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال .
 - حرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية والأجنبية .
 - حرية الإقامة والعمل والإستخدام وممارسات النشاط الإقتصادي .
 - حرية النقل والترانزيت واستعمال وسائل النقل والموانئ والمطارات المدنية.
- ومن خلال الأهداف التي تسعى إليها السوق، يتضح أنها تهدف إلى إتفاقية الوحدة الإقتصادية العربية ولهذا اعتبر البعض أن السوق العربية المشتركة كانت تهدف في الحقيقة إلى إقامة منطقة تجارة حرة، والتوجه نحو اتحاد جمركي . لأنه لم يشر في مواردها السبعة عشر مايدل على أنها سوق مشتركة .

¹ سليمان المنذري، الفرص الضائعة في مسار التكامل الإقتصادي و التنمية العربية ، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1994، ص 28.

² ديباجة القرار رقم 17 بتاريخ 13/08/1964، المتعلق بإنشاء السوق العربية المشتركة .

ثالثاً: منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى:

بعد المحاولات السابقة التي سعت إلى عقد اتفاقية الوحدة الاقتصادية عام 1957، وأيضاً السوق العربية المشتركة عام 1964، أقدم المجلس الاقتصادي والاجتماعي عام 1997 على اتخاذ خطوة كبيرة وأكثر فعالية تمثلت في إقامة منطقة تجارية حرة عربية كبرى مستنداً في ذلك إلى تفعيل اتفاقية تسيير وتنمية التبادل التجاري في ما بين الدول العربية التي عقدت في سنة 1981، وتوقفت هذه المبادرة بسبب التوتر بفعل الحرب العراقية-الإيرانية، لكن سرعان ما عاد البعد التكاملي الاقتصادي إلى البروز، وذلك من خلال مؤتمر القمة العربية المنعقد في القاهرة خلال الفترة الممتدة من 21 إلى 25 جوان 1996 وفيه تم التأكيد على أهمية تسيير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية وذلك حتى يتمكن النظام الإقليمي العربي من التعامل مع المتغيرات الاقتصادية الدولية والتكيف مع الإلتجاه الدولي نحو إقامة تكتلات اقتصادية إقليمية.¹ وقد وقعت عليها كل من: المغرب، تونس، ليبيا، مصر، الأردن، لبنان، سوريا، العراق، الكويت، قطر، سلطنة عمان، البحرين، الإمارات، والمملكة العربية السعودية، وقد بلغ عدد الدول المنظمة إليها 17 دولة، وهي الدول الموقعة على الاتفاقية إضافة إلى كل من: جمهورية السودان، دولة فلسطين واليمن، وذلك بعد إيداعها لهيكل التعرفة الجمركية الساري لديها حتى 1997/12/31م، وموافقة مجلس وزرائها على البرنامج التنفيذي، والتوجهات الصادرة بذلك إلى كافة منافذها الجمركية، بتطبيق التخفيض الجمركي بنسبة 10% على السلع العربية.²

المبحث الثالث: إتفاقيات مناطق التجارة الحرة وبروز الإقليمية الجديدة:

إن ظهور وإزدهار تجربة الإتحاد الأوروبي في العالم فترة الخمسينيات، أدى إلى تطور فكرة الإندماج والتكامل الاقتصادي، من تكتل بين دول متجانسة (شمال-شمال) أو (جنوب-جنوب)، إلى عقد إتفاقيات تجارية إقليمية (شمال-جنوب)، حيث تعتبر أفضل أسلوب من أجل التنمية مع بلد أو مجموعة بلدان أقل نمواً واقتصاداً.

المطلب الأول: مفهوم الإقليمية الجديدة:

برزت التوجهات المبكرة للإقليمية، منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وبداية الحرب الباردة، والتي قامت على فكرة التكامل، وتزامنت مع عصر الإنتماءات الإقليمية، وكان لنجاح التجربة الإقليمية الأوروبية، وقيام الو.م.أ بإقامة منطقة التجارة الحرة مع كل من كندا والمكسيك تحت إطار ما يسمى بالإقليمية الجديدة، والتي نتج عنها تكامل اقتصادي وتجاري، حيث ركزت هاتاه الأخيرة على نموذجين هما³:

¹ اسماعيل معراف، التكتلات الاقتصادية الإقليمية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012، ص 74.

² نزيه عبد المقصود محمد مبروك: التكامل الاقتصادي العربي وتحديات العولمة. دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2006، ص 64.

³ علاوي محمد لحسن، الإقليمية الجديدة: المنهج المعاصر للتكامل الاقتصادي الإقليمي، مجلة الباحث العدد 07 جامعة ورقلة، 2009، ص 108-109.

أ- النموذج الأول: التكتل التجاري الإقليمي القائم على فرصة العلاقات التجارية، بين دول الأعضاء وتمييزها على العلاقات التجارية بين الدول الأخرى.

ب- النموذج الثاني: والذي يقوم على أساس التخصص وتقسيم العمل الصناعي في الصناعات أو في صناعة واحدة بين مجموعة دول مختصة في تقسيم العمل.

أولاً: تعريف الإقليمية الجديدة: يوجد عدة تعريفات للإقليمية الجديدة وسوف نحاول تقديم بعض التعاريف المهمة لفهم مختلف الجوانب المتعلقة بالإقليمية الجديدة كما يلي:¹

تعريف أول: يذهب البعض في تعريفه لمفهوم الإقليمية الجديدة بأنها "سياسة تصمم لتخفيض معوقات تدفق التجارة بين بعض الدول بغض النظر عن كون هذه الدول متجاورة أو حتى قريبة أو بعيدة عن بعضها البعض."

تعريف ثاني: ل "موريس شيف وول - ألن ونترز" : قدما مصطلح الإقليمية المفتوحة كترجمة للإقليمية الجديدة، بأنها "تميز بالانفتاح الأكبر الذي يجعل اتفاقيات الاندماج الإقليمي أكثر اعتدالاً، كما أنها تهدف إلى تحقيق المنفعة للأعضاء المشكلة لها. في سياق هذا المنهج قدم "برجيسن 1997 مصطلحات عديدة بشأن الإقليمية الجديدة وسماها "بالمفتوحة" ونذكر منها² :

أ- المدخل المفتوح : ويعني أن أي دولة تستطيع التمسك بقواعد إتفاقية الاندماج الإقليمي و الإنضمام إلى تلك الإتفاقية. كما أنه من الضروري توفر عدة شروط للإقليمية المفتوحة و منها:

- أن تكون مفتوحة العضوية: وهي تعني أنه يمكن لكل دولة غير عضو الانضمام إلى التكتل إذا رغبت في ذلك، بشرط أن تتوفر فيها شروط العضوية.

- شرط عدم المنع: وهي تعني أن اتفاقية التجارة الإقليمية تسمح و بشكل تلقائي لأي دولة عضو ضمن التكتل بتحرير تجارتها لتمتد مكاسب التكتل الإقليمي إلى الدول غير أعضاء.

- التحرير الانتقائي و المكاسب المفتوحة: و في هذا الشرط تستطيع الدول الأعضاء القيام بتحرير تجارتها وفقاً لمبدأ الدولة الأكثر رعاية بالنسبة لتلك القطاعات التي تتمتع فيها بميزة نسبية بالنسبة لباقي دول العالم.

و لذلك فهي لا تحتاج إلى اتفاقية تجارية تفضيلية في مواجهة الدول غير أعضاء بالنسبة لتلك القطاعات.

¹ بن عزوز محمد، الإقتصاد الجزائري وإشكالية الإندماج الإقليمي في ظل البحث عن البدائل المتاحة للفترة 1990 - 2007، أطروحة دكتوراة، جامعة دابلي إبراهيم- الجزائر، ص 77-78.

² أ. علاوي محمد لحسن، الإقليمية الجديدة: المنهج المعاصر للتكامل الإقتصادي الإقليمي، مجلة الباحث عدد 2009/07، جامعة ورقلة، ص 109.

كما يطلق بعض الاقتصاديين أيضاً على الإقليمية الجديدة مصطلح تكتلات التجارة القارية **Continental**

Trade Blocs وهي تلك التكتلات التي تتسم بثلاث سمات:

- 1- أن تكون أغلب دول العالم تنتمي إلى أحد التكتلات الإقليمية على الأقل.
- 2- إن أغلب التكتلات الإقليمية تتم بشكل سريع و متزامن في مختلف أجزاء العالم.
- 3- إن معظم التكتلات الإقليمية تتم بين دول الجوار.

تعريف ثالث: يرى الباحث "Hettne" الإقليمية الجديدة على أنها عملية متعددة الأبعاد لتحقيق التكامل

الإقليمي، والتي تشمل الجوانب الإقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية.

كما يرى أيضاً بأن التكامل الإقليمي يتجسد من خلال قرارات وسياسات تشمل كل الجوانب المذكورة أنفاً ومن دون إستثناء.

ومن خلال كلتا التعريفين لـ "hettne" حول الإقليمية الجديدة والتكامل الإقليمي، هنا يمكن وصف الإقليمية الجديدة على أنها عملية معقدة تنطوي على محاولة توحيد مجموعة من الدول أو إرساء التعاون فيما بينها، وهذه العملية تكون نتيجة تفاعل هذه الدول مع المتغيرات العالمية والإقليمية المتسارعة والتي تستوجب الدخول في تكتلات لإجتناح أثارها السلبية أو لمواكبة التطورات الحاصلة في شتى المجالات¹.

وكخلاصة لهذه التعاريف يمكن القول أن "الإقليمية الجديدة" هي الجمع بين عناصر متباينة بمعنى أنه يتم فيها الجمع بين دول متقدمة ودول نامية، بحيث يتمكن أطرافها من بناء تجمع تجاري يؤدي إلى تكوين منطقة للتجارة الحرة، تزال فيها كل العوائق والرسوم الجمركية كما تحدد فيها أشكال معينة أو آليات لحماية الأطراف المتضررة جراء عملية الاندماج، كما تهدف للترويج لمزايا التحرير التجاري والإقتصادي.

ثانياً: سمات الإقليمية الجديدة: لقد إتسمت الإقليمية الجديدة بعدة سمات، ويمكن إبراز بعض الخصائص الأساسية المتعلقة بالإقليمية الجديدة فيما يلي²:

إن الإقليمية الجديدة لا تقتصر على مجموعة من الدول المتقدمة فقط، والتي تقع ضمن إقليم معين، بل يكون الأساس فيها اتفاق الدول النامية مع الدول المتقدمة، أو الجمع بين إقليمين أو أكثر، أي تكون المعايير في الإقليمية الجديدة تباين مستويات النمو بين الدول النامية والمتقدمة، بينما ركزت الإقليمية التقليدية على إنشاء المؤسسات لكن بما صبغة حكومية مهيمنة على تلك المؤسسات، وفي حين أن الإقليمية الجديدة تحث

¹ Bjorn Hettne, the new regionalism approach ,department of peace and development, Goteborg University Research ,politeria, vol 17, n:03,1998.p 08-09.

² CHRSTIAN DEBLOCK, **Régionalisme économique et Mondialisation : que nous apprennent les théories?** Centre d'études internationales et mondialisation CEIM. Université du Québec, Montréal. 2005, p2. www.ieim.uqam.ca. تاريخ الإطلاع 2015/03/11

على إنشاء المؤسسات قصد التعاون، حيث يتم إشراك مؤسسات القطاع الخاص، كما يمكن تحرير رأس المال بالصيغة التقليدية و يكون تدريجياً، أما في الصيغة الجديدة يفرض التحرير منذ البداية وتلخص أهم خصائص الإقليمية الجديدة في النقاط الثلاث التالية:

أ. جل الاتفاقيات هي اتفاقيات تجارة حرة، قد تغيرت بشكل أو بآخر نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي.

ب. هذه الاتفاقيات تعمل في نطاق واسع أكثر فأكثر، و محتواها تجاوز القضايا التجارية البحتة وأصبحت تمس القواعد التنظيمية والإدارة العامة.

ج. تميزت بالشمولية وجابت كل مناطق العالم، والعمل على إشراك البلدان النامية والبلدان المتقدمة.

ومن أهم إيجابيات الإقليمية الجديدة تحرير الأسواق وانفتاحها للتجارة، ما يؤدي إلى توزيع أفضل لعوامل الإنتاج وترقية المنافسة، كما تعمل على رفع القدرة الإنتاجية، وتنص إتفاقية الإقليمية الجديدة على إعادة وتأهيل هيكل المؤسسات في مجال الجودة وجذب الإستثمار وتحقيق حالة المنطقة التفضيلية بسبب إتساع السوق، وحرية دخول السلع وخروجها من و إلى الدول النامية والمتقدمة، مع توفير رؤوس الأموال والتنقل التكنولوجي بسبب الإستثمار المباشر والشركات المتعددة الجنسية في البلدان النامية .

ثالثاً: الفروقات الأساسية بين الإقليمية الجديدة والتكامل التقليدي:

الجدول يوضح أوجه التباين بين الصيغة التقليدية للتكامل الإقتصادي والإقليمية الجديدة:

الجدول رقم: 01 مقارنة بين التكامل التقليدي والإقليمية الجديدة

الخصائص	التكامل التقليدي	الإقليمية الجديدة
النطاق الجغرافي	إقليم يضم دول مجاورة	إقليم أو أكثر متجاورين
الخصائص الإقليمية	تجانس وتقارب مستويات الإقتصاد	التباين، التقدم، أعضاء يتولون القيادة
الخصائص الإجتماعية والثقافية	التقارب كتنكوين الوحدة كهدف نهائي	السماح بالخصوصيات والتفاهم
الدوافع السياسية	تحقيق الأمن وتوقيف اضطروب	دعم الإستقرار السياسي
تحرير التجارة	إتفاقية تفضيلية ثم منطقة حرة ثم إتحاد جمركي	مناطق حرة تتفاوت فيها المدة التي تستكمل فيها مختلف المقومات
عدم إشتراط المعاملة بالمثل	مجازة لدول الأكثر تقدما	عدم مجازاتها مع تعويض الدول الأقل تقدما
نطاق التجارة	أساسها المنتجات الصناعية لإحلالها محل الواردات في الإقليم	السلع والخدمات مع التركيز على تعزيز التصدير

رأس المال	تحريره تدريجاً مع توفر شروط للتكامل الإقتصادي	يفرض منذ البداية، الحركة من الأكثر إلى الأقل تقدم
العمل	يؤجل لمرحلة وسطية ويستكمل عند التكامل	غير متاح لمواطنين الدول النامية
تنسيق السياسات	تدرجياً مع توسيع صلاحيات السلطة حيث يشارك الأعضاء بالتساوي	إعطاء وزن أكبر للشركات متعددة الجنسيات وللأعضاء الأكثر تقدم
القائم بالتوجيه	السلطات الرسمية للدول الأعضاء	قطاع الأعمال وعابرات القارات
المرحلة النهائية	وحدة إقتصادية على أمل أن تفضي لوحدة سياسية	مرحلة وحيدة تقتصر على تحرير التجارة وحركة رؤوس الأموال

المصدر: زكريا دمدوم، علي العبسي، تطور الفكر التكاملي بين صيغ التكامل التقليدي ونسق الإقليمية الجديدة، ورقة مقدمة للمشاركة في الملتقى الثاني حول: واقع التكتلات الاقتصادية زمن الأزمات، يومي 26-27 فيفري 2012، المركز الجامعي الوادي، ص 08.

يلاحظ في الجدول السابق أن الإقليمية الجديدة لا تراعي التعاون في النطاق الجغرافي فحسب، بل يمكن أن تضم الإتفاقيات مجموعة من الدول من عدة أقاليم كما لا يشترط وجود تجانس إجتماعي في المستوى التنموي بين الدول الأعضاء بعكس التكامل الإقتصادي التقليدي. كما أن الصيغة الحديثة للتكامل الإقتصادي لا تهتم بالتقدم في تنسيق السياسات والتدرج في المراتب لأن اهتمام الدول المتقدمة في هذه الإتفاقيات هو التحرير التجاري وفسح المجال للشركات المتعددة الجنسيات والإستحواذ على أسواق الدول النامية وحركة رؤوس الأموال والإستثمار فيها بعكس الصيغة التقليدية للتكامل الإقتصادي على أن نقل العمالة واليد العاملة يكون إلا في مرحلة السوق المشتركة أو الإتحاد الإقتصادي.

رابعاً: إن من أبرز دوافع الإقليمية الجديدة إقامة اتفاقيات تجارية بين دول متقدمة وأخرى نامية ولذلك وجب أن نفرق بين دوافع كل منها¹:

- إن الدول الصناعية في هذا الإطار تسعى إلى الاستفادة من عوائد الكفاءة الاقتصادية الناجمة عن إزالة العوائق المفروضة على الأنشطة الاقتصادية القائمة، حيث أن الهياكل الصناعية لهذه الدول عادة ما تتسم بالاستقرار لعقود طويلة.

- إن الدافع الذي يجعل بلدا ناميا يعقد اتفاقا ثنائيا مع بلد متقدم شريك هو الحصول على تسهيلات لا تمنح لبلدان أخرى، ولاسيما إتاحة إمكانية وصول منتجاته إلى الأسواق على نحو

¹ محمد سعيد إدريس، الإقليمية الجديدة ومستقبل النظام الإقليمي، مجلة السياسة الدولية، العدد 138، مؤسسة الأهرام، القاهرة، 1999 ص 06.

- أفضل، والواقع أن اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية المعقودة بين الشمال والجنوب تنطوي على إمكانات إتاحة قدر كبير من الفرص التجارية الجديدة للبلد النامي الشريك.
- كما يمكن ذكر عدة دوافع وتدابير أخرى لإنشاء اتفاقيات إقليمية جديدة في النقاط التالية:
- حدوث تغيرات في البيئة التجارية العالمية، منذ انهيار نظام بروتن وودز.
 - صعود قوى اقتصادية جديدة، مثل بلدان جنوب شرق آسيا، والتي تتزايد معدلات تجارتها بمعدلات سريعة.
 - تباين القوى بين القدرة والتكنولوجيا ووفرة الثروات والمساحات الإستثمارية.
 - تعتبر سياسة الإقليمية الجديدة ميزة من مزايا الحماية العالمية.
 - عجز الدول من مجابهة الشركات الكبرى التي تمتلكها اليابان - فرنسا وبريطانيا وعجزها في منافستها.
 - إهتبار نظام القطبية الثنائية والذي كان قد ترتب عليه انقسامات دولية داخل الإقليم كانت الفكرة وراء إنشاء كتلتا إقليمية جديدة.
- كما أنه هناك دوافع أخرى تنص عليها الإقليمية الجديدة ومن بينها¹:
- الحاجة إلى اعتماد قواعد منشأ مبسطة وموحدة.
 - الأخذ بعين الاعتبار تفاوت مستويات التنمية الصناعية بين الدول الأعضاء في تحرير التعريفات.
 - إنشاء هيئة فعالة لفض النزاعات والتحكيم في النزاعات التجارية.
 - اعتماد قواعد ملزمة قانونيا لفرض إلغاء الحواجز غير التعريفية.
- المطلب الثاني: إتفاقيات مناطق التجارة الحرة كترتيبات إقليمية :**
- أدى انتشار اتفاقيات التبادل الحر خلال العقود الثلاثة الماضية مع تسارع وتيرتها المستمر منذ إنشاء منظمة التجارة العالمية سنة 1995، إلى ردود فعل متباينة جدا سواء من قبل المتخصصين أو الدول المعنية أو حتى الدول غير المعنية. ففي الوقت الذي يرى البعض على أنها تشكل مساهمة كبيرة في انتشار التجارة الحرة، يعتبرها البعض الآخر ميولا عنيدا نحو نوع من الحماية أو كتمهيد لاحتلال أسواق البلدان النامية وفتح الطريق أمام الشركات المتعددة الجنسيات، حيث تسمح المادة 24 من إتفاقية "الغات" بإنشاء مناطق التبادل الحر (FTA) والإتحادات الجمركية (CU) وباعتبار هذه الاتفاقيات تتوفر على مجموعة من المزايا الواضحة للدول الموقعة، فإنها لا تخلو أيضا من العيوب سواء بالنسبة لبعض هذه الدول أو الأطراف الأخرى.

¹ المركز الإسلامي لتنمية التجارة، الجيل الجديد من إتفاقيات التجارة الحرة وتأثيرها على التجارة البينية، نوفمبر 2015، ص 07. على الرابط www.commerce.org

كما أن مسألة اتفاقيات التبادل الحر تندرج ضمن السياق العام للعولة الاقتصادية. وتدل هذه الأخيرة على دمج الاقتصاديات الوطنية في الاقتصاد الدولي من خلال التجارة والاستثمارات الأجنبية المباشرة من قبل المقاولات والشركات المتعددة الجنسيات وتدفقات رؤوس الأموال قصيرة الأجل، وتدفق العمال الدوليين والأشخاص بصفة عامة¹.

كما تعرف اتفاقية التبادل الحر على أنها التزام الأطراف الموقعة على إزالة الحواجز التجارية التي قد تكون موجودة فيما بينهما. ومع ذلك يظل كل بلد حرا في تحديد سياسته التجارية والتعريفية تجاه الدول الأخرى، ويعرف هذا النوع من اتفاقيات التبادل الحر عموما بمنطقة التبادل الحر (FTA) أما الاتحاد الجمركي (CU)، فهو شكل متقدم من التكامل حيث يمكن الدول الموقعة من اعتماد تعريفية خارجية مشتركة وتوحيد بعض التدابير الأخرى للسياسة التجارية تجاه الدول غير الأعضاء.

أما السوق المشتركة فتبنى على الاتحاد الجمركي وتتضمن علاوة على التكامل التجاري إلغاء حواجز أخرى من شأنها أن تعرقل تنقل السلع والخدمات، وتنقل عوامل الإنتاج بين الأطراف الموقعة وتندرج هذه الأنواع الثلاثة ضمن ما يسمى في مصطلحات منظمة التجارة العالمية بالاتفاقيات التجارية الإقليمية.

كما تعرف بعض اتفاقيات التبادل الحر أحيانا " بالاتفاقيات التفضيلية " وتنقسم إلى قسمين:

- الاتفاقية ذات الأفضليات غير المتبادلة: ويتعلق الأمر عامة بالتخفيضات التعريفية التي تمنحها بعض الدول المتقدمة، دون مقابل، لبعض الدول النامية.
- اتفاقية النطاق المحدود: يخص هذا النوع من الاتفاقيات عامة الدول النامية فحسب، حيث تقرر باتفاق مشترك تبادل الأفضليات بشأن عدد محدد من منتجات معينة دون اللجوء إلى إنشاء منطقة للتبادل الحر.

وهناك أنواع أخرى من اتفاقيات التبادل الحر البسيطة والمنتشرة مثل²:

- الاتفاقيات التجارية الثنائية.
 - اتفاقية التعاون مع الدخول التفضيلي للسوق.
 - اتفاقيات الشراكة مع وجود إطار مؤسسي مفصل نوعا ما.
 - الاتفاقيات المتعددة الأطراف مع مجموعة من الدول أو في إطار منظمة التجارة العالمية.
- وحسب كثرة هذه الاتفاقيات، يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من الاتفاقيات التي تربط العلاقات التجارية بين الدول. ويتعلق الأمر بالاتفاقيات التجارية واتفاقيات التعاون التي لا تقتصر فقط على تبادل السلع، وأخيرا "اتفاقيات الشراكة" التي تشمل جوانب مثل الدخول المميز إلى السوق وأشكال التعاون الإقتصادي أو المالي أو الفني، والتي سنتطرق إليها في الفصول القادمة.

¹ المركز الإسلامي لتنمية التجارة، الجيل الجديد من إتفاقيات التجارة الحرة وتأثيرها على التجارة البينية، مرجع سابق، ص 12.

² المركز الإسلامي لتنمية التجارة، الجيل الجديد من إتفاقيات التجارة الحرة وتأثيرها على التجارة البينية، مرجع سابق، ص 13.

ملاحظة: هناك بعض الإتفاقيات للتبادل الحر تعرف باسم "اتفاقيات التبادل الحر زائد" أو "الجيل الجديد من اتفاقيات التبادل الحر"، حيث لا يقتصر هذا النوع من الإتفاقيات على إلغاء التعريفات الجمركية على الواردات والحواجز التجارية الأخرى فقط، وإنما يشمل أيضا تدابير غير تجارية مثل الاستثمار والملكية الفكرية وسياسة المنافسة والصفقات العمومية وتنقل الأفراد والبيئة والتعاون العلمي والفني والتجارة الإلكترونية، الخ.

المطلب الثالث: مستقبل الإتفاقيات الإقليمية في ظل النظام العالمي الجديد:

تقوم التكتلات التي تم تشكيلها في الأطر الإقليمية المختلفة على أساس فرضية مهمة و هي أن هذه التجمعات دائمة، بمعنى استمرار نفس الظروف التي نشأ فيها التكتل، و تقدم اقتصاديات أعضائه في نفس الوقت، و بنفس المعدل و الأسلوب حيث تنطبق نفس الفرضية على منظمة التجارة العالمية و المنظمات الأخرى، و هي فرضية غير موضوعية نظرا للتباين الشديد بين أوضاع مختلف الأعضاء، فضلا عن التغير المستمر في الظروف.

من ناحية أخرى، فإن الترتيبات الإقليمية و التنظيم الدولي - على حد سواء - يكفلان للأعضاء حق الانسحاب كحق قانوني ثابت و لكن كلما استندت قوة التكامل لأساس قانوني، كلما كان قرار الانسحاب أكثر صعوبة. و من هذا المنطق فإن عوامل نجاح الإقليمية يتوقف على عنصرين مهمين الأول يتمثل في مدى قدرتها على مواجهة الإشكاليات والصدمات التي تعيشها هذه الاتفاقيات، و الثاني يتمثل في توفر جملة من الشروط و العوامل الاقتصادية و السياسية.

أولا: العراقيل التي تواجه الإتفاقيات الإقليمية الجديدة:

إن الانتشار السريع للإقليمية و الاتفاقيات الثنائية بين دول متقدمة و دول نامية، نتج عنه قضايا من شأنها التأثير على سير النظام التجاري العالمي، تسببت في وجود مشاكل ونزاعات بين الدول التي تجمعها إتفاقيات، مما يجعل هناك تشدد واضح في الاتفاقيات الإقليمية في مجالات عدة، أهمها حماية حقوق الملكية الفكرية، وكذا قواعد المنشأ، التفاوت في الأداء الاقتصادي، قضايا فض النزاعات و غيرها، والتي سنتطرق إليها كالتالي:

1- قواعد المنشأ: إن قضية المنشأ لها أهمية كبيرة في الإتفاقيات الإقليمية، حيث تتعلق بمكان منشأ

السلع التي ستكون موضع معاملة تفضيلية في التجارة فيما بين الدول الأعضاء في الترتيب أو الاتفاقية الإقليمية، أو الاتفاقيات الثنائية، كما هو الشأن في منظمة التجارة العالمية حيث تخضع قواعد المنشأ لمفاوضات مكثفة لإيجاد أسلوب لمعالجتها تقبله الدول النامية و الدول المتقدمة وهناك اختلافات واضحة حول هذه القضية في الترتيبات الإقليمية، حيث أن الولايات المتحدة الأمريكية تعتمد في اتفاقياتها الثنائية مع الدول على أن تقوم باحتساب الحد الأعلى للقيمة المضافة فيما يتعلق

بقواعد المنشأ. و في الاتحاد الأوروبي تتم معالجة قواعد المنشأ على المواد الأولية المتاحة محليا و المواد الأولية المستوردة التي تدخل في الإنتاج، و يتم ذلك من خلال بروتوكول خاص.

و تجدر الإشارة إلى اختلاف المعاملات الخاصة بقواعد المنشأ، ما بين النظام المتعدد الأطراف و الاتفاقيات الإقليمية، فتعمل على إضعاف النظام التجاري المتعدد الأطراف¹.

بالإضافة إلى ذلك، فقد ارتبطت العديد من الدول العربية في إتفاقيات تجارة حرّة، سواء من حيث منطقة التجارة الحرّة العربية، أو من خلال توقيع العديد من الدول العربية إتفاقيات تجارة حرّة مع دول أجنبية ولعل أهم المشاكل المرتبطة بعمل بهذه الإتفاقيات هو مشكل قواعد المنشأ، الذي أدى ببعض من هذه الدول الأعضاء كالأردن، الإمارات العربية المتحدة، تونس، سلطنة عمان، قطر والمغرب إلى احطار المنظمة العالمية للتجارة بسبب تزايد الإلتزامات الإدارية المرتبطة بإنجاز وتدقيق قواعد المنشأ لعدد كبير من إتفاقيات مناطق التجارة الحرّة، وهو الأمر الذي نتج عنه مشاكل عديدة، يصعب حلها إلا من خلال تجميع هذه الإتفاقيات في إتفاقية واحدة، أو إختيار إتفاقية مهمة والعمل على تحويلها لإتفاقية إتحاد جمركي، قصد التخلص من مشكلة تضارب قواعد المنشأ².

2- حماية حقوق الملكية الفكرية: ما يلاحظ في هذا الشأن أن الاتفاقيات خاصة الثنائية الموقعة مع كل من الاتحاد الأوروبي و الو.م.أ وجود بنود و التزامات تفوق تلك الواردة في إتفاقية الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية لمنظمة التجارة العالمية. و هذا التوجه ليس بالجديد ففي أثناء المفاوضات على الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية في جولة أوروغواي و مؤتمرات المنظمة ظهرت اقتراحات مفادها أنه إذا تمت الموافقة على هذه الإتفاقية، فإن الو.م.أ ترى أن تسهيل التفاوض سيكون من خلال إتفاقيات ثنائية، غير أن ظهور تباين في حجم التنازلات في هذا الصدد قد ولد بعض التضارب بين النظام المتعدد الأطراف و إتفاقية TRIPS، و شموليات الإتفاقيات الإقليمية الثنائية و المتعددة ضمن ما يعرف بـ TRIPS PLUS و التي تعني إضافة التزامات جديدة على الإتفاقية الخاصة بالجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية العادية.

3- تباين القوى و الأداء الاقتصادي: إن اندفاع الدول النامية لإقامات مثل هذا النوع من الإتفاقيات مع الدول المتقدمة صناعيا دون دراسة كافية ودون جاهزية يؤثر حتماً على البنيان الاقتصادي لهاته الدول والمقصود هنا هل هذه المنشآت الإنتاجية في الدول النامية التي تود إقامة إتفاقيات ثنائية مع دول متقدمة مثل الو.م.أ، قادرة على الصمود والمنافسة، فهناك دول لا تملك مقومات اقتصادية، أو قاعدة إنتاجية قوية، أو صناعات تعتمد على تكنولوجيا أو حتى

¹ علاوي محمد لحسن، الإقليمية الجديدة: المنهج المعاصر للتكامل الاقتصادي الإقليمي، مجلة الباحث عدد 2009/07، مرجع سابق، ص 116
² المعهد العربي للتخطيط، مناطق التجارة الحرّة، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد 92/ أفريل 2010، ص 13

مدخلات و موارد بشرية مدربة، و قامت تلك الدول بعقد اتفاقيات ثنائية مع دول متقدمة صناعيا، لذلك يجب التآني و دراسة الآثار المترتبة على عقد الاتفاقيات الثنائية مع هاته الدول¹.
ثانياً: شروط و عوامل نجاح الترتيبات الإقليمية: هناك شروط و عوامل تعمل على نجاح هذه الترتيبات و الاتفاقيات الإقليمية في مجال التحرير التجاري والتي سنذكرها كالأتي²:

• **العوامل اقتصادية:** هناك عاملين إقتصاديين أساسيان و جب توفرهما لنجاح أي تكتل اقتصادي منطلق منظورين أساسين هما:

1- الأثر الساكن الذي يركز على ما إذا كان الأثر الحالي للتكامل الإقليمي على الرخاء العالمي سلبيا أو إيجابيا. وفي هذا الصدد يظهر مفهومين هما خلق التجارة (الأثر المفيد أو الإيجابي) و تحويل التجارة (الأثر الضار أو السلبي). حيث يعتبر الإقتصادي الأمريكي "جاكوب فاينر" j.viner هو من وضع أساس لتقييم جهود التكامل الإقتصادي من خلال اقتراح المفهومين السابقين.

2- الأثر الديناميكي الذي يطرح تساؤلا عما إذا كانت التكتلات القائمة ستتحد في مرحلة ما لاحقة لتشكل منطقة تجارة حرة عالمية، أم تظل متفرقة و تخضع فرص الرخاء العالمي لاحتمالات المنافسة و الحماية التكتلية.

أ. **الأثر الساكن :** ينطوي هذا الأثر على معاملات مختلفة بين الدول الأعضاء و الدول غير الأعضاء، حيث يمكن أن يؤدي إلى تغيير في نمط التجارة بين الدول الأعضاء و الدول غير الأعضاء، وهناك نوعان من الآثار الناتجة عن التحليل الساكن يسمى الأول ب "خلق التجارة" وهو أثر إيجابي أما الأثر الثاني فيسمى تحويل التجارة وهو أثر سلبي .

أ-1 **الأثر الخاص بخلق التجارة :** يقصد بخلق التجارة خلق مبادلات تجارية بين دول أعضاء الإتحاد عن طريق الإستيعاضة عن الإنتاج غير الكفئ لصالح الإنتاج ذي الكفاءة الأعلى وهو أثر إيجابي يزيد من الرفاهية الإقتصادية، و يحدث عندما يتم نقل سلعة معينة من منتج محلي تكون تكلفته أعلى إلى عضو في التكتل تكون تكلفته أقل، وهذا الإنتقال يؤدي إلى إعادة تخصيص الموارد نتيجة لحرية التجارة مما يؤدي إلى زيادة الرفاهية الإقتصادية³. و التعمق في التخصص الدول يؤدي إلى خلق مزيد من التبادل و التجارة الدولية والتي تؤدي بدورها إلى تحقيق مكاسب على مستوى الإنتاج و الإستهلاك و من ثم تحسين الرفاهية الإقتصادية بين الدول الأعضاء.

¹ أ. علاوي محمد لحسن، الإقليمية الجديدة: المنهج المعاصر للتكامل الإقتصادي الإقليمي، مجلة الباحث عدد 2009/07، مرجع سابق، ص 117.

² حسين فرج الحويج، التكامل الإقتصادي الإقليمي و الصناعة البتروكيماوية، مرجع سابق، ص 25

³ حسين فرج الحويج، التكامل الإقتصادي الإقليمي و الصناعة البتروكيماوية، مرجع سابق، ص 25.

أ-2 الأثر الخاص بتحويل التجارة : يعبر تحويل التجارة عن الحالة التي تنتقل خلالها في الحصول على السلعة من مصدر أجنبي عالي الكفاءة، قبل انشاء الإتحاد إلى مصدر محلي بإحدى دول الإتحاد منخفض الكفاءة نسبياً بعد إنشاء الإتحاد. ويعد تحويل التجارة ضاراً بالرفاهية الإقتصادية لأنه ينطوي على إعادة توزيع مراكز الإنتاج "تخصيص الموارد" لصالح المنتجين الأدنى كفاءة بينما يعد خلق بالتجارة مفيداً للرفاهية الإقتصادية لأنه يؤدي إلى إعادة توزيع مراكز الإنتاج وتخصيص الموارد لصالح المنتجين الأعلى كفاءة في اتجاه التخصيص الأمثل للموارد.

2-1: الأثار الديناميكية : تتمثل هذه الأثار في مجموعة من التغيرات سواء كانت مرتبطة بالعوامل الخاصة بمؤشرات الأداء أو متعلقة بالهياكل الإقتصادية لدول التكتل، حيث أن خفض التعريفات الجمركية يعني مزيداً من المنافسة والكفاءة، واحتمالات أقل لتحويل التجارة، وبالتالي قدر أقل من المعارضة للإتجاه نحو التكامل، كما أنه كلما زاد الدور الذي يلعبه القطاع الخاص ازدادت امكانية تنشيط التجارة وتكوين المشروعات المشتركة. أيضاً كلما تزايد عدد الأعضاء كلما ارتفعت احتمالات تواجد المنتجين الأكثر كفاءة ومن ثم تزايد احتمالات خلق التجارة.

إن قوة العلاقة الاقتصادية بين الدول الأعضاء قبيل قيام منطقة التجارة الحرة تزيد من فرص تحقيق مستوى أعلى من الرفاهية للدول الأعضاء نتيجة لإقامة منطقة التجارة الحرة.

إن تقارب الدول جغرافياً يخفض تكاليف النقل و يشجع على قيام التجارة، على الرغم من إعتقاد البعض أن ثورة المواصلات تقلل من أهمية التقارب الجغرافي إلا أن هذا لا يعني إلغاء أهميته بصورة كاملة.¹

• **العوامل السياسية:** تمثل العوامل السياسية عنصراً هاماً من عناصر نجاح أو فشل الترتيبات الإقليمية بصورة قد تفوق أهميتها في حالة الإطار المتعدد الأطراف، و تفرض هذه الظروف أهمية تواجد هياكل متماثلة لصناعة القرار في طرفي أو أطراف التكامل المتعددة و التوصل إلى حالة من القبول المشترك لتحقيق التوافق و التجانس وفقاً لمقتضيات الحاجة، كما تفرض أيضاً توافر الحساسية و القدرة على الاستجابة للأهداف السياسية و الاقتصادية للشركاء، و وجود أرضية سياسية مشتركة أو على الأقل وجهات نظر متوافقة حول أبعاد سياسية تنظم التدخلات الحكومية المحلية المؤثرة على التجارة في السلع و الخدمات و المعاملات المالية الأخرى. و من هذا المنطلق يصبح من الضروري وضع تصور على كيفية الاستجابة على المستوى الإقليمي لمصالح الجماعة المتكاملة في إطار شبه إقليمي، و تحقيق توافق السياسات و التجانس بين سرعات تنفيذها. وهنا وجب توافر ثلاث شروط أساسية لتحقيق هذا التكامل²:

¹ سميحة فوزي، الأسباب السياسية والإقتصادية وراء مسيرة الإندماج الإقتصادي العربي، المركز المصري للدراسات الإقتصادية، القاهرة، 2002، ص 09.

² سميحة فوزي، الأسباب السياسية والإقتصادية وراء مسيرة الإندماج الإقتصادي العربي، مرجع سابق، ص 10.

1- توافر الرغبة لدى القادة السياسيين لتحقيق التكامل: لكي تتوافر هذه الرغبة ينبغي أن تكون المنافع المرتقبة من التكامل بالنسبة للقادة السياسيين و التي تتمثل في الاحتفاظ بالقوة السياسية و بتحسين فرص إعادة الانتخاب تزيد عن التكاليف المتوقعة نتيجة قيام هذا التكامل. بتعبير آخر من المتوقع أن يسعى القادة السياسيين إلى تشجيع و تنفيذ التكامل إذا ما رأوا أنه سيعزز من شرعية وجودهم دون فقدان جانب كبير من أوضاعهم السياسية.

2- قدرة القادة السياسيين على إنشاء الأطر المؤسسية ذات الكفاءة: يتحقق هذا الشرط حين يتمكن القادة من إرساء القواعد و السياسات و المنظمات الإقليمية فوق الوطنية، و التي تضطلع لمسؤوليات صياغة السياسات و متابعتها، علاوة على حل المنازعات، و يقع على عاتق تلك المؤسسات الإقليمية مسؤولية العمل على تحقيق التكامل و الحصول على مساندة الدول المختلفة من أجل وضع القواعد الإقليمية موضع التنفيذ.

3- قبول القادة السياسيين الطوعية لقيادة واحدة أو أكثر من الدول الأعضاء بدور القائد الإقليمي:

تتجاوز تجارب التكامل الإقليمي مجرد إزالة القيود المفروضة إلى التبادل التجاري أي التكامل السطحي لتشتمل على جهود لتطبيق قواعد و سياسات اقتصادية موحدة أي التكامل العميق مثل تطبيق قواعد موحدة للمنشأ و توحيد السياسات التجارية و قوانين الاستثمار، و غالباً ما ينجم عن التكامل العميق ظهور مشكلات في مجال التنسيق خاصة، إذا ما تباينت مصالح و جهات نظر الدول بشأن مسارات و خطط العمل.

و من أفضل الوسائل للتغلب على هذه المشاكل هو الاتفاق طوعية على اختيار دولة واحدة أو أكثر لتلعب دور القيادة في التكتل الإقليمي على أن يكون معيار الاختيار هو أهمية الدولة أو الدول لاستمرار التكامل، و تمثل هذه الدولة أو الدول القائدة نقطة الارتكاز في مجال تنسيق القواعد و اللوائح و السياسات كما يكون من شأنها العمل على حل مجالات الاحتكاك و التوتر المرتبطة بقضايا توزيع منافع الاندماج من خلال تقديم بعض التعويضات المادية، و قد أكدت التجارب الواقعية في هذا الإطار ضرورة توافر الشروط المذكورة سابقاً لنجاح أي تجربة تكاملية.

خلاصة الفصل الأول:

إن التكامل الإقتصادي يعتبر من أهم السمات التي طبعت العلاقات الإقتصادية الدولية، خاصة بعد الحرب العالمية الثانية. حيث اتجهت أغلب الدول لإقامة هذا التكامل أملاً في تحقيق الرفاهية الإقتصادية. كما يمثل التكامل الإقتصادي اتفاق بين دولتين أو أكثر لإزالة الحواجز الجمركية وتحرير عناصر الإنتاج وتنسيق السياسات الإقتصادية فيما بينها للوصول إلى حالة من الإندماج الإقتصادي تزول فيها كل أنواع التمييز والتفرقة .

لا يتم الوصول إلى هذا الإندماج التام إلا إذا توفرت شروط تكون إقتصادية، وقد تكون سياسية وقد تكون هناك شروط أخرى. حيث يمر التكامل الإقتصادي عبر مراحل منها منطقة التجارة الحرة والإتحاد الجمركي والسوق المشتركة والوحدة الإقتصادية والإتحاد الجمركي والوحدة النقدية، وقد أثبت الواقع نجاح بعض التكتلات الإقتصادية مثل الإتحاد الأوروبي والذي أصبح يقتدي به الكل .

كما اهتمت الدول سواء كانت دولاً متقدمة أو نامية بالإتفاقيات التجارية الإقليمية والتي تمتاز بالأثر الإيجابي في يخلق وتعزيز سياسة التجارة الدولية في تحرير التجارة بفتح الأسواق وإزالة الحواجز الجمركية. حيث تتيح هذه الإتفاقيات تحرير النشاط التجاري من خلال وضع أهداف إقتصادية مشتركة كما تعتبر الإقليمية الجديدة رؤية جديدة تدفع باتجاه التجديد والتنوع في الفكر الإقتصادي، فهي أسلوب يجمع بين موشروعات مختلفة في النمو، فهي تعتبر إحدى اليات الإندماج في الإقتصاد العالمي.

الفصل الثاني

مشروع الإتفاق الأورو - متوسطي

لتأسيس الشراكة الأورو-جزائرية

تمهيد:

إن ظهور الإقليمية الجديدة خلق أثراً كبيراً من حيث استقرار وأمن المناطق في العالم، حيث أن هذه الأخيرة والتي تعتبر احد البدائل المهمة التي تعمل من خلالها ظاهرة العولمة خصوصا في أبعادها الاقتصادية والجيوسياسية، حيث تميزت سنة 1995 بمرحلة جديدة من العلاقات بين دول ضفتي البحر الأبيض المتوسط، حيث تم تصميم الأسس العامة للشراكة الأورو-متوسطية من خلال مؤتمر برشلونة 28/27 نوفمبر 1995.

لذا سعت الدول الأوروبية منذ الثلث الأخير من القرن الماضي تقريبا إلى إقامة علاقات تعاون مع دول المنطقة المتوسطية بما فيها الجزائر، وقد دخلت هذه العلاقات لتلمس مختلف الجوانب التجارية والمالية، والتعاون العلمي والتقني، وكان مؤتمر برشلونة البادرة الأولى في إطلاق المفهوم الجديد للعلاقات الأورو متوسطية بين دول الاتحاد الأوروبي والدول المتوسطية في إطار جديد للعلاقات الثنائية تحت ما يسمى بالشراكة الأورو-متوسطية من خلال ثلاثة محاور تتمثل في الجانب الاجتماعي والثقافي والمحور الرئيسي المتعلق بالعلاقات المالية والاقتصادية، ضمن مسعى وأفاق إنشاء منطقة للتبادل الحر.

فكانت بعض الدول المغاربية سباقة في إبرام اتفاقيات شراكة مع الاتحاد الأوروبي، على أمل أن تضيق هوة التنمية مع جيرانها الأوروبيين. وعليه فقد كانت تونس أول دولة عربية توقع وتصدق على اتفاقية شراكة، تلتها في ذلك الأردن ثم المغرب، لكن الجزائر تأخرت في ركوب قطار الشراكة، نظرا لتعثر مفاوضاتها مع الاتحاد الأوروبي، وبالتالي لم تقم على إبرام اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي حتى 2002/04/22 أي بعد مرور عدة سنوات على إبرام تونس لنفس الاتفاقية.

بالنسبة للاتفاق الذي تم بين الجزائر والاتحاد الأوروبي في "فالونسيا" فيعتبر نقطة تحول بالنسبة للإقتصاد الجزائري في انفتاحه على العالم الخارجي ومحاوله السلطات الاقتصادية والسياسية الجزائرية تغيير تركيبة وهيكل الإقتصاد الجزائري وجعله أكثر انسجاما مع المتغيرات الجارية على المستوى العالمي.

لذا تعرضنا من خلال هذا الفصل والذي خصص فيه المبحث الاول إلى المنظر التاريخي للشراكة الأورو متوسطية كما تطرقنا في المبحث الثاني إلى التطور التاريخي لتأسيس الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي أما في المبحث الثالث تم التطرق إلى الإطار القانوني والمؤسسي لتنمية الشراكة وتفعيل منطقة التبادل الحر بين الطرفين.

المبحث الأول: المنظور التاريخي لمشروع الشراكة الأورو - متوسطة:

المطلب الأول: مفهوم مشروع الشراكة والعوامل المساعدة على إقامتها :

يعتبر مفهوم الشراكة مفهوماً حديثاً، حيث استعملت بشكل واسع من قبل عدد كبير من الباحثين ولم يظهر هذا المصطلح في القاموس إلا في سنة 1987 بالصيغة الآتية " هو نظام يجمع المتعاملين الاقتصاديين الاجتماعيين"، أما في مجال العلاقات الدولية فإن أصل استعمال كلمة شراكة تم لأول مرة من طرف "مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية" في نهاية الثمانينات¹.

لقد تم استعمال كلمة شراكة كثيراً من طرف الباحثين دون إعطائها مفهوماً دقيقاً، وفي هذا الإطار يقترح B.BONSON "على أنها:

" تتمثل في كل أشكال التعاون ما بين مؤسسات أو منظمات لمدة معينة تهدف إلى تقوية فعالية المتعاملين من أجل تحقيق الأهداف التي تم تحديدها"، فمفهوم الشراكة بهذا الشكل يشمل التحالف الإستراتيجي، لكن ينبغي أن نفرق بين التحالف والاندماج والافتناء والشراكة، حيث يؤكد B.GARRETTE et P.DUSSAGE على أن الاندماج والافتناء هو زوال المؤسسة المعنية لميلاد وحدة أو مؤسسة جديدة، أما في التحالف والشراكة تبقى المؤسسة تحافظ على استقلاليتها من حيث الأهداف والمصالح الخاصة وتقييم علاقات المشاركة لتحقيق بعض الأهداف المشتركة².

الفرع الأول: تعريف الشراكة:

يرتبط مفهوم الشراكة باختلاف القطاعات الحساسة التي تكون محلاً للتعاون بين المؤسسات المتنوعة محلياً ودولياً وباختلاف الأهداف التي تسعى إليها، ولقد تعددت التعاريف الخاصة بالشراكة وأهمها :

تعريف أول: "الشراكة هي إتفاق أو عقد بين مشروعين أو أكثر قائم على التعاون فيما بين الشركاء ويتعلق بنشاط إنتاجي، (مشاريع تكنولوجية وصناعية) أو خدمي أو تجاري على أساس ثابت ودائم وملكية مشتركة، ولا يقتصر هذا التعاون فقط على مساهمة كل منهما في رأس المال (الملكية)، وإنما أيضاً المساهمة الفنية الخاصة بعملية الإنتاج واستخدام براءات الاختراع والعلاقات التجارية، والمعرفة التكنولوجية والمساهمة وكذلك في كافة عمليات ومراحل الإنتاج والتسويق وسيتقاسم الطرفان المنافع والأرباح التي سوف تتحقق من هذا التعاون طبقاً لمدى مساهمة كل منهما المالية والفنية"³.

¹ - Labouze Marie -Françoise , *le Partenariat de l'Union Européenne avec les pays tiers*, Bruxelles 2000,p48

² Bruno Ponson, " *partenariat d'entreprise et mondialisation*" Paris,1999,p14

³ - زينب حسين عوض الله، "الإقتصاد الدولي"، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية 1992، ص426

تعريف ثاني: " هو إتفاق يجمع شركتين أو أكثر تتفقا على إعداد وتطوير إستراتيجية طويلة الأجل بغرض قيادة السوق العالمي في سلعة أو خدمة معينة، وهذا عن طريق تخفيض التكاليف، والاستفادة من المزايا التنافسية بحيث تتسم العلاقة بالنجاح والتعاون مع الطرف الثاني".¹

تعريف ثالث: تعرف الشراكة ضمن إعلان برشلونة " على أنها ليست إتفاقاً تجارياً عابراً وليست توافقاً سياسياً محدد، بينما هي مصير مشترك يشمل كل الجوانب الإقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية، بين الأطراف المتعاقدة".²

انطلاقاً من التعاريف السابقة يمكننا تقديم تعريف شامل للشراكة على أنها:

" تتمثل في نشاط اقتصادي، ينشأ بفضل تعاون الأشخاص ذوي المصالح المشتركة لإنجاز مشروع معين، ويمكن أن تكون طبيعة التعاون: تجارية مالية تقنية أو تكنولوجية".

وما يجب الإشارة إليه أن كل التعاريف السابقة تتعلق بالمستوى الجزئي للإقتصاد، أما على مستوى الكلي فإن مفهوم الشراكة أو المشاركة كما يسميها البعض. في العلاقات الإقتصادية بين الدول يطرح تساؤلاً أساسياً هو أين تقع الشراكة من سلم التدرج في التكامل الإقتصادي الذي يعتبر من أشهر صيغ العلاقات الإقتصادية بين الدول، حيث مرت أشكال التعاون بين الدول الصناعية المتقدمة والدول النامية بعدة تطورات، فقد انتقلت من اعتماد الدول النامية على الدول الصناعية في تلبية متطلباتها إلى الشراكة فيما بينها بغرض تفعيل مبادئ تحرير التجارة وإعادة تقسيم العمل الدولي على نحو يتفق مع أهداف المنظمة العالمية للتجارة.³

وفي هذا الإطار يمكننا تعريف الشراكة على المستوى الكلي على أنها :

" تعاون دولتان أو أكثر في نشاط إنتاجي أو استخراجي أو خدمي، حيث يقوم كل طرف بالإسهام بنصيب من العناصر اللازمة لقيام هذه الشراكة (رأسمال، العمل، التنظيم)، وقد يتخذ هذا التعاون المشترك شكل إقامة مشروعات جديدة أو زيادة الكفاءة الإنتاجية لمشروعات قائمة فعلاً عن طريق إدماجها في مشروع مشترك يخضع لإدارة جديدة، ولا يقتصر الأمر في الشراكة التي دعا إليها الإتحاد الأوروبي مع الدول المتوسطية على الجانب الإقتصادي فقط، بل يتعداه ليشمل الجوانب الأخرى (السياسية، الاجتماعية والثقافية)".

¹ - فريد النجار، التحالفات الإستراتيجية من التنافسية إلى التعاون، خيارات القرن الحادي والعشرين، ابتراك للنشر والتوزيع، مصر، 1999، ص 24.

² يوسف مسعداوي، رفيق باشوندة، واقع وأفاق الشراكة الأورو متوسطية - الجزائرية، مجلة الإقتصاد والمناجمنت، المجلد (04)، العدد (01)، 2005، ص 02.

³ - سميح مسعود برقاي، المشروعات العربية المشتركة، الواقع والأفاق، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 1988، ص 18-19.

استنتاج : نستنتج مما سبق أن الشراكة يقصد بها تلك الوسيلة التي يتم من خلالها الربط بين الدول عن طريق إبرام اتفاقيات دولية تخص التبادل التجاري ، الاقتصادي ، والثقافي، والعلمي...، والتي لا تتجسد في بناء مؤسساته بالضرورة ، بل تلمح إلى بلوغ أهداف محددة وليس بالضرورة مشتركة، فهي تهدف إلى تنفيذ سياسات الأطراف من اجل تحقيق درجة ملائمة تسمح بالدخول في التكامل وتهدف إلى الاستغلال المشترك للإمكانات والموارد المتاحة وكذا تحقيق مصالح مشتركة.¹

إن المفاهيم السالفة الذكر تبين أن للشراكة غايات مستقبلية يمكن حصرها فيما يلي:

- تحقيق التعاون المشترك على نطاق أوسع.
 - تحقيق الأهداف في فترات زمنية متفق عليها.
 - الحفاظ على المصالح المشتركة بين الطرفين.
- ويستخلص من هذه الغايات العناصر الآتية:
- الشراكة عبارة عن عقد يتوجب وجود شريكين على الأقل.
 - المساهمة بحصة من مال أو عمل حسب ما يتفق عليه الشريكان عند تحرير العقد.

- اقتسام نتائج المشروع من أرباح أو خسائر حسب بنود العقد.

الفرع الثاني: خصائص الشراكة وأهدافها:

أولاً: خصائص الشراكة:

تتميز الشراكة على أنها وسيلة أو أداة لتنظيم علاقات مستقرة ما بين وحدتين أو أكثر (دول أو مجموعات إقليمية) بحيث تتطلب هذه العملية جملة من الخصائص يمكن تلخيصها فيما يلي²:

- التقارب والتعاون المشترك، أي لا بد من الإتفاق حول حد أدنى من المرجعيات المشتركة التي تسمح بالتفاهم والاعتراف بالمصلحة العليا للأطراف المتعاقدة .
- علاقات تكافؤ بين المتعاملين.
- خاصية الحركية في تحقيق الأهداف المشتركة .
- وجود فارق كبير في مستوى التنمية بين الدول الأوربية ودول جنوب وشرق البحر المتوسط مما يجعل ارتقاء هذه الأخيرة إلى مستوى التنافسية الأوربية أمراً صعباً.

¹ عمر سعد الله، المعجم في القانون الدولي، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص 127.

² - بوهزة محمد ، "تحليل الجوانب المالية لاتفاقيات الشراكة الأورو- متوسطية، الندوة العلمية الدولية حول: التاكامل الإقتصادي العربي كآلة لتشجيع وتفعيل الشراكة العربية الأوربية، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير جامعة فرحات عباس، سطيف، 2004. ص 24 .

- هي شراكة بين اقتصاديات تقليدية تعتمد أساسا على الموارد الأولية والزراعة وبين أخرى تتميز بالتنوع وارتفاع التنافسية.
- تعكس الشراكة الأورو- متوسطية عدم التكافؤ في علاقات القوى بين الاتحاد الأوروبي من جهة والدول المتوسطية من جهة أخرى.
- يتفاوض الاتحاد الأوروبي ككتلة قوية متماسكة سياسيا وعسكريا، بينما تتفاوض دول جنوب البحر المتوسط بصورة منفردة مما يضعف قوتها في التفاوض.
- هي اتفاق طويل أو متوسط أحدهما وطني والآخر أجنبي لممارسة نشاط معين داخل دولة البلد المضيف.
- قد يكون الطرف الوطني شخصية معنوية عامة أو خاصة.
- لا تقتصر الشراكة على تقديم حصة من رأس المال، بل يمكن أن تتم من خلال تقديم خبرة أو نقل تكنولوجيا أو معرفة.
- لا بد أن يكون لكل طرف الحق في إدارة المشروع (إدارة مشتركة)، مع التقارب والتعاون المشترك على أساس الثقة وتقاسم المخاطر بغية تحقيق الأهداف والمصالح المشتركة والمرجوة.
- تنسيق القرارات والممارسات المتعلقة بالنشاط والوظيفة المعنية بالتعاون .

وهنا يمكن القول أن الشراكة الاقتصادية تختلف في أسسها عن الإستثمار الأجنبي المباشر الذي يقوم على الإنفراد بالإنتاج والملكية الكاملة لرأس المال، بالرغم من أن الشراكة هي وجه من أوجه الإستثمار الأجنبي المباشر والذي يعرفه صندوق النقد الدولي على أنه "ذلك النوع من أنواع الإستثمار الدولي الذي يعكس هدف حصول كيان المقيم في اقتصاد ما على مصلحة دائمة في مؤسسة مقيمة في إقتصاد آخر، وتنطوي هذه المصلحة على وجود علاقة طويلة الأجل بين المستثمر المباشر والمؤسسة، بالإضافة إلى تمتع المستثمر المباشر بدرجة كبيرة من النفوذ في إدارة المؤسسة"¹.

إن تحرير التجارة والمبادلات الدولية وتوسيع الأسواق بالإضافة إلى أن التقسيم الدولي للعمل يتطلب تنمية وتطوير الأقاليم والدول المتجانسة، وذلك عن طريق خلق أنشطة إنتاجية وصناعية لرفع قدرتها الإنتاجية وتعزيز ميادلاتها التجارية.

ثانياً: مزايا وأهداف الشراكة :

1. المزايا التي توفرها الشراكة : لقد عملت الشراكة على توفير عدة مزايا نذكر منها:²

¹ - بوهزة، محمد، "تحليل الجوانب المالية لاتفاقيات الشراكة الأورو- متوسطية ، مرجع سابق ، ص 25 .
² - فريد النجار " التحالفات الاستراتيجية من التنافسية إلى التعاون "، مرجع سابق ، ص 92، 93.

- تبادل الخبرات ونقل التكنولوجيا بين دول المركز (الشركات الأم) وتلك الناشئة في مختلف الفروع في الدولة الأجنبية.
 - تعطي المزيد من الخبرة للأسواق المحلية والأجنبية من خلال إتعاث أكثر للصادرات وكذا الإستثمار المباشر.
 - زيادة فرص التوظيف الاستثماري للمدخرات ورؤوس الأموال المحلية عند توظيفها مع المشروع الأجنبي وتشجيع الأفراد والمستثمرين المحليين على عدم تهريب أموالهم للخارج، بإعتبار أن المشروع المشترك يعمل على تحقيق أهداف الإقتصاد الوطني، عكس الإستثمار الأجنبي المملوك بصفة كاملة للطرف الأجنبي الذي يخدم مصالح دول المركز أساساً.
 - تعمل الشراكة على تخفيف العبء على ميزان المدفوعات، حيث سيتم التقليل من التحويلات الرأسمالية إلى الخارج في شكل أرباح، إلا بقدر نصيب الشريك الأجنبي فقط كون أن المشروع المشترك قائم في جزء كبير من رأسماله على المدخرات الوطنية، كما تساعد أيضاً على رفع الطاقات التصديرية للبلد والتقليل من الواردات وتوفير مناصب شغل .
 - تشجيع المساهمة المحلية إلى جانب الشريك الأجنبي، وهذا في الواقع يمثل ضماناً لهذا الأخير وتقليلاً للمخاطر.
 - سهولة اكتساب الأسواق المحلية والحصول على المواد الأولية وبراءات الإختراع والإبتكارات واليد العاملة الرخيصة .
 - الحصول على إمتيازات واجراءات تفضيلية في هذه الدول لا يمكن أن تحصل عليها في بلدانها الأصلية .
 - الإنتاج بتكاليف منخفضة .
 - التحويل التكنولوجي وتحويل مناهج التسيير وإمكانية الحصول على التمويل.
- 2. عيوب الشراكة:** رغم ما توفره الشراكة من مزايا إلا أنها لا تخلو من بعض العيوب والسلبيات التي يمكن تلخصها كالآتي:¹
- تتميز الشراكة بهدف الربح والتوسع والابتكار على عاتق حماية المستهلك، وذلك بتقديم سلع أو خدمات ضارة، أو ذات جودة ونوعية رديئة وبأسعار مرتفعة أو زرع عادات استهلاكية أو إستعمالية تتنافى مع منظومة قيم المجتمع ومبادئه.
 - يترتب أحياناً على قيام تحالفات بين الشركات الكبرى خلق مراكز تجارية ضخمة مما يؤدي إلى غياب المنافسة وتدهور القدرة التنافسية لبقية الشركات، وبالتالي ظهور عدم تكافؤ الفرص التنافسية .

¹ فريد النجار " التحالفات الاستراتيجية من التنافسية إلى التعاون "، مرجع سابق، ص 92-93.

- تؤدي التحالفات التجارية إلى ظهور أسواق للبائعين وغياب أسواق للمشتريين، حيث تصبح قوى السوق في أيدي عدد قليل من التحالفات نتيجة الإحتكار .
- نقص القدرات الفنية والمالية للمستثمر الوطني قد يؤثر سلبا على فعالية و نجاح المشروع الرامي إلى تحقيق أهداف على المدى الطويل و القصير.
- احتمال وضع قيود و شروط صارمة خاصة إذا كان الطرف هو الحكومة مثلا قيود و شروط على التوظيف و التقدير و كذا تحويل الأرباح الخاصة بالطرف الأجنبي.
- ثالثاً: أهداف الشراكة:** يمكن تلخيص أهداف الشراكة فيما يلي :
- أ- الاختيار الأمثل لإمكانيات المؤسسة:**
- إن أي مؤسسة تسعى في مجال إهتماماتها إلى تطوير كل من منتوجها وكذا إتساع أسواقها التي تروج فيها منتوجاتها، لذلك فهي تعمل على تسطير أهداف للوصول إلى تحقيقها وهي:
- العمل على التزود بالتكنولوجيا والإمكانيات الجديدة.
- العمل على التعاون في إطار البحث والتطوير.
- القيام بالتحالفات الاستراتيجية، مما يسمح للمؤسسة بالدخول في نشاطات كبيرة ذات خبرة والتقنية.
- ب- استغلال الأمثل لفرص الأسواق الجديدة:**
- هنا تحاول المؤسسة جمع كم من المعلومات الخاصة بكل من الفرص التجارية والتكنولوجية التي تساعد على تحقيق أهدافها وتطويره منتجاتها ومبيعاتها وضمان استقرارها في الأسواق.
- ج- السرعة والديناميكية من أجل التموّج في السوق:** ويتم هذا عن طريق¹:
- إنشاء قنوات لإعادة البيع للمؤسسات التي تقوم ببيع المنتج على حاله، أو إجراء عليه بعض المضافات التي تزيد من قيمته حسب متطلبات السوق.
- القيام بعمل إستراتيجية من شأنها ضمان تحسين المنتج والدخول به إلى الأسواق الخارجية.
- العمل على تطوير الاستثمارات ذات البعد الإستراتيجي خاصة مع الشركاء المحليين.
- د- تحديد تكتل الأزمة:** أن الأزمات المتتالية بمختلف مجالاتها تؤثر بشكل أو بآخر على مستقبل المؤسسة وآفاق تطورها، فالتطور الدولي والعولمة ظاهرتان تؤثران على استراتيجية المؤسسة الاقتصادية علاوة على ضغوط المنافسة. وكما أنها في موقع انفرادي ليس بإمكانها بلوغ أهدافها إلا باللجوء إلى نظام الشراكة حتى ولو كان لضمان مكانتها وسط المنافسين.

¹ Bernard Garret et pierre dussage, « les stratégies d'alliances ». Op , Cit , 1995, p 95

ه- ضمان السيطرة بواسطة التقليل في التكاليف: يبقى السعر دائما العامل الأساسي في قرارات البيع والشراء بين المؤسسة والمتعاملين معها ، فان السيطرة بواسطة عامل التكاليف يعد سلاحا هاما بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية ، لذلك فان الحصول على تكاليف ضعيفة يسمح للمؤسسة بالمنافسة والسيطرة على السوق.

و- التزاهة والإستمرارية: تستطيع المؤسسة أن تدعم مكانتها و مصداقيتها، وهذا بالاشتراك مع المؤسسات الكبيرة لتدعم قدراتها المالية والإقتصادية، وهذا بمدى إرتباطها بالشراكة العالمية الرائدة، وهنا يتجلى هدف الشراكة الذي تطمح إليه، وهو البقاء والنمو وتوسيع حصتها في السوق.¹

الفرع الثالث: المقومات الأساسية لإقامة مشروع الشراكة:

لإقامة شراكة ناجحة ذات بعد إستراتيجي طويل، فلا بد أن تتوفر الأرضية المناسبة والمتمثلة في العوامل التالية:

1- عامل المناخ السياسي: يعتبر الاستقرار السياسي شرطا أساسيا وضروريا لإقامة الشراكة ، ومن بين العوامل المؤثرة في المناخ السياسي نذكر²:

- نظام الحكم المتبع من طرف الدولة المضيفة، كونه ديمقراطيا أو ديكتاتوريا أو يعتمد نظام على الجمعيات.
- درجة الوعي السياسي والثقافي في مدى تقبل فكرة التعامل مع الشركات الأجنبية والمساهمة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

2- المناخ الاجتماعي والثقافي: ويتمثل في مجموعة من العوامل المؤثرة على الشراكة وذلك من خلال:

- دور النقابات العمالية المنظمة لقوى العمل.
- السياسة التعليمية والتدريبية والحرفية المستخدمة.
- دور الوعي الصحي ومقدار التأمينات الاجتماعية المتبعة .
- درجة الوعي والتقدم الاقتصادي، مثل درجة التفهم للدول المستقبلية للشركات الأجنبية ودورها داخل الدول.

3- عامل المناخ الاقتصادي: ويتمثل في الهياكل القاعدية مثل المنشآت الخاصة بالري والأهمية التي تكتسيها مسألة المياه، المطارات والموانئ وشبكات الطرق، هذا بالإضافة إلى عناصر أخرى لا تقل أهمية ترتبط بالمناخ الاقتصادي وتتمثل في :

¹ شريط عابد ،دراسة تحليلية لواقع وأفاق الشراكة الاقتصادية الأورو-ومتوسطية ،أطروحة لنيل شهادة دكتوراة دولة،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير .جامعة الجزائر ، 2004،ص 20 .

² محمد قويدري، "أثر المشروعات المشتركة في تحسين مستوى الأداء الاقتصادي"، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية وتعظيم مكاسب الاندماج في الحركة الاقتصادية العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2001، ص 7.

- مقدار الموارد الطبيعية المتاحة داخل الدولة.
 - درجة المنافسة محليا والقدرة على مواجهة المنافسة الخارجية.
 - مرونة السياسة المالية والنقدية، وهو ما يؤثر في قرارات الشريك الأجنبي، خاصة السياسة الضريبية وما تحتويه من إعفاءات وحوافز، وأيضا سياسة سعر الصرف المتبعة ومدى استقرارها.
 - إصلاح القوانين وتوافقها مع قوانين الشراكة والاستثمار.
 - توفير أسواق العمل القادة على تنفيذ السياسات الاقتصادية بنجاح.
 - نظام الحماية المتبعة داخل الدول من حيث درجة ضمان حقوق المستثمرين في تحويل رأس المال والأرباح.
- ونستخلص من هنا أنه من أجل جذب الاستثمارات الأجنبية وخاصة مشاريع الشراكة لابد من توفر كل المقومات السابقة الذكر، والتي تعتبر بمثابة المناخ والمحفز الذي يدعم هذه الاستثمارات ويحفز الشركاء الأجانب في اتخاذ قرارات الاستثمار في الدول التي توفر لهم المناخ الملائم دون الخوف من مصير مجهول.
- المطلب الثاني: التطور التاريخي للشراكة الأورو-متوسطية :**

إن تاريخ ونهج أوروبا معروف سياسيا وإقتصاديا وثقافيا بسيطرته على العالم العربي، حيث اتسم بالهيمنة والسيطرة على أقطاره ونهب ثرواته مع بداية القرن العشرين في إتفاقية "سايكس بيكو" 1916، والتي بموجبها قسمت هاته الأخيرة الوطن العربي على دول أوروبا، فكان العراق والخليج من حصة إنجلترا والجزائر وتونس ضمن حصة فرنسا أما ليبيا فكانت من حصة إيطاليا، وبعد تحقيق إستقلال الأقطار العربية أدركت دول أوروبا أثر المتغيرات السياسية والإقتصادية التي يشهدها الوطن العربي وإمكانية إستثمار ذلك تنفيذاً للبند الذي نصت عليه "معاهدة روما" عام 1957، والذي أكد على أهمية زيادة وتيرة التبادلات التجارية والعمل على تحسين العلاقات الإقتصادية مع دول البحر الأبيض المتوسط¹. فعقدت إتفاقيات مع عديد من الدول.

وقد اتسمت هذه الإتفاقيات بمنح أفضليات في التعامل التجاري والإقتصادي والإعفاء الضريبي، واعتبرت هذه الإتفاقيات كأوسع نطاق من سابقتها، نظراً لإحتوائها على تقديم بعض المعونات الفنية والإقتصادية والمالية إلى جانب التبادل التجاري، لذلك أطلق عليها بإتفاقيات التعاون².

¹ هيفاء عبد الرحمن ياسين التكريتي، أليات العولمة الإقتصادية وأثارها المستقبلية في الإقتصاد العربي، الطبعة الأولى 2010، ص 291.

² محمد محمود الإمام، الجوانب المؤسسية والإدارية للتكامل العربي، بحوث بدراسات، القاهرة 1993، ص 236.

الفرع الأول: التعاون وفق السياسة المتوسطة الشاملة (PMG):

1- **التعاون التجاري:** عرفت المنطقة الأورو- متوسطية إتفاقيات تعاون عديدة طوال عدة عقود من الزمن كان أبرزها مع تركيا في عام 1963 ومالطا في عام 1972، وقبرص في 1973، أما على مستوى التعاون العربي الاوروي الذي يعود إلى سنة 1969 و هذا من خلال إتفاقية التعاون المبرمة مع كل من تونس والمغرب، بحيث فتحت السوق الأوروبية إمكانية دخول المواد والمنتجات المصنعة أو نصف المصنعة لهذين البلدين دون فرض رسوم جمركية، أو رسوم جمركية مخفضة بالنسبة للسلع الزراعية.¹

هذا ما شجع الدول العربية للدخول في حوار مع الجانب الأوروبي رغبة منها في تطوير وتنمية العلاقات القائمة خاصة بعد تصحيح أسعار النفط عام 1973 منطلقاً من التعاون والمصالح المشتركة. فعقدت دول الإتحاد الأوروبي إتفاقيات تعاون مع كل من المغرب وتونس والجزائر عام 1976، ثم مع سوريا ومصر عام 1977، ثم مع لبنان ودول مجلس التعاون الخليجي في عقد الثمانينات .

كما تضمنت تلك الإتفاقيات، التعاون في العديد من الجوانب إضافة إلى التبادل التجاري حتى أطلق عليها باتفاقيات التعاون، وقد تم تحديد هذه الإتفاقية بين الإتحاد الأوروبي، وأية دولة لتعزيز التعاون الشامل بين الطرفين المتعاقدين للمساهمة في التنمية الإقتصادية، وتطوير العلاقات التجارية بين الطرفين والتزام الجانب الأوروبي بتقديم التسهيلات فيما يتعلق بإلغاء الرسوم الجمركية، وتخفيضها بنسبة 80% عند عقد الإتفاقية وإزالتها بالكامل بعد السنة الأولى مع إزالة القيود الكمية على جميع السلع باستثناء ما يتعلق بالمنتجات الزراعية، و القيام بتخفيض التعريفات الجمركية على المنتجات الزراعية لفترات محدودة من السنة وبكميات يتم تحديدها سنوياً واختلافها من دولة إلى أخرى لمراعاة التفاوت الاقتصادي في الصادرات.²

2- **التعاون المالي:** أما فيما يخص الجانب المالي، فقد تقرر تحديد المساهمة المالية عن طريق توقيع بروتوكول مالي لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد (1976-1981)، و هذا لتمويل المشاريع التنموية و قد تم تحديد المبلغ الممنوح للجزائر ب 114 مليون أورو منها 44 مليون أورو من موارد المائة الأوروبية و 70 مليون أورو من موارد البنك الأوروبي للاستثمار BEI و قد تم استعمالها خاصة في قطاع التنمية الريفية، أما المبلغ الممنوح للمغرب فقد قدر ب 130 مليون

¹ محسن الندوي، تحديات التكامل الإقتصادي العربي في عصر العولمة، الطبعة 2011، ص 239.

² هيفاء عبد الرحمن ياسين التكريتي، أليات العولمة الإقتصادية وأثارها المستقبلية في الإقتصاد العربي، مرجع سابق، ص 292.

أورو منها 74 مليون أورو من موارد الميزانية الأوروبية و56 مليون يورو من موارد البنك الأوروبي للإستثمار، أما بالنسبة لتونس فإن مبلغ المساعدة المالية بلغ 95 مليون أورو منها 54 مليون أورو من موارد المجموعة الأوروبية، و 41 مليون أورو من موارد البنك الأوروبي للإستثمار .

3- **التعاون التقني:** وقد شملت الاتفاقيات أيضا الجانب التقني الذي يرمي إلى تنشيط تبادل الخبرات و المعلومات خاصة في المجالات العلمية و التقنية و الإعلامية قصد التنويع الكيفي في الصادرات المغاربية و تنمية الإنتاج الصناعي. وهذا كان ضمن إطار أو ما يسمى بالسياسة المتوسطة الشاملة¹.

الفرع الثاني: التعاون وفق السياسة المتوسطة المتجددة (PMR):

1- مشروع السياسة المتوسطة الجديدة:

بدأت المجموعة الأوروبية في أواخر الثمانينات بإيجاد مقاربة جديدة لسياستها المتوسطة نحو سياسة متوسطة جديدة ومن ثم مشروع المشا ركة الأوروبية المتوسطي بصفة خاصة، حيث تبني المجلس الأوروبي في ديسمبر من سنة 1990 إطار جديد للعلاقات الأوروبية المتوسطة من خلال صياغته لما يسمى ب "السياسة المتوسطة المتجددة." وهذا عن طريق إدخال تعديلات على جميع الاتفاقيات بهدف تعزيز صادراتها.² وكذا تصحيح النقص الكبير الذي كان في سياسات التعاون التجارية وهذا بالرفع من حجم صادرات دول العالم الثالثة المتوسطة وتشجيع الأسواق الأوروبية للإنتفاع على الدول المتوسطة وتشجيع تكوين منطقة سوق موحدة بين دول المنطقة³.

وكانت المتغيرات الأوروبية التي وضعت الاتحاد الأوروبي نحو السياسة المتوسطة الجديدة دخول أوروبا مرحلة تحول مهمة بالتوقيع على معاهدة جديدة للوحدة في مارس سنة 1992. بماستريخت، والتي تعكس في مضمونها رغبة الطرف الأوروبي في الربط بين إحراز تقدم على صعيد الوحدة الاقتصادية والسوق الواحدة وبين التقدم على صعيد السياسة الخارجية المشتركة ومع دخول اتفاقية ماستريخت حيز التنفيذ نوفمبر 1993، قام المجلس الوزاري الأوروبي الذي إنعقد سنة 1994 في اليونان والذي دعا فيه اللجنة الأوروبية بتقديم ورقة عمل تبين فيها المبادئ الأساسية لصياغة سياسة أورو-متوسطة، وقد تم إقرار هذه

¹ ميلود بن غربي، "الأورو-متوسطة رهانات متضاربة." جريدة المستقبل، الأحد 12 تشرين الثاني، العدد 2443، 2006، ص15.

² مهدي الحافظ، الشراكة الإقتصادية العربية الأوروبية، نشرة الرباط، الجمعية العربية للبحوث الإقتصادية، العدد 17 نيسان

الورقة في القمة الأوروبية التي انعقدت في قمة "ايسن" بألمانيا خلال نفس السنة، والتي أعدت خلال خمسة أشهر تقريباً لتضع أساساً عامة لسياسة أوروبية متوسطة متمثلة في أهمية التعاون الإقليمي المتوسطي المتعدد الأطراف، وجعل حوض المتوسط منطقة تبادل وحوار ضامن للسلام والإستقرار وتعزيز الرفاهية، ومن ثم جاء إعلان مؤتمر برشلونة يومي 27-28 نوفمبر 1995 في برشلونة بمبادرة إنطلقت من الإتحاد الأوروبي بمشاركة 27 دولة. ثلاث دول منها ليست متوسطة وهي: ألمانيا، بريطانيا، والسويد¹، وإثني عشرة دولة متوسطة إضافة لحضور موريتانيا أعمال المؤتمر بصفة مراقب، وكذلك حضور الولايات المتحدة وروسيا و دول شرق و وسط أوروبا و دول البلطيق بصفتها ضيف الجلسة الافتتاحية. والجدول التالي يبين أهم الدول الموقعة على إتفاقيات الشراكة مع الإتحاد الأوروبي .

جدول رقم 02: أهم الدول المتوسطة الموقعة لإتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي

الدولة	اختتام المفاوضات	توقيع الإتفاقيات	البدء بالتنفيذ
تونس	1995/06	1995/07	1998/03
المغرب	1995/11	1996/02	2000/03
فلسطين	1996/12	1999/02	1997/07
الأردن	1997/1/04	1997/11	2001/05
مصر	1996/06	2001/06	2004/06
لبنان	2002/01	2002/06	2006/04
الجزائر	2002/12	2002/04	2005/12

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على بيان برشلونة 1995 الذي يحدد الدول المتوسطة الموقعة

لإتفاق الشراكة الأورو-متوسطية .

2- عوامل بروز السياسة المتوسطة الجديدة:

عرفت السياسة المتوسطة الجديدة للمجموعة الأوروبية أي (الاتحاد الأوروبي فيما بعد)، جملة من العوامل ولعل أهمها كالاتي :

- تصاعد حدة الخلاف بين أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية حول القضايا التجارية والنقدية² . ومواجهة الهيمنة الأمريكية والخروج من تحت مظلتها وأخذ المبادرة منها في إعادة تشكيل النظام الإقليمي وصياغة مستقبل المنطقة المتوسطة³ .

¹ محسن الندوي ، تحديات التكامل الإقتصادي العربي في عصر العولمة ، مرجع سابق ص 240.

² محمد محمود الإمام، اتفاقيات "المشاركة الأوروبية وموقعها من الفكر التكاملية، بحوث إقتصادية عربية، العدد السابع، 1997، ص35.

³ هيفاء عبد الرحمن ياسين الكريتي ، أليات العولمة الإقتصادية وأثارها المستقبلية في الإقتصاد العربي، مرجع سابق، ص 294 .

- رغبة أوروبا بتحقيق مشاركة متوسطة جديدة تهدف أساساً إلى بلورة إطار شامل من الدول والقضايا في إطار صياغة المستقبل، ومنفذاً لتحقيق طموح أوروبا في توسيع منطقة لنفوذ أوروبا لتشمل حوض البحر الأبيض المتوسط.

- التطور الحاصل في الاندماج الأوروبي، حيث تم الانتقال من السوق الموحدة إلى الإتحاد الأوروبي مروراً بالتوسع الأوروبي ليشمل ثلاث دول جديدة العضوية، فكل هذه الإنجازات المحققة من طرف أوروبا مكنتها من أن تصبح كيانا سياسياً حقيقياً، يتمتع بسياسة موحدة تجاه باقي الدول الأخرى.

- العمل على خلق فضاء اقتصادي قادر على استيعاب فائض الإنتاج الأوروبي، وإلزامه بمعاهدات واتفاقيات تفرض عليه أن يكون مرتبطاً بالحوض الشمالي للبحر الأبيض المتوسط، بحيث تصبح المنافسة الأمريكية أو الآسيوية ضعيفة مما يجعل دخولها إلى الأسواق المتوسطية، يتم من خلال البوابة الأوروبية وتتجلى رغبة أوروبا بعد تكاملها وقيام السوق الأوروبية في 1993، أن تلعب دوراً مهماً في النظام الإقليمي، لذلك جاء المشروع الأورو-متوسطي ليمثل وجهة النظر الأوروبية مقابل الشرق الأوسطي. حيث يؤكد الأوروبيون على أن الإتحاد الأوروبي هو الممول الرئيسي لحوض جنوب المتوسط.¹

الفرع الثالث: التعاون وفق إتفاق الشراكة الأورو-متوسطي:

بدأ هذا التعاون بعد انعقاد مؤتمر برشلونة في نوفمبر 1995، وهذا بمشاركة 27 دولة، حيث تم فيه وضع الخطوات الأولى لإنشاء نظام تعاون إقليمي، إقتصادي وإجتماعي وثقافي جديد لحد الوصول إلى إقامة منطقة تجارة حرة -أورو-متوسطية وهذا في غضون سنة 2010. والتي تسعى هذه الأخيرة على إزالة جميع القيود المفروضة على حرية تنقل المنتجات الصناعية والزراعية، وكذا تنقل رؤوس الأموال غير أنه ينبغي الإشارة إلى أن فكرة عقد الاجتماع مجموعة 4+5 والمتمثلة في الدول المغاربية الجزائر، المغرب، تونس، ليبيا، موريطانيا و04 دول أوروبية (البرتغال، إسبانيا، فرنسا، إيطاليا). وهذا اللقاء عقد في مدينة طنجة المغربية عام 1989 ومن بين أهم أهدافه²:

- طرح كافة المشاكل التي يعاني منها المتوسط ومحاولة معالجتها.

- دفع عجلة الحوار إلى الأمام في أعلى مستوياتها السياسية.

ولهذه الأسباب تم عقد لقاء رسمي في روما عام 1990، وحضرته الدول التي شاركت في حوار 4+5 وكانت مالطا في هذا اللقاء عضو مراقب.

¹ أسامة المجذوب، العولمة الإقليمية، مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية، 2001 ص 69-71.

² ليليا بن منصور، العلاقات الأوروبية المغربية من شراكة إلى سياسة أوروبية للحوار، مجلة الإقتصاد الصناعي، العدد (08) 2015، ص 12.

وبعد انضمام دولة "مالطا" أصبحت الندوة (5+5)، لينعقد اللقاء للمرة الثانية، وكان هذا في الجزائر عام 1991 وحضرته كل الدول السالفة الذكر، وهنا أصبحت المجموعة تسمى 5+5 وفي هذا اللقاء تم تحديد الأولويات لكل طرف من الأطراف، ومن ضمن متطلبات الجزائر كانت أهمها التي تتعلق بمسائل الأمن والإندماج الإقتصادي، خاصة الظروف الصعبة التي كانت تمر بها الجزائر من مشاكل أمنية وتفاقم المديونية والتضخم، لكن هذا الحوار باء بالفشل بسبب الاختلافات السياسية واختلاف وجهات النظر والمتمثلة أساساً في¹:

- التوتر الزائد بين كل من الجزائر والمغرب خاصة بعد غلق الحدود بينهما سنة 1994.
 - القضية المعروفة "لوكيربي" والتي تتهم فيها ليبيا بإسقاط الطائرة المدنية الأمريكية ، مآدى بمجلس الأمن إلى إصدار عقوبات في حق ليبيا، حيث استمرت هذه العقوبات إلى غاية 2004 مع تغريم ليبيا بدفع تعويضات مالية لأسر الضحايا .
 - الإستيطان الإسباني بالمغرب واحتلاله لسبتة ومليلية. رغم ادعاء المغرب السيادة الكاملة عليهما.
- ومن هنا تبلورت فكرة التعاون في ما يسمى بالشراكة واتفاقية التبادل الحر مع دول حوض البحر المتوسط. حيث تبنت "إسبانيا" الفكرة وقدمتها في شكل إقتراح حظي بالموافقة من طرف المجلس الأوروبي في لشبونة في شهر جوان 1992، باعتبار أن الفكرة كانت محصورة في البداية على الفضاء المغاربي فقط، إلى أن توسعت لتشمل بلدان البحر الأبيض المتوسط الاثني عشر وهو المضمون الصادر عن اللجنة الأوروبية (CE) بتاريخ 19/10/1994، والذي يحمل عنوان تدعيم السياسة المتوسطية الأوروبية وإقامة شراكة أورو-متوسطية².

المطلب الثالث: الشراكة الأورو-متوسطية ومسار برشلونة :

قبل عشر سنوات، سعى الاتحاد الأوروبي لاتفاقية شراكة مع دول حوض المتوسط بالنظر إلى أهميتها الاستراتيجية ومواردها الطبيعية المهمة والبعد الحضاري الذي تتمتع به، حيث يعد مؤتمر برشلونة الذي عقد بمدينة "برشلونة" الإسبانية سنة 1995، والذي حضره وزراء خارجية الدول المتوسطية البداية الفعلية لميلاد الشراكة الأورو-متوسطية .

الفرع الأول: مفهوم ونشأة الشراكة الأورو-متوسطية:

أولاً- : نشأة الشراكة الأورو-متوسطية: مع بداية التوجه المتوسطي، أقيم بيان قمة المجلس الأوروبي الذي عقد في جوان 1992، والذي تضمن التأكيد على أن الضفتين الجنوبية والشرقية للبحر المتوسط تماماً

¹ ليليا بن منصور، العلاقات الأوروبية المغربية من شراكة إلى سياسة أوروبية للحوار، مرجع سابق، ص 12.

² Lionel fontangé et Nicolas périddy, l'union européenne et le Maghreb, paris,1997, p70

كالشرق الأوسط، وتشكل مناطق جغرافية، تربطها مع الإتحاد الأوروبي مصالح قوية، تتمثل في الحفاظ على الأمن والاستقرار في تلك المناطق ثم دعا المجلس الوزاري الأوروبي في إجتماعه الذي إنعقد في اليونان في جويلية 1994، ثم جاء إنعقاد مؤتمر برشلونة للشراكة الأورو-متوسطية خلال اليومين 27-28 نوفمبر 1995.

كما شاركت فيه الدول العربية المتوسطية بإستثناء ليبيا(لأسباب سياسية)، و شاركت كل من تركيا وقبرص، مالطا ، إسرائيل ،وقد صدر في ختام أعمال المؤتمر إعلان برشلونة الذي عالج العديد من القضايا من أهمها الشراكة الإقتصادية والمالية الشراكة الثقافية والإجتماعية والقضايا الإنسانية، كما وضع المؤتمر برنامج عمل وآلية للمتابعة والتنفيذ¹. ويبلغ عدد الدول المنخرطة في الشراكة الأورو متوسطية سنة ألفين وعشرة 43 عضواً: 27 دولة: 15 دولة تمثل الإتحاد الأوروبي و12 دولة تمثل الدول المتوسطية الإفريقية والآسيوية.

ثانياً - مفهوم الشراكة الأورو-متوسطية: مفهوم الشراكة الأورو - متوسطية يرتبط بالدول الواقعة على ضفاف البحر المتوسط، والذي يجمع بين دول جنوب أوروبا والدول الواقعة على جنوب وشرق البحر المتوسط. وهذا الموقع الجغرافي له أهمية جيو- إستراتيجية كبيرة في العلاقات الدولية في هذه المنطقة وبالاستناد إلى هذه الأهمية، سعت دول الإتحاد الأوروبي إلى تطوير العلاقات مع دول جنوب وشرق البحر المتوسط والتي تجسدت في فكرة إنشاء الشراكة الأورو- متوسطية.ومن أهم التعاريف حول مفهوم الشراكة الأورو-متوسطية نجد كالاتي:

- 1- الشراكة الأورو- متوسطية من وجهة نظر ناصيف حتي : على أنها "نهج أوروبي للتعاون مع دول كانت كلها قريبة على أمد قريب ضمن دائرة النفوذ الأوروبي بأسواقها ومواردها الأولية"².
- 2- الشراكة الأورو- متوسطية من وجهة نظر أوروبية: " أنها توسيع الدعم الأوروبي للدول تعاني من مشاكل عديدة، وذلك من خلال دعوتهم للدخول في النظام الرأسمالي العالمي، ومواكبة التقدم الهائل والسريع في شتى الميادين والاندماج في الاقتصاد العالمي وفقا لمنطق الانفتاح الاقتصادي والتجاري السائد في عالم اليوم"³.

¹ صالح الراشد ، اتفاقات الشراكة بين الإتحاد الأوروبي والدول العربية بعد إعلان برشلونة 1995-2005 ، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق والعلوم السياسية ، المعهد العالي للدكتوراه في العلوم السياسية والإدارية والاقتصادية ،الجامعة اللبنانية ، 2010 ، ص 33.

² ناصيف حتى ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 205 ، ، لبنان، ماي 1996، ص94 .

³ Fatiha Talahite , : « Le partenariat euro- méditerranéen vu sud , Revue le monde Arabe (Maghreb-Machrek) N 0153, (juillet – septembre, 1996) p 48

3- الشراكة الأورو- متوسطية من وجهة نظر الدول الواقعة جنوب البحر المتوسط: إنها " وسيلة أساسية لمواكبة التحولات الجديدة في المنطقة، مما يتطلب تغيرات جذرية في بنائها الاقتصادية والاجتماعية، ويفترض أن تقوم الشراكة بين الطرفين على مبدأ المصالح المشتركة"¹.

خلاصة: إن اتفاقية الشراكة الأورو- متوسطية هي عبارة عن اتفاقيات مكتوبة بين الاتحاد الأوروبي من ناحية، والدول المتوسطية كل على حدة من ناحية أخرى، بقصد تحقيق أهداف الشراكة الاقتصادية و المالية المنصوص عليها في كل من إعلان وبرنامج عمل برشلونه بشكل خاص، وتحقيق أهداف ومبادئ عملية برشلونه بشكل عام. ويتمشى هذا التعريف مع نص " المادة 1 " أ" من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969"، والتي تشير إلى أن المعاهدة تعني اتفاقاً دولياً مكتوباً يعقد بين دولتين أكثر أو يخضع للقانون الدولي سواء تم في وثيقة واحدة أو أكثر، و أياً كانت التسمية التي تطبق عليه، وهذا التعريف السابق يعكس وجود مجموعة العناصر التالية:

- إن اتفاقيات الشراكة هي اتفاقيات تكون مكتوبة وتحدد الأطراف المشاركة.
- إن أطراف الشراكة تتمثل في كل من الدول المتوسطية والدول الأوروبية، ممثلة في الاتحاد الأوروبي، الذي يعتبر منظمة دولية إقليمية.
- أن يتمشى موضوع اتفاقيات الشراكة ومبادئ إعلان برشلونه، الذي يؤكد بدوره على الالتزام بمبادئ وقواعد القانون الدولي ومبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة .
- تجلت أهداف اتفاقيات الشراكة الأوروبية- المتوسطية في تأسيس منطقة ازدهار مشتركة تتمثل في منطقة تجارة حرة لدول حوض البحر الأبيض المتوسط مع حلول عام 2012².

ثالثاً: أهداف الشراكة الأورو-متوسطية:

تميز إعلان برشلونه الذي إنعقد في يومي 27-28 نوفمبر 1995، وبمشاركة وفود دول الإتحاد الأوروبي والدول المتوسطية المعنية بهذا الحدث³. بالإضافة إلى موريتانيا كمراقب إضافة، إلى حضور دول عدة حيث تناول المؤتمر ثلاث أجزاء رئيسية: المشاركة السياسية والأمنية، المشاركة الاقتصادية والمالية، المشاركة الاجتماعية والثقافية والإنسانية .

1 -إعلان برشلونه: إرتبط الإتحاد الأوروبي على مدى عقود باتفاقيات تنظم التعاون مع بلدان حوض البحر المتوسط، لكن في ظل إنعدام سياسة إقليمية تستهدف المنطقة بأكملها، وبتوصية من القمة الأوروبية

¹ ليليا بن منصور، الشراكة الأجنبية ودورها في تمويل قطاع المحروقات بالجزائر، أطروحة ماجستير، في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر باتنة 2003/2004، ص 12.

² خشم، مصطفى عبد الله أبو القاسم، اتفاقيات الشراكة الأورو-مغربية وتأثيرها على التجارة الخارجية و البينية لدول اتحاد المغرب العربي مجلة الجامعة المغربية، المجلد (04)، العدد (07)، دورية محكمة نصف سنوية، الجامعة المغربية، 2009 ص 48، 49.

³ أسامة المجذوب، العولمة والإقليمية مستقبل العالم العربي. مرجع سابق، ص 69-71،

وبعد التشاور مع البلدان المتوسطية إحتضنت برشلونة في 28 نوفمبر 1995 أول مؤتمر لوزراء خارجية الدول الأوروبية ونظيرتها لدول جنوب شرق البحر الأبيض المتوسط، ويعد هذا المؤتمر ميلاد الشراكة الأورو-متوسطية والتي سميت بمسار برشلونة. وهي أول سياسة شاملة يضعها الإتحاد الأوروبي للتعاون مع جيرانه في الضفة الأخرى. و يعد هذا الإعلان إطار حددت فيه أهداف التعاون الأورو-متوسطي وهي:

أ- **الأهداف السياسية والأمنية** يكمن هدف الشراكة الأورو-متوسطية المتمثل في تحقيق السلام والأمن في البحر المتوسط. وتدرج ضمن هذه المساعي جملة من الأهداف الجزئية من بينها:¹

- العمل وفق ميثاق الأمم المتحدة والبيان الدولي لحقوق الإنسان.
- تنمية دولة القانون وتجسيد الديمقراطية والتزاهة والشفافية.
- احترام التنوع والتعددية داخل المجتمعات الدولية المعنية ومكافحة كافة مظاهر التعصب.
- احترام المساواة في الحقوق بين الشعوب وحقهم في تقرير المصير.
- تسوية النزاعات بالوسائل السلمية عن طريق اللجوء إلى المحاكم الدولية .
- توطيد التعاون من أجل الوقاية من الإرهاب ومكافحته وكذا محاربة الفساد.
- تشجيع وضمان الأمن الإقليمي بين الدول التي تربطها علاقات الشراكة.

وفي الحقيقة فإن المشاركة السياسية والأمنية كما وردت في إعلان برشلونة تهدف إلى جعل منطقة البحر المتوسط منطقة استقرار على الصعيد الإقليمي، كما تعمل على تدعيم نظم سياسية ليبرالية تحترم الديمقراطية وحقوق الإنسان والتعددية. ومن شأن هذا المناخ أن يساعد رجال الأعمال على خلق بيئة ملائمة لازدهار النشاط الاقتصادي وتحفيز المبادرات الفردية في إطار التحول الكامل نحو الخصخصة وإعطاء فرص للخواص .

ب- **الأهداف الاقتصادية والمالية:** لقد أكد بيان برشلونة على أهمية النمو الاقتصادي والاجتماعي الدائم والمتوازن وذلك من خلال² :

- تسريع عجلة النمو الاقتصادي والاجتماعي الدائم.
- تحسين ظروف الحياة للسكان ورفع مستوى التشغيل وتخفيف فوارق النمو في المنطقة الأورو-متوسطية مع تحقيق الإكتفاء الذاتي للشعوب .

¹ محمد الأطرش ، المشروعان الأوسطي والمتوسطي والوطن العربي ، مجلة المستقبل العربي ، لبنان ، العدد 210 ، أوت 1996 ص 17.

² Ammar Aouidif , L'accord d'association avec l'union européenne , Revue mutation : décembre 1996.n :18 p36

- تشجيع التعاون والتكامل الإقليميين ضمن حوض البحر الأبيض المتوسط .
- و لتحقيق هذه الأهداف، يجب أن تركز الشراكة الاقتصادية والمالية على أهم المبادئ التالية:
- ❖ **إقامة منطقة تبادل حرة أورو-متوسطية:** لقد حدد أطراف المشاركة عام 2010 كموعداً مستهدفاً للإنشاء التدريجي لهذه المنطقة، التي تشمل معظم التجارة بين الدول المنضوية في هذه الاتفاقية، وفق الإلتزامات التي تفرضها المنظمة العالمية للتجارة، ويتم ذلك بإلغاء الحواجز الجمركية التعريفية وغير التعريفية على التجارة في المنتجات المصنعة بشكل تدريجي وفق جداول يتفق عليها الشركاء، كما يجري تحرير السلع الزراعية تدريجياً على أساس تبادلي، وفي ضوء السياسة الزراعية المتعددة. ومن أجل العمل على إنجاح إقامة منطقة التجارة الحرة، حدد إعلان برشلونة أربعة إجراءات ذات أولوية وهي¹:
- اعتماد التدابير المناسبة فيما يتعلق بقواعد المنشأ، وإصدار الشهادات وحماية حقوق الملكية الفكرية والصناعية وسيادة المنافسة.
- إتباع سياسات مبنية على مبادئ اقتصاد السوق الحر .
- تعديل وتحديث الهياكل الاقتصادية والاجتماعية، مع إعطاء الأولوية لتشجيع وتطوير القطاع الخاص، ورفع مستوى القطاع الإنتاجي والسياحي.
- إقامة آليات لتشجيع نقل التكنولوجيا والمعرفة في جميع الميادين.
- ❖ **تنمية التعاون وتشجيع التبادل الاقتصادي:** ركز المؤتمر في قراراته على تحديد مجالات التعاون الممكن قيامها بين دول الاتحاد الأوروبي والدول المتوسطية الأخرى، وأهمها²:
- تشجيع الإدخارات المحلية والتي بدورها يتم تحويلها إلى إستثمارات في مجالات مختلفة مع فتح المجال أمام الإستثمارات الأجنبية المباشرة للحصول على تنمية إقتصادية شاملة، وإزالة كافة العراقيل والعقبات التي من شأنها أن تعيق هذه العملية.
- ركز المشاركون في المؤتمر، على العمل لخلق جوٍّ إداري يتماشى مع التطورات الاقتصادية والعالمية المبنية على اقتصاد السوق، ومساعدة تحديث الصناعات الصغيرة والمتوسطة عن طريق نقل التكنولوجيا والخبرات .

¹ عقبة عبد اللاوي، الإقليمية الجديدة وأثارها على إقتصاديات الدول النامية، دراسة بعض أثار الناقفا على الميكسيك وبعض الأثار المحتملة للشراكة الأورو-متوسطية على الجزائر، مذكرة ماجستير، علوم التسيير، جامعة ورقلة 2008، ص 126.

² محمد صالح السفر، الإتحاد الأوروبي وأبعاد مشاريعه المتوسطية، أعمال المؤتمر الدولي الخامس حول العلاقات العربية الأوروبية، حاضرها ومستقبلها، باريس، مركز الدراسات العربي الأوروبي، 1997، ص 127.

- تحديث أليات الزراعة وإعادة هيكلتها، وتعزيز التنمية الريفية والتركيز في هذا الجانب على المساعدات الفنية والتدريب الذي يخصص اليد العاملة.
 - التوفيق بين عملية التنمية الاقتصادية والجهود الدولية المبذولة لحماية البيئة والفضاءات السياحية .
- ❖ **في مجال التعاون المالي:** إن نجاح الشراكة الأورو-متوسطية والذي يهدف إلى تحقيق منطقة تبادل حر تبعا للمعاهدة التي تم عقدها بمؤتمر برشلونة سنة 1995، كان لزوما على دول البحر الأبيض المتوسط أن تعيد النظر في أوضاعها الاقتصادية وترقى بها إلى مستوى أفضل، وحتى تتمكن من تحقيق التنمية لابد من وجود إعانات مالية، والتي من شأنها أن تساهم في تحريك الفعالية الاقتصادية المحلية. وفي هذا الصدد عمل الإتحاد الأوروبي على توفير مساعدات مالية ضمن إطار مالي عرف بما يسمى "برنامج ميديا" MEDA¹.

ويعتبر برنامج ميديا، أهم أداة مالية شملت مشروعات هامة ومجالات جديدة لأول مرة، وهي برامج ذات صبغة اجتماعية كالصحة، والسكن والتعليم، كما تم تخصيص مساعدات لدعم برامج الإصلاح الهيكلي، وما ينجم عنه من متاعب لمنطقة التبادل الحر الأورو متوسطية، حيث يتكون هذا الغلاف من مساعدات مالية ومنح موجهة لدول جنوب حوض المتوسط حيث تمثل 90% من هذه الموارد مخصصات اعتمدت بشكل ثنائي للشركاء، بينما تم تخصيص 10% الباقية للأنشطة الجهوية². والجدول الموالي بين أهم المساعدات المالية في إطار برامج ميديا 1 وميديا 2 :

الجدول رقم(03): أهم المساعدات المالية المخصصة في إطار برنامج ميديا 01 للفترة:

(1995-2000)

الوحدة: مليون أورو

إسم البلد	المبلغ	الإنفاق	نسبة الإنفاق
الجزائر	164	30	18%
فلسطين	111	59	53%
مصر	686	157	23%
الأردن	254	108	42.5%
لبنان	182	01	0.5%
المغرب	660	128	19%

¹ Union européen-Maghreb ,25 ans de coopération,1976-2001éitéd par la délégation de la commission européenne au royaume du Maroc ,p 23

² الياس بن ساسي،يوسف قريشي،المنظومة المالية الأوروبية والتعاون الإقتصادي العربي مطلبان أساسيان لإرساء قواعد الشراكة الأوروبية،الندوة العلمية الدولية حول التكامل الإقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية-الأوروبية،جامعة فرحات عباس،سطيف الجزائر،8-9/05/2004،ص04.

سوريا	101	00	%00
تونس	428	168	%39
التعاون الإقليمي	471	223	%47
المجموع الكلي	3057	874	%29

Source: commission européenne, le processus de Barcelone , cinq ans après : 1995 – 1999 Luxembourg office des publications officielles des communautés, 2000, P 21

وبالتالي ومن خلال الجدول أعلاه، فالمشكلة ليست في نقص الأموال فقط، وإنما ضعف قدرة الامتصاص لاقتصاديات الدول المتوسطة النامية، إلا أن هذه الدول ترجع السبب لثقل الإجراءات الإدارية أو البيروقراطية الإدارية من الجانب الأوروبي، وانعدام الجدية في هذه المساعدات، لذا حاول الاتحاد الأوروبي إعطاء دفعة جديدة لهذه العملية بعد سنة 2000 في إطار برنامج "ميديا 02" الذي رصد له مبلغ 5350 مليون أورو للفترة 2000-2006، والجدول التالي يبين مخصصات الشركاء من المنح المالية خلال الفترة (2000-2005). في إطار برنامج ميديا 02:

الجدول رقم (04): المساعدات المالية المخصصة في إطار برنامج ميديا 02 للفترة:

(2005-2000)

الوحدة: مليون أورو

إسم البلد	المبلغ	الإنفاق	نسبة الإنفاق
الجزائر	273	114	%42
فلسطين	430	421	%98
مصر	463	493	%106
الأردن	262	285	%109
لبنان	101	131	%130
المغرب	812	656	%81
سوريا	158	64	%40.5
تونس	447	400	%89
التعاون الإقليمي	884	606	%68.5
المجموع الكلي	3831	3169	%83

Source : le bilan du program MEDA - Les notes d'alerte de centre international de hautes études agronomiques méditerranéenne, Bruxelles,2006, p02.

يتبين من خلال الجدول أعلاه، أن نسب التسديد الفعلية أي ما تحصل عليه الشركاء فعليا من هذه المساعدات خلال الفترة (2000 - 2005) قد ارتفعت عن الفترة السابقة وهي تختلف من دولة إلى

أخرى، حيث تجاوزت لدى بعض الشركاء عتبة 100 % مثل: مصر، الأردن ولبنان، إذ تمّ منحهم مساعدات أكثر من مخصصاتهم السنوية نظراً لموافقة المفوضية الأوروبية على تمويل المشاريع التي تمّ ترشيحها في السابق إضافة إلى تقديم مشاريع جديدة كما ارتفعت في: الجزائر، المغرب، تونس إذ بلغت على التوالي 42%، 81%، 89%.

ج- الأهداف الاجتماعية والثقافية : ركز هذا الجانب على تنمية الموارد البشرية، وتشجيع التفاهم والتبادل بين الثقافات والمجموعات المدنية، وذلك من خلال التأكيد على أن الحوار والاحترام بين الثقافات والأديان شرطان ضروريان لتقارب الشعوب. وتؤكد الدول التي تربطها علاقات الشراكة على ضرورة تنمية الموارد البشرية والاهتمام بالتعليم والتأهيل للشباب، والمشاركة في التدابير الصحية والمعيشية للسكان¹ والتعاون الوثيق في مجالات التصدي للهجرة غير الشرعية ومكافحة الإرهاب والتجارة في المخدرات وظاهرة الإجرام الدولي والفساد، ومختلف مظاهر العنصرية².

الفرع الثاني: صيغ التعاون وسياسات الجوار المتخذة لتفعيل الشراكة الأورو-متوسطية:

أولاً: صيغ تعاون الشراكة: لقد أكد المشاركون في ندوة برشلونة على أن هذه المبادرة التي تجمع كل من دول أوروبا ودول المتوسط تهدف إلى مبادرات أخرى ليست كسابقتها، وهذا من أجل السلام والاستقرار والنمو في المنطقة، كما أنها ستساهم أكثر في دفع هذه الأخيرة إلى الأمام³.

كما أكدوا في هذه الندوة على ضرورة خلق إطار متعدد الأطراف ودائم لعلاقتهم، يركز على روح المشاركة مع احترام مميزات وخواص وقيم كل المشاركين، كما اعتبروا أن إطار المتعدد الأطراف مكملًا لتوطيد العلاقات الثنائية، التي يجب الحفاظ عليها، وعلى خصوصيتها. ومن هنا نستطيع القول أن الشراكة الأورو-متوسطية تشتمل على صيغتين للتعاون هما كالآتي⁴:

1- الصيغة الثنائية : وهنا يقوم الاتحاد الأوروبي بتنفيذ عدد من الأنشطة بشكل ثنائي مع كل دولة وأهمها هي اتفاقيات الشراكة، التي يتفاوض الاتحاد بشأنها مع الشركاء المتوسطيين كل على حدى وتعكس هذه الاتفاقيات المبادئ العامة التي تحكم العلاقات الأورو-متوسطية الجديدة، وإن كان كل منها يتضمن خصائص متميزة فيما يخص العلاقات بين المجموعة الأوروبية وكل شريك من الشركاء المتوسطيين.

2- الصيغة الإقليمية: هذا النوع من الصيغ يكون على المستوى الإقليمي، حيث أنه يشمل التعاون في المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية، من خلال شبكة متكاملة من المنتديات والبرامج والمشاريع. والتعاون الإقليمي

¹ عبد الفتاح رشدان، العرب والجماعة الأوروبية في عالم متغير، الإمارات العربية المتحدة: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 1998، ص 68.

² من نص بيان برشلونة 1995.

³ من نص بيان برشلونة 1995.

⁴ هاني الشميطلي، (أوروبا والمتوسط: تاريخ العلاقات ومشروع الاتحاد من أجل المتوسط)، مجلة العربية للعلوم السياسية، العدد

له تأثير استراتيجي كبير، حيث يتناول المشكلات الشائعة لدى العديد من الشركاء المتوسطيين مع التأكيد في الوقت نفسه على الجوانب الوطنية المتكاملة. وبعبارة أكثر دقة يهدف البعد الإقليمي للشراكة إلى تحقيق عدة أهداف نذكر منها ما يلي:

- التشجيع على توثيق التكامل بين الشركاء السبعة والعشرين.
 - أن يكون هذا التعاون بمثابة الداعم والمكمل للإجراءات الثنائية والحوار الذي يجري في ظل اتفاقيات الشراكة.
 - العمل على تعزيز التعاون جنوب جنوب، أي التعاون بين الشركاء المتوسطيين أنفسهم على أساس شبه إقليمي أين ما يكون ذلك مناسباً.
 - معالجة القضايا ذات البعد المتخطي للحدود مثل ربط البنية الأساسية، أو التوافق في المعايير.
- ثانياً: **سياسات الجوار المتخذة:** تنبثق سياسة الجوار الأوروبية عن المؤسسات الأوروبية وتندرج في إطار المشروع الأوروبي للسياسة الخارجية والأمن المشترك. حيث يتم تصوّر سياسة الجوار في المقام الأول من أجل توفير إطار شراكه مُعزّز مع البلدان الواقعة شرقي الحدود الأوروبية الجديدة، والتي نتجت عن توسع الإتحاد الأوروبي سنة 2004. ومن أهم هذه السياسات نجد :

1- سياسة الجوار الأوروبية والشراكة ENP: بدأت هذه العملية سنة 2004، وعرفت بما يسمى بسياسة الجوار الأوروبية وتهدف إلى الحد من الفجوة بين الإتحاد الأوروبي بعد توسيعه وبين الدول المجاورة له ولإيجاد فضاء ينعم بالرخاء والاستقرار والأمان لجميع الأطراف، جاءت سياسة الجوار الأوروبية لتعطي تكاملاً اقتصادياً وعلاقات سياسية أكثر عمقاً، عن طريق تشكيل الإطار الجيوبولتيكي الأوروبي الجديد خاصة في ضوء توسع الإتحاد الأوروبي بعدما انضمت عشرة (10) دول من وسط وشرق أوروبا¹، وهي تخص الدول المجاورة للإتحاد ودول أخرى كالأراضي الفلسطينية، الأردن، أرمينيا، أذربيجان، أوكرانيا تونس الجزائر، جورجيا، روسيا البيضاء، سوريا، لبنان، ليبيا، مصر، مولدافيا، و في هذه المرحلة تحولت عملية برشلونة إلى منتدى للحوار والتعاون متعدد الأطراف بين الإتحاد الأوروبي وشركائه المتوسطيين. وهنا نشرت وثيقة رسمية من طرف المفوضية الأوروبية في مارس 2003 بعنوان "أوروبا الموسعة والحوار: إطار جديد للعلاقات مع الشرق والجنوب" والتي سميت فيما بعد بسياسة الجوار الأوروبي الجديد، وهنا بالفعل تم التصديق على استراتيجية الأمن الأوروبية من طرف البرلمان الأوروبي في ديسمبر 2003 ليبدأ الإعتماد الفعلي لسياسة الجوار الأوروبية في نوفمبر 2004.²

¹ الدول (المجر، بولندا، الجمهورية التشيكية، سلوفاكيا، سلوفينيا، لتوانيا، إستونيا، لاتفيا، قبرص مالطا).
² بيان المفوضية الأوروبية، أوروبا الموسعة والجودة والحوار: إطار جديد للعلاقات مع الجيران في الشرق والجنوب، البيان 104، 2003، ص 01.

أما فيما يخص الأقاليم الجنوبية، ستعمل سياسة الجوار الأوروبية على تشجيع المشاركين على جني ثمار الشراكة الأورو-متوسطية المنبثق من مسار برشلونة، وعلى دعم التداخل المتبادل وشبكات الهياكل لاسيما الطاقوية منها، وعلى وضع أشكال تعاون جديدة مع جيرانهم. كما ستساهم سياسة الجوار الأوروبية في تطوير الاندماج الإقليمي بالارتكاز على النتائج المحققة في إطار الشراكة الأورو-متوسطية ومن بينها التعاون التجاري. وهذه الألية تعوض برنامج ميذا ابتداء من 2007 وفقاً للائحة المجلس المقررة في 24 أكتوبر 2006، ويمتد الدعم على حسب برنامج العمل المقرر للفترة 2007-2013 للدول المتوسطية وقد قسمت هاته الألية إلى مرحلتين¹:

• برنامج ENPI 2007-2010: حيث كان المبلغ المخصص لهذا البرنامج الإقليمي الإرشادي 343.3 مليار أورو.

• برنامج ENPI 2011-2013: حيث خصص لكل بلد متوسطي برنامج إرشادي إقليمي في هذه الفترة، وتبلغ المخصصات الممنوحة حوالي 12 مليار أورو.

يهدف هذا البرنامج إلى النهوض بالتعاون المستدام والمنسجم على مستوى حوض البحر المتوسط من خلال معالجة التحديات المشتركة وتأمين الإمكانيات المتوفرة داخل حوض المتوسط، وتقديم مساعدة مجتمعة للتنمية في مجال الإزدهار والرخاء وحسن الجوار بمشاركة الإتحاد الأوروبي ودول ومناطق الشراكة.

2 - الألية الأوروبية للجوار (ENI): في سياق المنهج الجديد لسياسة الجوار الأوروبية المذكورة في 25 ماي 2011، ومنذ عام 2014 تم الإستغناء عن الألية الأوروبية للجوار والشراكة (ENPI) لتحل محلها ألية الجوار الأوروبية (ENI)، والتي ستوفر المزيد من الدعم للدول ستة عشرة الشريكة الواقعة شرق وجنوب حدود الإتحاد الأوروبي، حيث تسعى هذه الألية إلى تحقيق المزيد من التقدم في العلاقات والأهداف بحيث تعكس الإحتياجات والإعتبرات الحقيقية التي ظهرت على مر السنين، وتؤكد اللائحة التنظيمية المتعلقة بإنشاء الألية الأوروبية للجوار، على أنه ينبغي تقديم الدعم لتنفيذ المبادرات السياسية التي تصوغ سياسة الجوار الأوروبية، بما ذلك في الشراكة مع الدول المشرقية والإتحاد من أجل المتوسط.

وكذا تقديم الحوافز والمكافآت للبلدان الأفضل أداءاً، فضلاً عن تقديم الأموال بطريقة أسرع وأكثر مرونة وهذان مبدئين أساسين تقوم عليهما الألية الأوروبية للجوار، والتي يبلغ تمويلها أكثر من 15 مليار يورو للفترة 2014-2020.² وصرح مفوض الإتحاد الأوروبي "ستيفان فولي" المكلف بشؤون التوسع وسياسة الجوار عند الإعلان عن الألية الجديدة في ديسمبر 2011 "سوف يصبح الدعم لجيراننا من خلال ألية الجوار الأوروبية الجديدة أسرع وأكثر مرونة، مما يسمح بمزيد من التفضيل والحوافز لمن يكون له أحسن أداء وتمثل ألية الجوار الأوروبية الجديدة إشكالية لمنهجنا الأكثر طموحاً تجاه جيراننا وهو المنهج الوارد في البيان المشترك

سكينة حملاوي، إنعكاسات الأزمات الاقتصادية على التكتلات الاقتصادية الإقليمية "دراسة حالة الإتحاد الأوروبي" أزمة اليورو، أطروحة
¹دكتورة في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2016/2017، ص 176.

² www.enpi-info.eu.consilte le 01/02/2017.

حول سياسة الجوار الأوروبية في ماي 2011، وهي جزء من الإستجابة الشاملة لتطور علاقاتنا مع جيراننا وكذلك إجابة مباشرة على الحركات الثورية الجارية في المنطقة الواقعة في جنوب الإتحاد الأوروبي¹.

ثالثاً: مشروع الإتحاد من أجل المتوسط:

إن الإتحاد من أجل المتوسط عرف في بداية إطلاقه بمشروع الإتحاد المتوسطي وهو هيئة تضم الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي إضافة إلى الدول المطلة على البحر المتوسط بالإضافة إلى الأردن وموريتانيا وقد أعلن الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي في 13 يوليو 2008 ببروكسل عن انطلاق هذا الإتحاد. وهو إطار للعلاقات المتعددة الأطراف بين الإتحاد الأوروبي ومنطقة البحر الأبيض المتوسط وهي تكمل العلاقات الثنائية، والتي سوف تستمر في تطوير إطار سياسة الجوار الأوروبية (ENP). والإتحاد من أجل المتوسط يقوم على المكتسبات ويعزز إنجازات عملية برشلونة والتي أطلقت عام 1995².

كما يعتبر مشروع الإتحاد من أجل المتوسط ضرورياً في نظر الرئيس السابق "نيكولا ساركوزي" لعدة أسباب نذكر منها³:

- فشل الحوار الأورو-المتوسطي في تحقيق أهدافه والمنبثق عن مؤتمر برشلونة بسبب ضم الدول الأوروبية خاصة التي كانت تحت غطاء الإشتراكية.
- التعاون الأورو-متوسطي كان يركز أكثر على مجال التجارة باستثناء المجالات الأخرى .
- اتساع مسار برشلونة ليشمل طابع الحوار شمال جنوب .

ومن أجل كل هذه العوامل والأسباب اقترح ساركوزي على البلدان المتوسطية مشروعه الجديد والذي يجب أن يقوم على مبدأ المساواة بين أعضائه، ملتصقاً بذلك من تجربة إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية حسب قول أحد المراقبين السياسيين الفرنسيين بقوله "أنه من العار أن ينص إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي في شقه الزراعي على حق دخول المنتجات الأوروبية بدون رسوم في حدود حصة 40 ألف طن من القمح و4 آلاف طن من منجات الحبوب، وبالمقابل فإن الجزائر حرة في تصدير نحو الإتحاد الأوروبي بدون حواجز للمنتجات النوعية مثل الويسكي، الكونياك، البراندي والكالفادوس"⁴.

1 - أهداف الإتحاد من أجل المتوسط : إن أهداف الإتحاد من أجل المتوسط تهدف إلى تحقيق نفس الأهداف التي بلورها مسار برشلونة في المجالات السياسية والإقتصادية والثقافية ومن أهمها نذكر مايلي:

¹ www.ces-med.eu.consulté le 01/02/2017.

² www.europa.eu , OP , Cit. le 21/01/2016

³ محمد سمير عباد، الإتحاد من أجل المتوسط، مجلة الحوار المتوسطي، مجلد (05)، العدد(1)، 2014، ص127.

⁴ محمد سمير عباد، الإتحاد من أجل المتوسط، مجلة الحوار المتوسطي، مرجع سابق، ص 127.

- إقامة مشروعات تنمية بشأن البحر المتوسط والدول المطلة على شواطئه ، ويرى الكثيرون أن المشروع سيعيد تفعيل مبادرة برشلونة التي انطلقت في 1995 وضمت المغرب والجزائر وتونس ومصر وإسرائيل والسلطة الفلسطينية والأردن ولبنان وسوريا وتركيا والاتحاد الأوروبي.
 - مكافحة تلوث البحر المتوسط (تنظيف مياه البحر مع التركيز على المياه والصرف الصحي).
 - الطرق البرية والبحرية السريعة (تحسين النقل بين الموانئ بأحداث طرق سريعة بحرية بالإضافة إلى دعم إنجاز ما لم ينجز بعد من الطريق السريعة المغربية وربما تشمل هذه الطريق كل الدول على شاطئ المتوسط الجنوبي في وقت لاحق) ¹.
 - الحماية المدنية (التعاون في الوقاية والاستعداد والاستجابة للكوارث الطبيعية ومن صنع الإنسان).
 - الطاقة البديلة (بحث مدى فعالية "خطة المتوسط للطاقة الشمسية" لتوليد الطاقة الشمسية ودعم البحوث والدراسات في مجال مصادر الطاقة البديلة للنفط والغاز).
 - التعليم (إقامة جامعة أورو-متوسطية يكون مقرها في سلفينيا تشجع الحراك الأكاديمي والدرجات العلمية لجامعات الدول الأعضاء).
 - مبادرة أعمال المتوسط (إقامة هيئة لدعم الشركات الصغيرة والمتوسطة عبر المساعدة الفنية وتوفير الأدوات المالية باستخدام المساهمات الطوعية من الدول الأعضاء) ².
 - تسهيل الاندماج الإقليمي أو الأقالمة عن طريق تنظيم السياسات العامة فيما يتعلق بالنقل ، من خلال تأسيس نظام للنقل الإقليمي.
 - وضع إمكانيات كبرى لتطوير الخدمات في البلدان الأقل تطوراً ونمواً. وما يدعم سياسات الأقالمة كمشروع "الاتحاد من أجل المتوسط فالتجارة الإقليمية تتطور على حساب العالمية.
- 2 - تقييم مشروع الاتحاد من أجل المتوسط: أغلب التقييمات على العموم سواء من طرف خبراء الجنوب أو الشمال لمسلل برشلونه، أظهرت الكثير من المعوقات التي تحول دون إتمام الأهداف المعلن عنها في برشلونه 1995، والقناعة بتعثر عملية الشراكة الأورو — متوسطية بعد أكثر من عقد من الزمن وبالتالي بضرورة إعادة تنشيط هذا البعد الأساسي والحيوي لفرنسا وأوروبا. ³
- مما جعل دول الاتحاد الأوربي تستنجد بالسياسة الجديدة من اجل استكمال التجربة بدمج دول الحوض المتوسط في السياسة الجوارية الأوربية قصد انجاز الإصلاحات الداخلية المنشودة داخل هذه الدول بحيث تشرط دول الاتحاد من الدول التي تريد المشاركة في برامجها واخذ نصيبها داخل السوق الأوربية ضرورة

¹ محمد سمير عباد، الاتحاد من أجل المتوسط، مجلة الحوار المتوسطي، مرجع سابق، ص 129.

² أنظر: الاتحاد من أجل المتوسط، تاريخ الإطلاع: 2016/ 01/21 .

<http://www.euromedinfo.eu/site.ar.html>

http://ec.europa.eu/atoz_en.htm

³ ناصيف حتي ، فرنسا بين الاتفاقية المبسطة والاتحاد المتوسطي ، جريدة المستقبل - الخميس 7 حزيران 2007 ، العدد 2636 - ص01

احترام القيم السياسية، لذلك يحاول الاتحاد الأوروبي إعادة بناء العلاقات بتغيير التسميات من "مسار برشلونة" إلى "الاتحاد من أجل المتوسط".¹

لكن ما يعاب على الاتحاد المتوسطي أنه جاء نتيجة فراغ داخل دواليب الإتحاد الأوروبي، وأزمات سياسية ترتقبها الدول الأوروبية، حيث جاء بغية إخراج أوروبا من أمام الحائط المسدود بعد أن توقفت عملية البناء الأوروبي نتيجة للاستفتاء السلبي الفرنسي على الدستور الأوروبي الجديد في ماي 2005 في حين أن هنالك 18 دولة أوروبية قد صادقت على مشروع الدستور الأوروبي الجديد، وبالتالي شعر الرئيس الفرنسي بالمسؤولية الكبرى للخروج من حالة الشلل التي أصابت عملية البناء الأوروبي، وذلك عبر توفير مخرج بين من هم مع مشروع الدستور من جهة والمعارضين للمشروع. وأخفق المسار في تخفيف الفجوة العميقة بين ضفتي المتوسط على مستوى مؤشرات التنمية البشرية كما فشلت الشراكة التي أطلقها لتعزيز حقوق الإنسان وفرض احترام القانون في بلدان الضفة الجنوبية.

أما فيما يخص موقف الجزائر من مشروع الإتحاد من أجل المتوسط، فأكد السيد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة أنه هناك عقبات وعراقيل لا بد من معالجتها، خاصة تلك التي تتعلق بالصراع الفلسطيني الإسرائيلي وكذا قضية الصحراء الغربية مع المغرب، وأنه لا بد من التوافق بين مايطمح إليه مشروع الإتحاد من أجل المتوسط والأليات القئمة لعملية برشلونة، وفي 04 ديسمبر 2007، توجه الرئيس الجزائري بكلمة أمام الرئيس الفرنسي ساركوزي أنذاك " أعرف ياسيادة الرئيس أنكم تروجون لمشروع الإتحاد من أجل المتوسط الذي تكرسون أنفسكم له والذي تدعون إليه بقوة وتفأؤل، وقد ناقشناه ونحن في الجزائر نميل إلى الإسهام في تحقيقه إلى حد أنه علينا أن نحدد مقوماته وأهدافه وكذلك المكان الذي سيحتله إلى جانب الأليات الموجودة بالفعل والتي جمعت مع الدول على جانبي المتوسط".²

الفرع الثالث: المؤتمرات مابعد ندوة برشلونة : لقد نص إعلان برشلونة على عقد مؤتمرات وزراء خارجية الدول الأوروبية و الدول المتوسطية سنويا ، وبصفة دورية و بالتناوب بين هذه الدول، إلا أن هذا الطلب رفض من طرف وزراء خارجية الدول العربية الأعضاء. ففي ظل هذه المعطيات تركزت الأنظار على دولة مالطا باعتبارها متوسطة لاحتضان المؤتمر الثاني للشراكة الأورو-متوسطية. وقد وافقت جميع الدول على هذا الاقتراح، و من هنا سوف نتطرق إلى أهم المؤتمرات المنعقدة مابعد مؤتمر برشلونة ونذكرها كالتالي:

1- مؤتمر فالتا/مالتا : انعقد هذا المؤتمر في مدينة فالتا - مالطا في الفترة من 15-16 أفريل 1997 بحضور وفود الدول السبع والعشرين الأطراف في المشاركة الأوروبية المتوسطية، و ذلك برئاسة وزير خارجية مالطا، سجل هذا المؤتمر تراجعاً واضحاً عن المستوى الذي عرفه إعلان برشلونة بسبب التراجع السياسي لإسرائيل عن المضمون و الإلتزامات المقررة في الإعانات ورفضها للسلام في الشرق الأوسط في

¹ رشيد بداوي ، الإتحاد من أجل المتوسط: نهاية لمسلسل برشلونة؟ شبكة الإعلام العربية- 18 مايو 2010 .

² محمد سمير عياد، الإتحاد من أجل المتوسط، مجلة الحوار المتوسطي، مرجع سابق، ص 135.

حين أن إعلان برشلونة تضمن في مبادئه و في المحور المتعلق بالشراكة السياسية و الأمنية دعم صريح لتحقيق السلام العادل في الشرق الأوسط و جعل المنطقة المتوسطية منطقة سلام و أمن و استقرار وازدهار¹، كما شجع البيان الدول الأعضاء على اعتماد المشاريع الإقليمية في مجال التراث الثقافي الرامي إلى تحسين التفاهم المشترك و التقارب بين الشعوب.

و كان هدف مؤتمر " مالطا " إيجاد قاعدة مشتركة للتفاهم و لتحديد السياسات الاقتصادية الواجب اتباعها للدول المرشحة للشراكة².

2 - مؤتمر باليرمو : تم عقد هذا المؤتمر بين 3-4 جوان 1998 بمشاركة جميع وزراء خارجية الدول الأوروبية و المتوسطية (27 دولة) ، وتم إنعقاد هذا المؤتمر بصفة غير رسمية بعد مدولات و إتصالات تم إجراؤها ما بين الدول الأعضاء حول صيغة المؤتمر و جدول الأعمال و قد اقترحت بريطانيا الصيغة غير الرسمية للمؤتمر مستفيدة من المشاكل و التعقيدات التي عرفها مؤتمر فاليتا - مالطا ، وتم إصدار البيان الختامي لهذا المؤتمر الذي أحرز تقدماً جوهرياً مقارنة مع المؤتمر الثاني " مالطا " .
و للإشارة فقد تطرق هذا المؤتمر للنقاش في المسائل التالية:³

- التأكيد على الإلتزام بالشراكة الحقيقية التي تخدم مصالح جميع الأطراف .
- تقييم و مراجعة النتائج الفعلية و الواقعية المنجزة على أرض الواقع.
- التطرق لأهم الأسباب التي أدت إلى عدم التقدم أو التأخر المسجل في مناطق مقارنة بمناطق أخرى.
- التعهد بمراعاة توفير السلام و الاستقرار و الأمن و التنمية في المنطقة المتوسطية .
- كما أكد المشاركون بخصوص عملية الإصلاح المرتبطة بالتحول الاقتصادي، على أن نسبة التقدم في عملية الإصلاحات كانت متفاوتة و هي بحاجة إلى دعم متواصل من الاتحاد الأوروبي.

3- مؤتمر شتوتغارت (بألمانيا): تم انعقاد هذا المؤتمر الوزاري الأورو -متوسطي الثالث في شتوتغارت بألمانيا بين يومي 15-16 أبريل 1999 ، و بمشاركة جميع الدول الأعضاء، حيث أكد المشاركون على الشمولية بخصوص تنفيذ الشراكة و ضمان الأمن الشامل و الدائم، و تدعيمه كإجراء لا غنى عنه لتحقيق الإستقرار، و الوصول إلى تسويات سلمية للصراعات و التوترات التي تعيشها المنطقة . و أكد المشاركون أيضاً على الأهمية الكبيرة لإنشاء منطقة أورو -متوسطية للتبادل الحر في غضون سنة 2010 ، و اعتماد الإصلاحات الاقتصادية و الإستثمارات خاصة الأجنبية منها قصد إنشاء منطقة للرخاء المشترك وهو الهدف الأساسي من الشراكة⁴. كما أكد المشاركون من خلال البيان على المضي قدماً لإستكمال إتفاقيات

¹ هيفاء عبد الرحمن ، آليات العولمة الاقتصادية و أثارها المستقبلية في الإقتصاد العربي، مرجع سابق، ص 297.

² سمير صارم، أوروبا و العرب من الحوار .. إلى الشراكة ، دمشق، دار الفكر 2000 ، الطبعة الأولى ، ص 215.

³ تصريح ختامي باليرمو: المؤتمر الوزاري الأورو-متوسطي الخاص: باليرمو، 3، 4، جوان 1998 .

rights.net/français/Barcelone/pem/palerm.htm hHP://www.euromed

⁴ هاني حبيب ، "الشراكة الأورو- متوسطية مالها وما عليها"، سوريا، 2003 ص 129.

الشراكة بين الإتحاد الأوروبي والدول المتوسطية من أجل تحقيق المصالح المتبادلة على أساس المعاملة بالمثل
والإتفاق على التنازلات فيما يخص المنتجات الزراعية، وتنسيق العمل المشترك في الميادين التالية :

- مجال التعاون الجمركي وحرية دخول السلع وتوثيق النظم.
 - حماية حقوق الملكية الفكرية والصناعية وحماية قواعد المنافسة وتدقيق الحسابات .
 - التركيز على الدور الكبير لتعدد شهادات المنشأ في تدعيم الاندماج الإقتصادي.
 - إصلاح نظام الضرائب وتحسين المستوى المعيشي للفئات أقل دخلا.
 - القضاء على البطالة والفقر، وإعطاء دور أوسع للمجتمع المدني في برامج الإصلاح وإعطاء الأولوية للقطاع الخاص في التنمية وتوفير المحيط المشجع للإستثمار بتوفير الأطر القانونية والبنى التحتية .
- كما نص البيان في طياته أيضا على أهمية تدعيم الشراكة الاجتماعية و كذا الشباب و دور المرأة ومشكل الهجرة و الحوار بين الثقافات ، و الحضارات و مكافحة الجريمة المنظمة و تجارة المخدرات بالإضافة إلى الدور الذي ينبغي أن تلعبه اللجنة الأوروبية المتوسطية بصفتها الهيئة المركزية، لتفعيل ورقابة و متابعة وتقييم الإنجازات و المبادرات المعتمدة في إطار برشلونة.

4- مؤتمر مرسيليا (فرنسا): هنا في هذا المؤتمر، اجتمع وزراء جميع الدول الأعضاء في مرسيليا بتاريخ 15-16 نوفمبر 2000، و قد أخذت حرب الإبادة التي شنتها إسرائيل ضد انتفاضة الأقصى في 18/09/2000، حيزاً كبيراً على الأجواء السائدة على مستوى مقررات القمة العربية التي انعقدت في القاهرة في 21-22 أكتوبر 2000 أو على مستوى المؤتمر الوزاري الرابع لوزراء خارجية الدول الأوروبية المتوسطية¹.

ثم تلت هذه المؤتمرات مؤتمرات أخرى، من بينها مؤتمر وزراء خارجية الدول العربية المتوسطية والأوروبية الذي انعقد ببروكسل ما بين 05/06/2001، حيث غلب على جدول أعمال هذا المؤتمر الجانب الأمني، لا سيما و أنه تزامن مع أحداث 11 سبتمبر 2001². ثم انعقد مؤتمر آخر في فالنسيا بإسبانيا يومي 22 و 23 أبريل 2002، ثم مؤتمر لوزراء خارجية الدول المتوسطية الأوروبية انعقد بباريس يومي 24/25 أكتوبر 2004، ثم مؤتمر وزاري لوزراء خارجية الدول المتوسطية انعقد في لوكسبورغ في 30-31 ماي 2005.

و أهم ما جاء به هو تشجيع مساعي التكتلات الجهوية و العمل على أمن المنطقة المتوسطية و استقرارها و تطبيق الديمقراطية و تشجيع الحكم الراشد³. و قد ركزت كل هذه المؤتمرات على متابعة المسار، و في سنة 2007-2008 أصبح للشراكة الأورو -متوسطية صفة جديدة من خلال إعلان مشترك لقمة باريس

¹ عمورة جمال، دراسة تحليلية و تقييمية لاتفاقيات الشراكة العربية الأورو - متوسطية. أطروحة دكتوراه، مصدر سابق ذكره ص 225.

² المؤتمر الوزاري لوزراء خارجية الدول المتوسطية الأوروبية، بروكسل 06/05/نوفمبر 2001.

WWW.DELMAR.CEC.EU.INT/FR/BULLETIN

³ عمورة جمال، دراسة تحليلية و تقييمية للاتفاقيات الشراكة العربية الأورومتوسطية، مرجع سبق ذكره، ص 226.

2008 حول الاتحاد من أجل المتوسط، وهذا النص تطرق في محتواه إلى نقطتين مهمتين وهي أن الشراكة الأورو-متوسطية انقسمت إلى مشروعين، مشروع يخص عملية برشلونة و مشروع يخص الاتحاد من أجل المتوسط¹، و بالتالي الاتحاد لا يكون منظمة جديدة في السياسة الأوروبية المتوسطية و إنما يعتبر المولود الجديد لمسار برشلونة.

- 5- قمة باريس (فرنسا):** في يوم 13 جويلية 2008، اجتمع رؤساء الدول و الحكومات الأورو - متوسطية في باريس، من أجل النظر مجدداً في السياسية المشتركة في إطلاق الجهود من أجل تحويل منطقة البحر المتوسط إلى منطقة سلام، وديمقراطية و تعاون و رخاء، حيث قرروا في هذه القمة التأكيد على البيان المشترك الذي يجمع الأعضاء المشاركة و انتهوا بالإقتراحات التالية:²
- عملية برشلونة أساس الإحاد من أجل المتوسط الذي يركز بدوره على إعلان برشلونة، و على أهداف السلام و الإستقرار و الأمن المذكورة فيه، وهي شراكة متعددة الأطراف ترمي إلى مضاعفة إمكانيات التكامل و التماسك الإقليميين.
 - تذكير رؤساء الدول و الحكومات أيضا بالمركز الأساسي الذي يتمتع به حوض البحر الأبيض المتوسط والإمكانيات التي يحوزها هذا الأخير، والتي بدورها جعلته من ضمن الاهتمامات السياسية لكل البلدان.
 - إن رؤساء الدول و الحكومات على قناعة مشتركة بأن هذه المبادرة، يمكن أن تلعب دوراً هاماً في مواجهة التحديات المشتركة التي تواجهها المنطقة الأورو-متوسطية، ومنها على سبيل المثال التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الأزمة العالمية في مجال الأمن الغذائي و تدهور الوضع البيئي بما فيه التغير المناخي وظاهرة التصحر، وهذا من أجل تشجيع التنمية المستدامة، الطاقة، الهجرة، مكافحة الإرهاب و التطرف، الارتقاء بالجوار بين الثقافات.
- 6- قمة مارسيليا 2008 :** عرفت القمة الأولى باريس 2008، تقدما هاما في الشراكة الأورو-متوسطية و بينت التصميم الثابت للاتحاد الأوروبي. و عقب اجتماع مارسيليا اقترح الوزراء إطلاق تسمية "الاتحاد من أجل المتوسط" بدل "عملية برشلونة اتحاد من أجل المتوسط".
- حيث قرر الوزراء مجددا تأكيد إرادتهم بالوصول إلى تسوية عادلة و شاملة للتراع العربي-الإسرائيلي طبقاً للبنود المرجعية و المبادئ التي نص عليها مؤتمر مدريد.

¹ Brice Martin, *le partenariat Euro-Med a l'heure de l'union pour la Méditerranée*. Université pierre Mendès France, Institut d'études politique de Grenoble, 2008, p10

² -Réda Benkirane, « the Méditerranéen Union and the Geopraghy of closur ». Al jazzera centre forstudies, 13/08/2008, p01.

كما يؤكد الوزراء على تطلعهم المشترك لتحقيق السلام و الأمن الإقليمي، طبقا لإعلان برشلونة 1995، الذي شجع بشكل خاص على إقامة الأمن الإقليمي بالعمل على عدم نشر الأسلحة النووية والكيميائية، و البيولوجية بفضل الانضمام إلى مختلف الأنظمة الدولية، و الإقليمية الخاصة بعدم الانتشار وانطلاقا من إعلان باريس الذي تبناه رؤساء الدول و الحكومات إذ وافق وزراء الخارجية الأورو - متوسطيين على الخطوط التوجيهية التالية¹:

- الرئاسة المشتركة coprésidence
 - توطيد العلاقات مع البرلمانات و السلطات المحلية و الإقليمية.
 - برنامج عمل منظك في 2009.
 - تنويع مجالات التعاون و المتمثلة في الشراكة المالية و الاقتصادية .
 - العمل على إنشاء منطقة تجارة حرة أورو- متوسطية .
 - توطيد الحوار الاقتصادي.
 - التعاون الصناعي و التعاون الاجتماعي و البشري و الثقافي.
 - تطوير الفضاء الأورو-متوسطي خاصة في مجال التعليم العالي و البحث.
 - العمل على إبراز صور الشراكة في جميع المجالات و الهيئات .
- المبحث الثاني: التطور التاريخي لتأسيس الشراكة بين الجزائر و الإتحاد الأوروبي :**

سعت المجموعة الأوروبية منذ تأسيسها إلى انتهاج إستراتيجية خارجية توسعية خاصة مع دول الضفة الجنوبية للبحر المتوسط، وذلك من خلال عقد اتفاقات الشراكة، و لم تستثنى الجزائر من ذلك حيث كانت لها علاقات متميزة مع الإتحاد الأوروبي منذ زمن بعيد، وهذا راجع لأسباب تاريخية، سياسية، اقتصادية، لذا لا يمكن لها أن تبقى خارج هذا المسار الذي سطرته الدول الأور و متوسطية، فكانت الخطوات الأولى على شكل عقود تعاون أولها في 1970 حتى وصلت إلى مستوى عقد اتفاق شراكة يهدف إلى تأسيس منطقة تبادل حر مع الإتحاد الأوروبي في فترة تولت بلجيكا رئاسة مجلس الإتحاد الأوروبي، بحيث وضع برنامج تعاون يشمل الدعم التقني و اللازم لمتابعة عقد الشراكة، وذلك بعد إطلاع اللجنة الأوروبية على السياسة المتبعة من طرف الحكومة الجزائرية.

وبالفعل قامت الجزائر بالتوقيع على اتفاق الشراكة بالأحرف الأولى في 19 ديسمبر 2001 ببلجيكا بعد 17 جولة من المفاوضات، امتدت ما بين 1997-2001، مع فترة توقف دامت من ماي 1997

¹ EUROMED ,SUR SITE <https://www.reseau-euromed.org> Consulté le 20-01-2017

إلى أبريل 2000. ثم كان التوقيع الرسمي على الاتفاق بمدينة "فالنسيا" الأسبانية يوم 22 أبريل 2002¹ ليدخل حيز التنفيذ في الفاتح سبتمبر 2005.

المطلب الأول: علاقات التعاون الأورو-جزائرية قبل عقد إتفاق الشراكة: إن علاقات التعاون بين الجزائر والاتحاد الأوروبي بدأت مع نشأة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، وظلت الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1957-1962، تحظى بمعاملة الدول الأعضاء لأنها كانت تمثل ثلاث مناطق فرنسية. ثم جاءت بعد ذلك اتفاقية التعاون في أبريل 1976، في إطار السياسة المتوسطة الشاملة، والتي دامت قرابة عشرين سنة مع إدخال بعض التعديلات عليها من وقت لآخر.

الفرع الأول: علاقات التعاون الأورو-جزائرية قبل سنة 1976:

تميزت العلاقات بين الجزائر والمجموعة الاقتصادية الأوروبية بنوع من الخصوصية، خاصة قبل سنة 1976، ومميزها أكثر المصالح الاقتصادية للمجموعة الاقتصادية الأوروبية (CEE)، خاصة التجارية منها منذ التوقيع على معاهدة روما 1958². التي لم توقع عليها الجزائر لأنها كانت تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الإقليم الفرنسي أيام الإستعمار الفرنسي العاشم، فالإقتصاد الجزائري كان يعد جزءاً من الإقتصاد الفرنسي وبذلك فهو جزء من المجموعة. واكتسبت خصوصية العلاقات بين الجزائر والمجموعة طابع خاص منذ أواخر الخمسينات والستينات، حيث جعلها لا تحتاج إلى قبول وضعية البلد المشارك، أي أن العلاقات كانت قائمة دون الحاجة إلى أي معاهدة، في حين كانتا المغرب وتونس مرتبطتان بالمجموعة. بموجب معاهدة روما في سنة 1969³، هذا ما أشار إليه البرتوكول الملحق بها. وفي ذلك الوقت كانت الجزائر تحظى بامتيازات من طرف المجموعة والمنصوص عليها في اتفاقيات إيفيان سنة 1962، فيما يخص السوق الفرنسية أين تم الاتفاق بين الجزائر وفرنسا على حرية دخول المنتجات بين البلدين إلى أسواقهما بكل حرية ووفق شروط تفضيلية متفق عليها.

إلا أنه وبعد نهاية الستينات، قررت بعض الدول الأوروبية كإيطاليا رفض متابعة منح أفضليات المجموعة للصادرات الجزائرية التي كانت تلقاها في أسواق المجموعة الأوروبية، وهو ما جعل المجموعة الاقتصادية الأوروبية تقرر انطلافاً من سنة 1972 فتح مفاوضات مع الجزائر قصد الوصول إلى اتفاق في إطار السياسة المتوسطة الشاملة، التي تبنتها المجموعة كما أشرنا إلى ذلك آنفاً، ودخلت حيز التنفيذ رسمياً في نوفمبر 1978.

¹ - EL MIQYAS, *Revue Algérienne de Normalisation*, N° 15, Décembre 2005, édition; l'institut Algérien de normalisation, Alger, 2005, p14.

² BEKENNICHE OTMANE, *LA Coopération entre l'union européenne et l'Algérie : l'accord d'association*. 2006 p 13

³ براق محمد، الإقتصاد الجزائري ومسار برشلونة، الملتقى الدولي، أثار وانعكاسات إتفاق الشراكة على الإقتصاد الجزائري، المنعقد في 14/13 نوفمبر 2006، ص 5.

الفرع الثاني: علاقات التعاون الأورو-جزائرية في إطار إتفاقية 1976:

سعت الدول المتوسطة ومن بينها الجزائر إلى تطوير وتعزيز علاقاتها مع دول المجموعة الأوروبية من خلال اللجوء إلى العديد من المفاوضات كان الهدف منها إبرام اتفاق يدخل في إطار السياسة المتوسطة الشاملة، إذ تزامن هذا السعي مع بداية السبعينات وفي هذا الصدد وقّع المفاوض الجزائري اتفاق التعاون في 26 أفريل 1976. ولقد تمحورت هذه الإتفاقية في ثلاث محاور كالأتي:

1 - التعاون التجاري: كانت إتفاقية التعاون بين الجزائر والمجموعة الاقتصادية الأوروبية في مجال المبادلات التجارية تركز على مجال الصادرات الخاصة بالمنتجات الزراعية والمنتجات الصناعية، وذلك من خلال السماح للمنتجات الجزائرية بالدخول للسوق الأوروبية شرط إحترامها لقواعد المنشأ المطبقة داخل المجموعة الأوروبية.¹ ومن بنود الإتفاقية وبناءً على المادة 08 من إتفاق التعاون فإن هدفه في المجال التجاري هو تطوير المبادلات بين الأطراف المتعاقدة مع الأخذ بعين الإعتبار المستويات التنموية لكل منها لذا منحت الجزائر في إطار هذا الإتفاق الكثير من التفضيلات منها:

- تخفيض الحقوق الجمركية بين 20% و 100% لبعض المنتجات الزراعية ومثال ذلك تخفيض بنسبة 80% من الرسوم الجمركية المفروضة على الخضر والفواكه الجزائرية المصدرة إلى أوروبا و بين 60% و 70% للبطاطا.

- تحديد سقف سنوي لدخول بعض المنتجات الزراعية و في حالة تجاوز هذا السقف يعاد فرض الحقوق الجمركية (نظام الحصص) ومثال ذلك الخمور الجزائرية التي تم تدخّل الى الأسواق الأوروبية في حدود حصة جمركية مقدرة ما بين 250000 و 450000 هكتولتر (HL) خلال فترة خمس سنوات مع تخفيض للرسوم الجمركية المفروضة عليها بنسبة 80%.

- السماح بدخول المنتجات الصناعية الجزائرية إلى أسواق المجموعة الأوروبية بكل حرية باستثناء بعض المنتجات الصناعية الحساسة التي تدخّل وفق نظام الحصص كما الحال بالنسبة للمنسوجات. إضافة إلى جوانب فرعية أخرى متعلقة بالتعاون الاقتصادي و التقني الذي يهدف حسب ما جاء في نص إتفاقية التعاون إلى:²

- تحسين البنيات التحتية الاقتصادية (Les infrastructures économiques) وتطوير قطاعي الصناعة والزراعة .

- دعم التعاون في مجال البحث العلمي والتكنولوجي وحماية البيئة.

- ترقية العلاقات بين المتعاملين الاقتصاديين لكلا الطرفين.

¹ شواشي فاطمة، دور الشراكة الأورو-جزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة انعكاساتها على التنمية، أطروحة دكتوراه في الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مستغانم، 2017، ص 22.

² Commission Européenne, Accord de coopération entre l'Algérie et la CEE, Officielles des Communautés Européennes, Luxembourg 1976, p3.

2 - التعاون في المجال الاجتماعي: منحت تسهيلات للعمال الجزائريين المقيمين في أوروبا إلا أنه لم يتم تطبيق هذا المحور نظراً لارتفاع مستوى الإمتيازات الثنائية المخولة مسبقاً (نظام الجزائريين المقيمين بفرنسا على وجه الخصوص) عن تلك الممنوحة بموجب هذا الإتفاق.

3 -التعاون التقني والمالي : قصد تمويل مختلف المشاريع الاقتصادية والاجتماعية المدرجة ضمن التعاون الاقتصادي والتقني، تم وضع آلية مالية متمثلة في البرتوكولات المالية والتي بلغ عددها أربعة ضمن الفترة (1978-1996) والتي استبدلت فيما بعد ببرنامج ميدا. حيث قدر المبلغ الإجمالي الذي استفادت منه الجزائر خلال هذه الفترة ب 949 مليون (ECU)، منها 309 مليون (ECU) في شكل إعانة مالية عن المجموعة الاقتصادية الأوروبية، و 640 مليون (ECU) قروض ممنوحة من البنك الأوروبي للاستثمار. ففي هذا الإطار تم التوقيع على أربع بروتوكولات مساعدة مالية بين الطرفين لأجل 5 سنوات لكل بروتوكول قابلة للتجديد، كما هو مبين في الجدول رقم(05)، مع الإشارة إلى انه تم إضافة 95 مليون (ECU) إلى البرتوكول المالي الرابع، حيث تم تقديمها في إطار ما يعرف " بالسياسة الأورو-متوسطية المتجددة" و التي تم إدخالها فيما بعد ضمن برنامج MEDA كما سنرى ذلك لاحقاً والجدول التالي يبين المبالغ المخصصة للجزائر في إطار البرتوكولات المالية ¹ :

الجدول رقم (05):المبالغ المالية المخصصة للجزائر في إطار البرتوكولات المالية خلال الفترة (1996-1978)

الوحدة:مليون ECU (وحدة نقدية أوروبية)

البلد	البرتوكولات المالية	قروض البنك الأوروبي للاستثمار	مساعدات من ميزانية السوق الأوروبية المشتركة	مجموع المساعدات المالية
الجزائر	البرتوكول الأول 1978-1981	70	44	114
	البرتوكول الثاني 1982-1986	107	44	151
	البرتوكول الثالث 1987-1991	183	56	239
	البرتوكول الرابع 1991-1996	280	70	95+ 350

المصدر: البنك الأوروبي للإستثمار، بروكسل 1998.(البرتوكول الأول،الثاني،الثالث)

(فترة 1978-1991).

- source :la période (191-19960) - Commission Européenne (1976) Accord de coopération entre l'Algérie et la CEE

¹ Otmane . Bekenniche , la coopération entre l'union européenne et l'Algérie(l'accord d'association),p 73

عند تقييمنا للمنع المالية في إطار التعاون المالي الأوروبي الجزائري في إطار البروتوكولات المالية الأربعة خلال الفترة 1976-1996، نلاحظ من خلال قراءتنا لأرقام الجدول أعلاه نجد أن 67% من المبلغ الإجمالي للبروتوكولات الأربعة هي عبارة عن قروض من طرف البنك الأوروبي للاستثمار في حين أن 33% الباقية هي عبارة عن المساعدات الممنوحة من الميزانية الأوروبية¹.

وبالرغم من الزيادة الملحوظة التي عرفها كل من البروتوكول الثالث والرابع عن سابقه، إلا أن حجم هذا التعاون يعد جد متواضع مقارنة باحتياجات الجزائر من مساعدات بغية تمويل مختلف المشاريع الاقتصادية والاجتماعية، بل أكثر من ذلك انه لم يسدد لها ما تم تخصيصه (نسبة التسديدات الفعلية) حيث أن نسبة التسديد الفعلية بدأت تنخفض من بروتوكول مالي لأخر في الوقت الذي كانت تزداد فيه حجم المبالغ المالية المخصصة للجزائر، ولو كان ذلك بصورة ضئيلة، حيث قدرت هذه النسبة في البروتوكول الأول ب 83% في حين انخفضت إلى 65% في الثاني ثم إلى 16% في الثالث و 10% في البروتوكول الرابع، ويرجع ذلك الانخفاض بالدرجة الأولى في عملية تسديد القروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار، حيث لم تبلغ نسبة التسديد الفعلية خلال الفترة 1976-1996 سوى 40% فقط من إجمالي هذه القروض². إضافة إلى مبلغ البروتوكول الرابع تم تقديم 95 مليون إيكو في إطار "السياسية الأورو-متوسطة المتجددة" والتي تم إدخالها فيما بعد ضمن برنامج "ميدا" الذي سوف نلقي عليه الضوء لاحقاً³.

ويعود سبب عدم كفاية هذه المساعدات، وكذا ضعف نسب التسديد إلى عوامل من بينها تباطؤ الجزائر في تنفيذ المشاريع حسب الرزنامة الزمنية المحددة، أيضاً افتقاد البروتوكولات المالية إلى المساواة في التعامل، فهي تفضل بلدان على بلدان أخرى، علاوة على ثقل الإجراءات الإدارية الخاصة بتسيير هذه المساعدات على مستوى المجموعة الأوروبية.

المطلب الثاني: إبرام إتفاق تأسيس الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي:

لقد تزايد اهتمام الإتحاد الأوروبي بدول حوض البحر الأبيض المتوسط من خلال توسيع نفوذه في المنطقة وإقامة علاقات وطيدة مع دوله، حيث تجسّد هذا الاهتمام بصفة خاصة من خلال قمة برشلونة التي كانت بمثابة استجابة للسياسة الأورو-متوسطة الجديدة، فانقل الطابع الإتفاقي بين الدول من التعاون إلى مفهوم جديد في العلاقات الدولية تمثل في اتفاقيات الشراكة.

¹ Officielles des Communautés Européennes, Luxembourg, p 6.

² M'HAMSADJI-BOUZIDI Nachida (1998), *5 Essais sur l'ouverture de l'économie algérienne*, ALG/ENAG, édition, Alger, p111

³ Mahilaine Djebaili, *l'Union du Maghreb Arabe et le Projet de Méditerranée Occidentale*, Paris, fondation des études de défense nationale, 1992, P.P 178-179

الفرع الأول: خطوات إبرام إتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي : بعد التردد والإرتباك الذي كانت تبديه الجزائر في توقيع إتفاقية الشراكة بينها وبين الإتحاد الأوروبي، في الأخير رضخت للأمر الواقع، وقامت بالتعبير عن نيتها في توقيع الاتفاق خلال مؤتمر برشلونة المنعقد عام 1995 حول الشراكة الأورو-متوسطية، إذ مرت هذه الإتفاقية بعدة مراحل وعدة مفاوضات تميزت بطول عمرها بفعل المتغيرات والظروف الصعبة التي شهدتها الجزائر أثناء مرحلة التفاوض.

أولاً: مفاوضات الشراكة الأورو-جزائرية:

عرفت المفاوضات بين الجزائر والمجموعة الأوروبية عدة أحداث، إذ تمكن الطرفان من خلالها إلى التوصل إلى حل يرضي كلاهما من أجل التوقيع على إتفاقية الشراكة، فقد عرفت المفاوضات بين الطرفين مرحلتان هامتان الأولى كانت عبارة عن مجرد لقاءات عمل تمّ من خلالها التوصل إلى ضرورة جعل هذه اللقاءات تتخذ طابعها الرسمي، إذ تعد المفاوضات الرسمية أهم مرحلة في مسار العلاقات الأورو-جزائرية وسنخصص بالذكر المراحل التالية:

1 - المرحلة الأولى من المفاوضات : حيث شهدت في هذه المرحلة العلاقة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي تطوراً ملحوظاً. تجسد في خروج الدولة الجزائرية عن صمتها والإفصاح عن رغبتها في قبول فكرة التفاوض مع الإتحاد الأوروبي الهادف لتوقيع الشراكة، من خلال قيام المفاوض الجزائري بإخطار اللجنة الأوروبية بقرار تضمن موافقة الجزائر على إنشاء منطقة للتبادل الحر وذلك بتاريخ 13 أكتوبر 1993 لتكون أول خطوة تخطوها الحكومة الجزائرية في سبيل عقد اتفاق الشراكة، وبعد هذه المبادرة من الجزائر توالى اللقاءات بين الطرفين. وللإشارة فإن موافقة الجزائر تندرج ضمن إتفاقيات التعاون المبرمة سنة 1976 ورغبتها في تطبيق وتبني السياسة المتوسطية الجديدة المنتهجة من طرف الإتحاد الأوروبي¹.

إن المتتبع للخلفية التاريخية لعقد اتفاق الشراكة الأورو-جزائرية يجد أن مسار المفاوضات في مرحلتها التمهيديّة امتد إلى أربع جولات في الفترة الممتدة من جوان 1994 إلى غاية شهر فيفري 1996، سواء باستقبال وفد أو بعث وفد، إذ اندرجت هذه البعثات في إطار التشاور الدائم بين الطرفين وتبادل وجهات النظر فمنها ما عقد في الجزائر ومنها ما عقد في بروكسل مع التأكيد بأن هذه الجولات تزامنت مع مؤتمر برشلونة المنعقد سنة 1995، وهذا الأخير خلص إلى ضرورة الاتفاق على مجموعة من المبادئ والأهداف التي يقوم عليها أي اتفاق شراكة يبرم بين الإتحاد الأوروبي وأحد دول البحر الأبيض المتوسط.² و ترجع أسباب إهتمام الإتحاد الاوروي بدول حوض المتوسط بصفة عامة إلى القرب الجغرافي والعلاقات التاريخية

¹ فيروز سلطاني، دور السياسات التجارية في تفعيل الإتفاقيات التجارية الإقليمية والدولية (دراسة حالة الجزائر واتفاق الشراكة الأورو-متوسطية، رسالة ماجستير، جامعة خيضر-بسكرة، 2012-2013، ص 168.

² رماش هاجر، اتفاق الشراكة الأورو-جزائرية وسوق العمل في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة-2، 2012-2013، ص 155 .

والاقتصادية التي تربطهما¹ وكذا التقارب الثقافي واللغوي. حيث سعي الاتحاد الأوروبي من خلال هذه الاتفاقية إلى تقوية أسواقه ومنافسة التكتلات الإقليمية، أما عن الأسباب الرئيسية التي دفعت بالجزائر إلى التوقيع على هذا الإتفاق فتمثلت هذه الأسباب كالتالي:

➤ إن تفاقم المشاكل الاقتصادية العويصة من مديونية خارجية ثقيلة، وتفشي البطالة وجمود الجهاز الإنتاجي و كذلك عدم كفاية معدل نموها وتأخرها عن الركب الحضاري مقارنة بجيرانها. سواء من ناحية التنظيم أو التسيير أو التكنولوجيا المستخدمة، وعدم كفاية مصادر التمويل وضعف الاستثمار المحلي، ونفور الاستثمار الأجنبي رغم ما تتوفر عليه من فرص الاستثمار في مختلف الميادين، كل هذه العوامل والمتغيرات كانت وراء رغبة الطرف الجزائري في القيام بالتوقيع على اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي².

➤ تعد المصالح الاقتصادية المتبادلة بين الطرفين من بين أهم العوامل التي تحث على إقامة تعاون وثيق في جميع الميادين، وهو ما عبرت عنه مقدمة الاتفاق إذ نصبتته إلى كل من:

○ الروابط التاريخية والقيم المشتركة والرغبة في تدعيمها على أساس علاقات تتسم بالاستمرارية وتبادلية المصالح والامتيازات.

○ إقامة شراكة تركز على المبادرة الخاصة بما يخلق مناخا ملائما لتطور العلاقات الاقتصادية والتجارية، ويشجع الاستثمار في الجزائر، بما يسمح لها الاستفادة من التكنولوجيا الأوروبية ويعيد البناء الاقتصادي لاقتصادها.

○ الرغبة في إقامة تعاون وحوار منتظم في الميادين الاقتصادية، والاجتماعية و الثقافية والتكنولوجية، والسمعية البصرية، و البيئية.

○ مقارنة مستوى التنمية الاقتصادية والاجتماعية بين كل من الجزائر والاتحاد الأوروبي.

○ إقامة إطار مناسب للحوار السياسي والأمني، مما يعمق التوافق السياسي حول الجوانب والمسائل الثنائية والدولية ذات المصلحة المشتركة، ويضمن الاستقرار بالمنطقة المتوسطية.

2 - المرحلة الرسمية للمفاوضات: بدأت هذه المرحلة من المفاوضات الفعلية حول الشراكة الأورو - جزائرية بتاريخ 14 مارس 1997، بانعقاد أولى جولات التفاوض والتي تبعتها جولتين في أبريل وماي من نفس السنة، وقد تناولت بعض المسائل الإستراتيجية التي تخص الاتفاق غير أن المفاوضات لم تؤدي إلى نتائج ملموسة، ليتم إيقافها من قبل الطرف الجزائري، بعدما رأى أن الإتفاق الذي كان مقرراً إنعقاده لم يكن في مصلحة الجزائر. معتبراً أن الطرف الأوروبي لم يأخذ بعين الاعتبار خصوصيات الاقتصاد الجزائري.

¹ عبد السلام النعيمات، دراسة الآثار الاقتصادية والاجتماعية لإتفاق الشراكة بين الاردن والإتحاد الأوروبي، الجمعية العلمية الملكية للنشر، الاردن 2005 ص 65.

² ز عباط عبد الحميد، " الشراكة الأورو جزائرية وأثرها على الاقتصاد الجزائري "، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2004، العدد 1، ص 53.

كما أن المشاكل الأمنية التي عرفتها الجزائر خلال تلك الفترة، وموقف من تلك المشاكل ساهم إلى حد كبير في توقف تلك المفاوضات. ليمتد توقف تلك المفاوضات إلى غاية عقد ندوة أخرى بمشاركة الجزائر والاتحاد الأوروبي يومي 29 و 30 جوان 1999 بحضور رؤساء المؤسسات والشركاء الاجتماعيين الجزائريين والأوروبيين، وقد عقب ذلك إعلان رئيس الجمهورية بتاريخ 03 سبتمبر 1999 عن نية الجزائر في إعادة إحياء المفاوضات، وهو ما حدث فعلاً بتاريخ 14 أبريل 2000، حيث استمرت المفاوضات منذ ذلك التاريخ وبدون انقطاع، وهذا بدراسة جميع المسائل المطروحة من قبل الطرفين، ليتم التوقيع على الأحرف الأولى لمشروع الشراكة الأورو-جزائرية في 19 ديسمبر 2001 ببلجيكا، وهو توقيع أولي غير نهائي، ليتم بعد ذلك التوقيع النهائي في 22 أبريل 2002 لدى افتتاح الندوة الأورو-متوسطية بفالنسيا الإسبانية ليدخل بعدها المشروع قيد التنفيذ ابتداءً من 01 سبتمبر 2005.¹

3 - عراقيل سير المفاوضات بين كلا الطرفين: لقد تميزت المفاوضات الجزائرية الأوروبية بطول أمدها وهذا راجع لمجموعة من العراقيل والمشاكل التي حالت دون ذلك، وقفت حائلاً أمام التوقيع الرسمي لهذه الاتفاقية، حيث شهدت الجزائر تدهوراً قاسياً نتيجة الأوضاع الأمنية والسياسية، خاصة في فترة التسعينات مما برز لدى الاتحاد الأوروبي بعض المخاوف والتكهنات، خوفاً من انتقال ظاهرة الإرهاب لدول الاتحاد الأوروبي.

ودوما في إطار الجانب السياسي والأمني، فقد عمدت الجزائر بإصرار إلى جانب مصر على ضرورة توضيح لما يحث في البلد، أمام الرأي العام و الدول الأوروبية بالخصوص عن وجهة نظرها تجاه ظاهرة الإرهاب، كما قد حرص المفاوضات الجزائري على التطبيق السليم لمحتوى بيان برشلونة، لا سيما إذا تعلق الأمر بمسألة الحوار والتشاور وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وكذا احترام وإرساء مبادئ الديمقراطية.

ومن جهة أخرى فإن المساعدات والمنح التي يقدمها الاتحاد الأوربي للجزائر في إطار تجسيد أهداف الشراكة الخاصة بتطوير المبادلات التجارية والاقتصادية بين الطرفين، والمرتبطة بشرط رفع العوائق المتعلقة بالنظام الجمركي، والتي يأمل من ورائها الاتحاد الأوربي إلى إلغاء الرسوم والوصول إلى إلغاء الحواجز الجمركية حيث اعتبرت الجزائر من وجهة نظرها أن هذا الشرط من شأنه أن يشكل عائقاً أمام التوقيع على اتفاق الشراكة. وفي ذات الصدد فقد طالب المفاوضات الجزائري مراعاة خصوصية الاقتصاد الجزائري، وعلى العموم فقد استفادت الجزائر من تجربة كل من تونس والمغرب في اتفاقيات الشراكة المبرمة مع الاتحاد الأوروبي، الأمر الذي شجعها وساعدها على إبداء رأيها وتحديد موقفها.

¹ زعباط عبد الحميد، الشراكة الأورو-متوسطية وأثرها على الإقتصاد الجزائري، مجلة إقتصادية شمال إفريقيا، جامعة الشلف، الجزائر، العدد 01، ص 54-55.

كما أن انتشار البيروقراطية في الإدارات الجزائرية، وعدم استقرار المنظومة التشريعية والقانونية لم تساعد ولم تهيئ المناخ لجلب المستثمر الأوروبي إلى الجزائر. بالإضافة إلى بعض العراقيل الأخرى كعصرنة وتطوير النظام المعلوماتي والتكنولوجي المتوفر في دول الاتحاد الأوروبي والذي ينعلم في الجزائر.

الفرع الثاني: التوقيع على إتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي :

دخل إتفاق الشراكة الأورو- جزائري حيز التنفيذ في اليوم الأول من شهر سبتمبر 2005. بمرسوم رئاسي، رقم 05-159 مؤرخ في 27 أبريل سنة 2005، يتضمن التصديق على الاتفاق الأوروبي المتوسطي لتأسيس شراكة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية من جهة، و المجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها من جهة أخرى، والذي تم التوقيع عليه بفالونسيا يوم 22 أبريل سنة 2002، وكذا ملاحظه من 1 إلى 6، والبرتوكولات من 1 إلى 7 و الوثيقة النهائية المرفقة به¹.

أولاً: محتوى إتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي :

يدخل اتفاق الشراكة الأورو -جزائري في إطار تعزيز العلاقات وتعميق التعاون بين الطرفين من أجل الوصول إلى الجو الملائم لآفاق العلاقات الاقتصادية بينهما، وكذا التجارية ومجالات الاستثمار المتعددة ويتضمن مشروع الشراكة مع الجزائر 110 مادة، مقسمة إلى تسعة أبواب، حيث خصص كل باب لدراسة محور معين، وتضمنت هذه المواد المدرجة في الاتفاقية في البداية كل من الحوار السياسي وأبعاده وأهدافه وأهميته، ثم الجانب الاقتصادي والمالي، الذي يحرص على حرية نقل البضائع والسلع والخدمات وحرية نقل رؤوس الأموال، ثم الجوانب الاجتماعية والتعاون الثقافي والجوانب الخاصة بالجباية والمسائل التجارية إذ يمكن القول أن الاتفاقية شاملة ومتعددة الجوانب. كما تشكل الملاحق من 1 إلى 6 أقسام أساسية في هذا الإتفاق، كما أنه يشمل خمسة تصريحات مشتركة وخمسة تصريحات أحادية الجانب من طرف الإتحاد الأوروبي وأربع تصريحات من الطرف الجزائري². حيث يكتسي هذا الإتفاق طابعاً شمولياً، نظراً لتطرقه لجميع الجوانب منها السياسية والاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية مع التركيز على الجانب الاقتصادي وهنا يمكن تلخيص أهم المحاور التي جاءت في محتوى الاتفاقية كالآتي:

1 - الحوار السياسي والأمني: وهو ماتضمنته المواد 03- 04 من اتفاق الشراكة، حيث نصت على إقامة حوار سياسي بين الطرفين يقوم على أساس التسهيلات التالية³ :

¹ أنظر الموقع www.mincommerce.gov.dz ، تاريخ الإطلاع 2017./02/07

² أنظر الموقع www.caci.com ، تاريخ الإطلاع 2017/02/07.

³ المادة 04-03، الباب الأول من الإتفاق الأورو-متوسطي لتأسيس الشراكة بين الجزائر والمجموعة الأوروبية، جريدة الرسمية رقم 31 الصادرة بتاريخ 30 أبريل 2005،

- تسهيل التقارب بين الأطراف، وذلك من خلال تنمية التفاهم المتبادل والتشاور المنظم حول المسائل الدولية، والتي هي ضمن المصالح المشتركة.
- السماح لكل طرف الأخذ بعين الاعتبار وضعية ومصالح الطرف الآخر.
- العمل على دعم الأمن والاستقرار في المنطقة الأور- ووسطية.
- توضيح الإجراءات المشتركة بين الطرفين .

2 - حرية نقل السلع:

وهنا نصت الاتفاقية على إقامة منطقة تجارة حرة بصورة تدريجية، ما بين الجزائر والاتحاد الأوروبي خلال فترة زمنية قدرت ب 12 سنة على أقصى تقدير، وذلك ابتداء من تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ إلى غاية حلول عام 2017، وهذا طبعاً استناداً للإجراءات التي تضمنتها الاتفاقية العامة للتعريف الجمركية GATT ومختلف الاتفاقيات متعددة الأطراف الأخرى التي تتعلق باتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للتجارة¹.

وقد تم وضع إطار زمني يعمل على تحديد نسب التخفيض للحقوق الجمركية والرسوم، ضمن إطار تدريجي سواء بالنسبة للمنتجات المصنعة ذات الأصل الأوروبي، والمذكورة في الملاحق المرفقة بنص الاتفاقية أو المنتجات الفلاحية، ومنتجات الصيد البحري، والمنتجات الفلاحية المحولة ذات الأصل الجزائري أو الأوروبي والتي تم تفصيلها في البروتوكولات المرفقة.

و هذا الاتفاق لا يشكل عائقاً أمام الإبقاء أو إقامة اتحاد جمركي، أو منطقة تبادل حر من قبل إحدى الطرفين مع أطراف أخرى، شريطة ألا يؤثر ذلك على نظام المبادلات التجارية الخاص باتفاق الشراكة وفي هذا الإطار نصت الاتفاقية على ما يلي :

- تلغى التقييدات الكلية والإجراءات ذات الأثر المكافئ على الصادرات والواردات في المبادلات بين الجزائر والمجموعة الأوروبية عند بدء سريان هذا الاتفاق.

- لا يتم إدخال أي حق جمركي جديد عند الاستيراد أو التصدير أو أي رسم ذي اثر مماثل على المبادلات بين المجموعة والجزائر و لا يمكن رفع ما هو مطبق أثناء بدء سريان الاتفاق.

¹ بهلولي فيصل، التجارة الخارجية الجزائرية بين إتفاق الشراكة الأورو-متوسطية والإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008/2009، ص 103.

— عند انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة فإن الحقوق التي تطبق على وارداتها من المجموعة الأوروبية ستكون معادلة للمعدل المثبت لدى المنظمة العالمية للتجارة أو بمعدل اقل مما هو مطبق فعليا أثناء الانضمام وإذا اجري تخفيض على الجميع بعد الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة يتم العمل بالمعدل المنخفض¹.

1-2 – بالنسبة للمنتجات الصناعية :

يتعلق الأمر بالمنتجات التي يكون منشؤها المجموعة والجزائر والخاصة بالفصول من 25 الى 97 من المدونة المشتركة للاتحاد الأوروبي والتعريفية الجمركية الجزائرية عدا المنتجات المشار إليها في الملحق 1 من الاتفاقية².

فالمنتجات الصناعية الجزائرية المستوردة من طرف الاتحاد الأوروبي تعفى من جميع الحقوق الجمركية ومن الرسوم التي لها اثر مكافئ وكذا من كل قيد كمي أو إجراء له اثر مكافئ. اما بالنسبة للمنتجات الصناعية التي تستوردها الجزائر من الاتحاد الأوروبي، فقد صنفت حسب الاتفاقية إلى ثلاثة أصناف كالآتي :

— الصنف الأول من المنتجات (ورد في القائمة الواردة في الملحق 2 من الاتفاقية)، حيث يتم إلغاء الحقوق الجمركية، والرسوم ذات الأثر المماثل المطبقة على هذه المنتجات فور دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ. أما الصنف الثاني من المنتجات (ورد في القائمة الواردة في الملحق 3 من الاتفاقية) وفيه يتم تدريجيا إلغاء الحقوق الجمركية والرسوم وفقاً للزمانة التالية³:

- بعد سنتين من دخول سريان الاتفاقية، كل الحقوق والرسوم تخفض إلى 80 % من الحق القاعدي.
- ثلاث سنوات من دخول سريان الاتفاقية، كل الحقوق والرسوم تخفض إلى 70% من الحق القاعدي.
- أربع سنوات من دخول سريان الإتفاقية ، كل الحقوق والرسوم تخفض إلى 60% من الحق القاعدي.
- خمس سنوات من دخول سريان الإتفاقية، كل الحقوق والرسوم تخفض إلى 40% من الحق القاعدي.
- ست سنوات من دخول سريان الإتفاقية، كل الحقوق والرسوم تخفض إلى 20% من الحق القاعدي

¹ ACCORD EURO-MEDITERRANEEN ETABLISANT UNE ASSOCIATION ENTRE LA REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE D'UNE PART, ET, la COMMUNAUTE EUROPEEN ET SES ETATS MEMBRES, D'AUTRE PART « article 08 ,vertèbre02 »

² Pour plus d'informations, consultez accord de partenariat Euro-algérien

³ المادة 09 ،الفقرة 02 من الإتفاق الأورو-متوسطي لتأسيس الشراكة بين الجزائر والمجموعة الأوروبية، جريدة الرسمية رقم 31 الصادرة بتاريخ 30 أبريل 2005، ص.5.

- سبع سنوات من دخول سريان الإتفاقية، يتم إلغاء كل الحقوق المتبقية.
 - و هناك قائمة أخرى من البضائع الأوروبية، تستفيد من التخفيض الجمركي وتشمل المنتجات الغير الواردة في الملحقين 2 و 3 والتفكيك يكون حسب الرزنامة الآتية :
 - سنتين بعد دخول سريان الإتفاقية، كل الحقوق والرسوم الجمركية تخفض إلى 90% من الحق القاعدي.
 - ثلاث سنوات بعد دخول الإتفاقية، كل الحقوق والرسوم الجمركية تخفض إلى 80% من الحق القاعدي.
 - أربع سنوات بعد دخول الإتفاقية، كل الحقوق والرسوم الجمركية تخفض إلى 70% من الحق القاعدي.
 - خمس سنوات بعد دخول الإتفاقية، كل الحقوق والرسوم الجمركية تخفض إلى 60% من الحق القاعدي .
 - ست سنوات بعد دخول الإتفاقية، كل الحقوق والرسوم الجمركية تخفض إلى 50% من الحق القاعدي .
 - سبع سنوات بعد دخول الإتفاقية، كل الحقوق والرسوم الجمركية تخفض إلى 40% من الحق القاعدي .
 - ثمان سنوات بعد دخول الإتفاقية، كل الحقوق والرسوم الجمركية تخفض إلى 30% من الحق القاعدي .
 - تسع سنوات بعد دخول الإتفاقية، كل الحقوق والرسوم الجمركية تخفض إلى 20% من الحق القاعدي .
 - عشر سنوات بعد دخول الإتفاقية، كل الحقوق والرسوم الجمركية تخفض إلى 10% من الحق القاعدي .
 - إحدى عشرة سنة بعد دخول سريان الإتفاقية، كل الحقوق والرسوم الجمركية تخفض إلى 05% من الحق القاعدي .
 - إثني عشرة سنة بعد دخول سريان الإتفاقية، يتم إلغاء كل الحقوق والرسوم الجمركية المتبقية .
- كما نصت الإتفاقية في محتواها طبقاً المادة 11 من الباب الثاني، على أنه في حالة ظهور صعوبات قصوى بخصوص منتج ما، يمكن للجنة الشراكة أن تعيد النظر في الرزنامة الخاصة بالصنفين الثاني والثالث بحيث يتم تمديد المدة القصوى للفترة الانتقالية المقدرة ب 12 سنة، وهذا إما للحفاظ على الوحدات الصناعية الناشئة، أو المحافظة على قطاع اقتصادي يعرف مشاكل شتى منها مشاكل التموين، التسيير وللتسويق.

2-2 - بالنسبة للمنتجات الزراعية ومنتجات الصيد والمنتجات الزراعية المحولة:

والمستوردة من قبل احد الطرفين من بعضهما البعض والمتعلقة بالفصول من 1 إلى 24 للمدونة المنسقة للمجموعة الأوروبية¹. والتعريف الجمركية الجزائرية وكذا المنتجات التي تم عدها في الملحق 1، فقد تم الاتفاق على تحريرها التدريجي وفقا لأحكام خمس بروتوكولات معدة في هذا الصدد، وذلك في أجل مدته خمس سنوات اعتبارا من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ. وتنظر كل من المجموعة الأوروبية والجزائر على مستوى اتفاقية الشراكة مراعاة منتج بمنتج وعلى أساس مشترك مع إمكانية منح تنازلات جديدة لبعضها البعض وذلك دون المساس بأحكام الاتفاقية.

أما في حالة تعديل أو تطوير الترتيبات المتعلقة بتنفيذ سياستهما الزراعتين يمكن للمجموعة والجزائر الرجوع إلى لجنة الشراكة من أجل تعديل النظام المنصوص عليه في هذا الاتفاق بخصوص المنتجات المعنية، وهذا حسب المادة 16 من الفصل الثاني الخاص بالمنتجات الزراعية، وبالنسبة لموضوع حرية تنقل السلع والمنتجات الزراعية، فستتطرق إليه بالتفصيل في الصفحات القادمة .

ملاحظة: في حالة إنضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، فإن الحقوق المطبقة على الواردات بين الجزائر والمجموعة الأوروبية هي نفسها التي تثبتها المنظمة العالمية للتجارة أو بنسبة أقل تكون مطبقة وسارية عند الانضمام، وفي حالة تجري تخفيض تعريفي جديد على الجميع بعد الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، فسيتم العمل بالحق المخفض.

3- تجارة الخدمات:

نص هذا الجزء الخاص بتجارة الخدمات طبقاً للمادة 30 إلى غاية المادة 37 من الباب الثالث من الإتفاقية، حيث يبدي الاتفاق أحكاما جديدة خاصة بتحرير الخدمات، ويؤكد فيه أعضاء الاتحاد الأوروبي على التزامهم في إطار الاتفاق العام حول التجارة والخدمات (A.G.C.S)، وذلك بمنح الجزائر معاملة "الدولة الأولى بالرعاية"، وهذا فيما يخص جميع الخدمات التي تضمنها الاتفاق (A.G.C.S) بينما ستمنح الجزائر بدورها لموردي الخدمات الأوروبيين امتيازات خاصة. انطلاقا من قائمة الالتزامات المتفق عليها، مع العلم أنه تم تحديد موعد بعد 05 سنوات لمعالجة هذا الجانب المهم في الإتفاقية -تجارة

¹ للمزيد من المعلومات راجع إتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي. المادة 12 إلى المادة 16. من إتفاقية المشاركة. جريدة الرسمية رقم 31 الصادرة بتاريخ 30 أفريل 2005، ص7.

الخدمات)، وهذا باعتبار أن الجزائر لم تنظم بعد إلى المنظمة العالمية للتجارة، وهي الفترة التي يعتقد الطرفين أنها كافية لانضمام الجزائر للمنظمة¹.

4- المدفوعات ورؤوس الأموال والمنافسة :

تلتزم المجموعة والجزائر، بترخيص كل المدفوعات المتعلقة بالصفقات، وذلك بعملة قابلة للتحويل. كما يعمل الطرفان على ضمان حرية تداول وانتقال رؤوس الأموال الخاصة بالاستثمار المباشر في الجزائر، وكذا إمكانية تصفيتها وإعادة ترحيل نواتجها وأرباحها إلى موطنها الأصلي.

- فيما يخص ميزان المدفوعات، وفي حالة وجود صعوبات فيه، يمكن للطرفين اتخاذ بعض الإجراءات والتدابير المقيدة للصفقات وفقا لقواعد الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة والقانون الأساسي لصندوق النقد الدولي، وذلك لفترة محددة لا تتعدى المدى الضروري لتدارك وضعية ميزان المدفوعات.

- في مجال المنافسة، يعتمد الطرفان إلى التعاون الإداري في تنفيذ تشريعاتهما الخاصة بالمنافسة. كما يضمن الطرفان الحماية الملائمة والفعالية لحقوق الملكية الفكرية والصناعية والتجارية، وفقا للمقاييس الدولية².

5- التعاون الإقتصادي :

اتفق الطرفان على تدعيم الشراكة الاقتصادية التي تساهم في تنمية الشريكين على المدى الطويل والتعاون بينهما بإعطاء الأولوية للقطاعات التي تسهل التقارب بين الاقتصاد الجزائري وإقتصاد المجموعة الأوروبية وخاصة القطاعات التي تخلق قيمة مضافة وتساهم في خلق مناصب الشغل وتزايد حجم التبادلات وتنوعها. ويرمي هذا التعاون إلى تحقيق أهداف منها³:

- تشجيع المستثمرين الأوروبيين على الاستثمار في قطاع الصناعة في الجزائر وتدعيم الشراكة في ميدان الصناعة.
- تشجيع التعاون المباشر بين المقاولين الصناعيين الأوروبيين والجزائريين وتبادل الخبرات تدعيما للجهود المبذولة في إطار تحديث وإعادة تنظيم القطاع الصناعي، بما في ذلك صناعة تحويل المنتجات الزراعية عند القطاعين العام والخاص.
- مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية وتطوير البحث العلمي.
- المساعدة في زيادة تصدير البضائع المصنعة الجزائرية نحو السوق الأوروبية بدلا من الاعتماد على قطاع المحروقات.

¹ Meriem Bokhari, l'Algérie ouvre ses portes a l'Europe, l'exportateur, revue de l'association nationales des exportateurs algériens, n ;05,02^{eme} trimestre,2006,p08.

² راجع المقال من المادة 38 إلى المادة 46 من إتفاقية المشاركة بين الإتحاد الأوروبي والجزائر .

³ رقية سليمة،"الشراكة الأورو-جزائرية هل هي نعمة أم نقمة؟"،الملتقى الدولي: حول آثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الإقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير،جامعة فرحات عباس سطيف،يومي 13،14 نومبر،ص05.

6 - التعاون الجهوي:

وتتطرق هذه الاتفاقية إلى خلق تعاون جهوي من شأنه أن يخلق شراكة بين مجموعة الدول المغاربية ومن جهة أخرى ركز التعاون على ما يلي:¹

- خلق تكامل اقتصادي.
- تنمية البنية الأساسية الاقتصادية.
- التعاون في ميادين التعليم والتكوين.
- تبادل الخبرة في ميدان الجمارك.

ويرمي هذا التعاون إلى تحقيق عدة أهداف منها:

- تشجيع المستثمرين الأوروبيين على الاستثمار في قطاع الصناعة في الجزائر تدعيم الشراكة في ميدان الصناعة.

- تشجيع التعاون المباشر بين المقاولين والصناعيين الأوروبيين والجزائريين وتبادل الخبرات
- تدعيم الجهود المبذولة في الجزائر في ايطار تحديث وإعادة تنظيم القطاع الصناعي ما في ذلك
- صناعة تحويل المنتجات الزراعية عند القطاع الخاص والعام.
- مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية وتطوير البحث العلمي.
- زيادة تصدير البضائع المصنعة الجزائرية نحو السوق الأوروبية بدلا من الاعتماد على قطاع المحروقات.

7- الطاقة والمناجم :

حيث تهدف الاتفاقية إلى تطوير الشراكة بين المؤسسات الجزائرية والأوروبية في نشاط التنقيب والإنتاج والتحويل والتوزيع وخدمات الطاقة والمناجم ودعم جهود إعادة هيكلة المؤسسات العمومية لقطاع الطاقة والمناجم مع ضرورة التأهيل المؤسساتي والتشريعي التقني والتكنولوجي من اجل من اجل تحضير هذه المؤسسات للدخول في اقتصاد السوق.

8- التعاون في المجال الجمركي :

يهدف التعاون إلى ضمان احترام نظام التبادل الحر من خلال تبسيط عمليات المراقبة والإجراءات الجمركية وتطبيق وثيقة إدارية وحيدة ماثلة لوثيقة المجموعة مع إمكانية الربط بين أنظمة العبور التابعة لكلا الطرفين دون الإخلال بأشكال التعاون الأخرى المنصوص عليها في هذا الاتفاق.²

9 - الخدمات المالية :

يهدف التعاون إلى تحسين الخدمات المالية وتطويرها من خلال دعم الإصلاح المصرفي والمالي بالجزائر والعمل على تطوير السوق المالية فيها وكذا تبادل المعلومات حول التنظيمات والممارسات المالية.

¹ راجع مقال الإتفاقية من المادة 47 إلى المادة 66.

² للمزيد من المعلومات، راجع المادة 63 من إتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

10- التعاون المالي:

قصد إنجاح الشراكة الأورو-متوسطية ومن أجل تفعيلها بشكل متكافئ، تم توسيع نطاق التعاون بخلق آليات جديدة من قبل الاتحاد الأوروبي، تتمثل في برنامج ميديا الذي عوض البروتوكولات السابقة. حيث يعتبر برنامج "ميديا" أهم وسيلة لدعم التعاون المالي بين الجزائر والاتحاد الأوروبي لإرساء قواعد المرحلة الانتقالية وللتوجه نحو اقتصاد السوق وتطوير القطاع الخاص وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي والجدول التالي يوضح أهم المبالغ المخصصة للجزائر في إطار ميديا 1، ميديا 2.

جدول رقم (06) : برامج التعاون المالي بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.¹

P.I.N (3)		ميديا (2)	ميديا (1)	نوع البرنامج
2006-2005	2004-2002	2001-1999	1998-1995	السنة
106	150	16.8	30.2	المبلغ (مليون أورو)

Source : 1-2 w w w. deldza. ce. ei.inie/ue

3- économie Européenne op cité page 65

وهنا يمكن القول أن المساعدات المالية ضمن برامج ميديا، تبقى دون المستوى ولم تكن متوافقة مع ما

هو مبرمج، ويرجع ذلك لعدة أسباب نذكر منها:

- غلق مقر بعثة المفوضية الأوروبية المسئولة عن مراقبة تنفيذ المشاريع خلال فترة (1998-1994)

بسبب الأوضاع الأمنية.

- تأخر انطلاق المشاريع الممولة من قبل برنامج MEDA .

- قلة المشاريع المقدمة من طرف السلطات الجزائرية، لأن برامج ميديا تقوم على مبدأ المنافسة بين الدول في تقديم المشاريع المرشحة للتمويل عن طريق البرنامج وفق البرامج الاستدلالية الوطنية (P.IN) فكلما كانت المشاريع والنشاطات المقدمة من قبل بلد ما كثيرة ومتنوعة كلما كان حجم الإعتمادات المالية المخصصة من قبل الاتحاد الأوروبي لهذا البلد كانت كبيرة. ولهذا نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن فترة 2006-2002 جسدت بوثيقة استراتيجية أوروبية تعمل ضمن البرامج الاستدلالية الوطنية التي تغطي كل من فترة (2004-2002) بتخصيص لها غلاف مالي بقيمة 150 مليون أورو أما الفترة الثانية (2006-2005)، خصص لها مبلغ 106 مليون أورو، حيث كان يهدف كل من هذين البرنامجين

¹ زغيب شهر زاد، "الشراكة الأورو - جزائرية بين متطلباتها وواقع الاقتصاد الجزائري" مجلة العلوم الإنسانية، عدد 32، ديسمبر 2009، ص 336.

إلى تدعيم الإصلاحات الاقتصادية وتنمية الموارد البشرية وتحسين الإطار القانوني والسعي إلى تحقيق الحكم الرشيد¹.

قد استفادت الجزائر أيضاً من القروض الممنوحة من طرف البنك الأوربي للاستثمار حيث تحصلت على 764,4 مليون أورو خلال الفترة (1996-2000)، أي ما يعادل 11.53 % من مجموع القروض المخصصة للشركاء المتوسطيين (باستثناء تركيا، وإسرائيل) ولقد وجهت هذه المبالغ لتمويل العمليات الخاصة بتطوير الهياكل الاقتصادية، وحماية البيئة وتدعيم القطاع الخاص، إلا أن هذا الأخير أرى القطاع الخاص لم يستفد من القروض المخصصة له وهذا بسبب تأخر تنفيذ برامج المخصصة وقلة استعمال طريقة التمويل برؤوس الأموال ذات المخاطرة في الجزائر بشكل واسع.

إذن ما يمكن استنتاجه فيما يخص تدفق رؤوس الأموال الأجنبية إلى الجزائر في إطار المساعدة ضمن برامج ميداء، لم تكن في المستوى المطلوب، لأن الأثر الإيجابي على الرصيد التجاري لا ينتج إلا على المدى البعيد عندما تدعم الاستثمارات الأجنبية الهياكل الإنتاجية للاقتصاد الجزائري ولتجسيد ذلك يتطلب توافر شروط وتحديد القطاعات التي يمكن تطويرها على المدى المتوسط من خلال عملية الشراكة للحصول على حصص مالية من الإتحاد الأوربي واكتساب الخبرة وتوطين التكنولوجيا. ولهذا نرى من الضروري الانتقال بأسرع ما يمكن من أسلوب تقديم المساعدات إلى دعم الاستثمار الأوربي المباشر في الاقتصاد الجزائري وبخاصة تشكيل رؤوس الأموال المخاطرة أي الاستثمارات في القطاعات الإنتاجية².

11 - التعاون في بعض القطاعات الأخرى:

امتد اتفاق الشراكة الأورو-جزائرية إلى قطاعات أخرى، نذكر منها السياحة والصناعة التقليدية حيث تتعهد المجموعة الأوروبية بمساعدة الجزائر على استغلال مواردها السياحية ومياها المعدنية وصناعاتها التقليدية كي تعطي نظرة حسنة للسائحين الذين يرغبون في زيارة الجزائر مما يؤدي إلى جلب العملة الصعبة، وكذا الميدان الاجتماعي والثقافي، ففي هذا المجال تنص الاتفاقية على تدعيم البرنامج الجزائري الذي يهدف إلى تحسين نظام الحماية الاجتماعية وقطاع الصحة وترقية الحوار الاجتماعي المهني وتطوير قطاع السكن الاجتماعي وتحسين نظام التكوين.

¹ الحكم الرشيد أو الحاكمة المرادف للتسيير الاقتصادي الفعال ولأمثل وقد عرف البنك الدولي الحكم الرشيد أنها الطريقة التي تمارس بها السلطة من أجل تسيير الموارد الاقتصادية والاجتماعية لأي بلد بغية تحقيق التنمية، ويكون الحكم الرشيد باحترام كيان الدولة في حد ذاتها والمجتمع المدني ووجود قطاع خاص.

² زغيب شهرزاد، "الشراكة الأورو-جزائرية بين متطلباتها وواقع الاقتصاد الجزائري"، مرجع سابق، ص 346.

إضافة إلى بنود الاتفاق التي سبق ذكرها، ينص اتفاق الشراكة إلى ترقية مجالات أخرى نذكر منها:

- التعاون في المجال القضائي والقانوني ومكافحة الإرهاب والرشوة.
- دعم المؤسسات لتطبيق قانون سير العدالة وترسيخ دولة القانون.
- الوقاية ومحاربة الجريمة المنظمة ومكافحة تبييض الأموال.
- المعالجة السريعة لإجراءات تسليم التأشيرة.

المطلب الثالث: أهداف ودوافع إتفاق الشراكة الأورو-جزائرية:

لقد تمّ عقد اتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية بناء على جملة من الأسباب والدوافع الخاصة بكل طرف وكذا المصلحة المشتركة بينهما، كما أبرمت هذه الاتفاقية من أجل تحقيق الأهداف التي أقرها إعلان برشلونة سنة 1995 وكذا الأهداف الخفية التي ينوي كل من الاتحاد الأوروبي والجزائر تحقيقها قصد الحصول على مكاسب أكثر من هذه الشراكة وهذا ما سنحاول معالجته في هذا الصدد.

الفرع الأول: دوافع عقد الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي:

تكمن أهم الدوافع التي أدت إلى عقد اتفاق الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والجزائر والتي سوف

نلخصها في النقاط التالية:

- بالنسبة للجزائر فإن المشاكل الاقتصادية التي تتخبط فيها في تلك الفترة من مديونية خارجية ثقيلة سواء من ناحية التنظيم أو التسيير أو التكنولوجيا المستخدمة، كذا عدم كفاية مصادر التمويل وضعف الاستثمار المحلي ونفور الاستثمار الأجنبي رغم ما تتوفر عليه من فرص الاستثمار في مختلف الميادين، كلها كانت وراء رغبتها في توقيع اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي¹.
- اعتبارات أخرى تتمثل في التقارب والاعتماد المتبادل القائم بين المجموعة الأوربية ودولها الأعضاء وكذا الجزائر، حيث تجمعهما روابط تاريخية وقيم مشتركة، والقرب الجغرافي ما جعل كل من المجموعة الأوربية والجزائر تعمل على توطيد هذه الروابط وإقامة علاقات دائمة تركز على المعاملة بالمثل والتضامن والشراكة والعمل على التنمية في جميع المجالات.
- الاهتمام الذي يوليه الطرفان لاحترام مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وخاصة احترام حقوق الإنسان والحريات السياسية والاقتصادية التي تشكل أساس الشراكة نفسها.
- رغبة كل منهما في تحقيق أهداف الشراكة كلياً من خلال تنفيذ أحكام هذا الاتفاق ذات الصلة قصد تقريب مستوى التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجموعة والجزائر.

¹ إلياس غفال، تقييم الدور التمويلي للشراكة الأورو-جزائرية في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (2000-2014)، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2016-2017، ص 30

- توصل كل من الطرفين ووعي منهما بأن أهمية هذا الاتفاق يكون قائم على المصالح المشتركة والتنازلات المتبادلة والتعاون والحوار.
- رغبة منهما في إقامة التشاور السياسي وتعميقه حول المسائل الثنائية والدولية ذات الاهتمام المشترك.
- اقتناعا منهما بأن هذا الاتفاق يشكل إطارا مناسباً لإزدهار شراكة تقوم على المبادرة الخاصة وأنه يخلق مناخاً ملائماً لتنمية علاقتهما الاقتصادية والتجارية، وكذلك تنمية العلاقات في مجال الاستثمار، والذي يعد عنصراً ضرورياً لدعم إعادة الهيكلة الاقتصادية والعصرنة التكنولوجية.
- يعتبر الإتحاد الأوروبي الشريك التجاري الأول للجزائر، حيث أن ثلثي المبادلات التجارية للجزائر تتم مع دول الإتحاد الأوروبي المجموعة الأوروبية سابقاً، ولذلك يشكل اتفاق الشراكة إطاراً مهماً لتحسين هيكل المبادلات التجارية الجزائرية وتحسين كفاءة قطاع الإنتاج.

الفرع الثاني: أهداف عقد اتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي:

- لقد قاما كل من الطرفان الجزائري والأوروبي بتحديد أهدافهما المشتركة في نص الاتفاقية المبرمة بينهما وهي نفس الأهداف التي تضمنها إعلان برشلونة، والتي يمكن إدراجها فيما يلي:
- توفير إطار مناسب للحوار السياسي بين الطرفين يسمح بتعزيز علاقات التعاون فيما بينهما وفي جميع الميادين المقترحة بينهما.
- توسيع التبادلات وضمنان تنمية العلاقات الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة بين الطرفين وتحديد شروط التحرير التدريجي للمبادلات الخاصة بالسلع والخدمات ورؤوس الأموال.
- تشجيع التبادلات البشرية لا سيما في إطار الإحار الإدارية.
- تشجيع الاندماج المغربي بتشجيع التبادلات والتعاون داخل المجموعة المغاربية وبين هذه الأخيرة والمجموعات الأوروبية والدول الأعضاء فيها.
- ترقية التعاون في ميادين الاقتصاد والاجتماع والثقافة والمالية.

ومن أهم الأهداف المرجوة والمستقبلية التي صرحت بها المفوضية للإتحاد الأوروبي في المجال الاقتصادي هي "إقامة منطقة تجارة حرة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي والعمل على التفكيك التدريجي للرسوم الجمركية بين كل من الجزائر والإتحاد الأوروبي، ويبدأ هذا العمل على مدار 12 سنة ابتداء من سبتمبر 2005.¹ كذلك إتفاق الشراكة الأورو جزائرية جاء ليكرس مرحلة انتقالية تميز العديد من التغيرات الهيكلية في الاقتصاد الجزائري، وبالتالي فإنه من أجل الوصول إلى إقامة منطقة تجارة حرة، فإن الإتحاد الأوروبي ركز على أربعة أهداف رئيسية تتمثل فيما يلي² :

أ. العمل على دعم الإصلاحات الاقتصادية، بما فيها بناء المؤسسات لمواجهة الانفتاح الاقتصادي .

ب. العمل على تنمية البنية التحتية الاقتصادية للدول الأطراف.

ج. العمل على تنمية الموارد البشرية وتأهيل اليد العاملة.

د. توحيد سيادة القانون والحكم الرشيد والقضاء على أشكال البيروقراطية.

على الرغم من أن الأهداف المذكورة أعلاه تسعى إلى تحقيق المنفعة المشتركة بين الطرفين .إلا أنه لا يمكن الإنكار بأن كل طرف كانت له نوايا خفية يسعى إلى تحقيقها، خاصة الطرف الأوروبي باعتباره والذي يعتبر قويا في هذه العلاقة والذي كان يطمح إلى تحقيق أهدافه الاستراتيجية ولو على حساب الطرف الجزائري الذي يعد طرفا ضعيفا و مبتدئا، وعليه سنتطرق في هذا الصدد إلى تحديد أهداف كل من الجزائر والاتحاد الأوروبي في هذه الإتفاقية:

أولا: بالنسبة لأهداف الجزائر من الإتفاقية:

إن إبرام الجزائر لاتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، كان بناء على جملة من الأهداف تسعى فيها الدولة الجزائرية إلى تحقيق مكاسبها والتي يمكن إجمالها فيما يلي³ :

– التفاهم ضمن الحوار السياسي وكذا الإقتصادي بين الأطراف، بهدف تدعيم العلاقات فيما بينهما في جميع المجالات ذات الأهمية.

– إن دخول الجزائر في اتفاقية الشراكة سيساعدها حتماً على تعزيز موقعها ضمن المجموعة المتوسطية، كما يمكنها دعم برنامج الإصلاح الاقتصادي، و الاستفادة من المساعدات المالية التي

¹ G. NANCY – B. KREITEM, *Evaluation de l'état d'exécution de l'Accord d'Association Algérie-UE, Rapport Final*, Investissement Développement Conseil S.A, Ministère du Commerce en Algérie, 2009, P:07.

² *Rapport annuel de la coopération UE-Algérie*, Délégation de la Commission européenne en Algérie, site internet : [http://www.deldza.ec.europa.eu/CE_Rapport_2008_int_ext_\(R\).pdf.htm](http://www.deldza.ec.europa.eu/CE_Rapport_2008_int_ext_(R).pdf.htm) consulté le 30/10/2012,P:03

³ شواشي فاطمة، دور الشراكة الأورو-جزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وانعكاساتها على التنمية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة في قانون العلاقات الاقتصادية الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مستغانم 2017-2018، ص 68.

تمنحها أطراف الشراكة. وكذا توسيع التبادلات وضمنان تنمية العلاقات الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة بين الطرفين، وتحديد شروط التحرير التدريجي للمبادلات الخاصة بالسلع والخدمات وكذا رؤوس الأموال.

- تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الوطنية من خلال إزالة الحماية الجمركية لا سيما قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إن إتفاق الشراكة يمكن من جلب الاستثمار الأجنبي وتنويع الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات.
- السعي إلى تأهيل اليد العاملة وترقية البحث العلمي والتكنولوجي بما يتماشى ومقتضيات العصر وكذا الاستفادة من خبرات وتجارب أكبر تكتل في العالم، وبذل الجهود في سبيل ترقية التعاون المغربي.

ثانياً: بالنسبة لأهداف الإتحاد الأوروبي من الإتفاقية:

إن من مجمل أهداف الإتحاد الأوروبي لعقد إتفاقيات الشراكة مع الدول المتوسطية بما فيها الجزائر تتمثل جلها في¹:

- إعتبار منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط محل اهتمام وتنافس بين أقوى دول العالم والمتمثلة في الإتحاد الأوروبي من جهة والولايات المتحدة الأمريكية من جهة ثانية، بحيث يسعى كل منافس من هذين القطبين إلى سباق مع الزمن لضم دول المنطقة لصالحه.
- إبرام إتفاقية الشراكة مع الجزائر أدى إلى توسيع أسواقه الخارجية لا سيما السوق الجزائرية التي هي بأمس الحاجة إلى المواد الاستهلاكية والتي وجدت الإتحاد الأوروبي هي الأخرى سوقاً مهمة جدا خاصة مع قرب المسافة بينهما التي تعد عاملاً هاماً ساهم في ميلاد هذه الشراكة. كما ركز الإتحاد الأوروبي في أهدافه أيضاً إلى محاربة كل أشكال الهجرة التي من شأنها أن تمس بإستقرار دول الإتحاد.

¹ علاوي محمد لحسن، إتفاقيات الشراكة الأورو-جزائرية: شراكة اقتصادية حقيقية أم شراكة واردة، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة ورقلة، العدد 16، 2012، ص 145

المبحث الثالث: الإطار القانوني والمؤسسي لتنمية الشراكة وتفعيل منطقة التبادل الحر بين الطرفين :

إن اتفاقية الشراكة الأورو -جزائرية كغيرها من الاتفاقيات تستند إلى أساس قانوني يبين اطرافها، وهو ينظم ويحدد كيفية تطبيق هذا الاتفاق ويوضح الحقوق والالتزامات التي تقع على كل طرف سواء كل من الإتحاد الأوروبي أو الجزائر.

كما يوجد ضمن إطار هذا الاتفاق عدة مؤسسات تسهر على تنفيذ محتواه من جهة ومعاينة الطرف المخل بالتزاماته من جهة ثانية وهذا ما سنحاول التطرق إليه.

المطلب الأول: الإطار القانوني لتأسيس الشراكة الأورو-جزائرية:

يتمثل الأساس القانوني لاتفاق الشراكة المبرم بين الإتحاد الأوروبي والجزائر في المرسوم الرئاسي رقم 159 المؤرخ في 27 أبريل 2005 والمتضمن المصادقة على الاتفاق الأوروبي المتوسطي لتأسيس الشراكة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية من جهة والمجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها من جهة أخرى، وكذا ملاحقه من إلى 7 والبروتوكولات من رقم 1 إلى 7 والوثيقة النهائية المرفقة به¹. وتمت هذه المصادقة من طرف البرلمان الجزائري بغرفتيه وهذا بعد اطلاعه على مضمون هذا الاتفاق وكذا من خلال إصدار القانون رقم 05 المؤرخ في 26 أبريل 2005 المتضمن الموافقة على هذا الاتفاق².

ولا بدّ من الإشارة في هذا الشأن، أنه على الرغم من أنّ التوقيع على اتفاقية الشراكة-الأورو-جزائرية جاء في 22 أبريل 2002 إلا أنها لم تدخل حيز التنفيذ إلى غاية 2005.

المطلب الثاني: الإطار المؤسسي لتأسيس الشراكة الأورو-جزائرية :

عند الرجوع إلى محتوى اتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية نجد أنه قد تم التطرق في الباب التاسع من نص الاتفاقية، على إنشاء هيئتين أساسيتين يكمن الهدف منهما في متابعة تنفيذ هذا الاتفاق والسهر على تطبيق محتواه قصد تحقيق الأهداف المرجوة منه على أكمل وجه، بحيث تتمثل هاتين الهيئتين في كل من مجلس الشراكة ولجنة الشراكة.

الفرع الأول: مجلس الشراكة: لقد نصت المادة 92 من اتفاقية الشراكة المبرمة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي على إنشاء مجلس شراكة يهتم بدراسة القضايا التي يتم طرحها في إطار الاتفاق بالإضافة إلى معالجة كافة المسائل، سواء كانت على المستوى الدولي أو الثنائي، وهو أعلى هيئة سياسية وضعت في إطار متابعة تنفيذ

¹ الجريدة الرسمية، العدد 31 ، الصادر بتاريخ 30 أبريل 2005

² شواشي فاطمة، دور الشراكة الأورو-جزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وانعكاساتها على التنمية، مرجع سابق، ص 57.

اتفاق الشراكة القائم بين الطرفين منذ سنة 2005 ، ويجتمع مرة في السنة لتقييم الانجازات والمشاريع في مجال التعاون.¹

أولاً: إعداد وتشكيل مجلس الشراكة :

إن مجلس الشراكة حسب اتفاقية الشراكة يتكون من أعضاء من مجلس الاتحاد الأوروبي وأعضاء من لجنة المجموعات الأوروبية من جهة ومن أعضاء من الحكومة الجزائرية من جهة ثانية وهذا وفقاً لنص المادة 93 فقرة 01. ويخول بموجب هذه الاتفاقية لأعضاء مجلس الشراكة تعيين ممثلين ينوبون عنهم إذا ما توفرت فيهم الشروط المنصوص عليها في النظام الداخلي لهذا المجلس. وهذا ما تؤكد صراحة الفقرة الثانية من المادة 93 ، بحيث تنص على ما يلي "يمكن لأعضاء مجلس الشراكة تعيين ممثلين عنهم حسب الشروط التي سيتم نصها في نظامها الداخلي"². زيادة على ذلك، تتكون رئاسة مجلس الشراكة من طرف عضو من مجلس الاتحاد الأوروبي وعضو من الحكومة الجزائرية بالتناوب.

ثانياً: صلاحيات مجلس الشراكة:

- يتمتع مجلس الشراكة بموجب ما تخوله له هذه الاتفاقية مجموعة من الصلاحيات نجملها فيما يلي:
- يقوم مجلس الشراكة باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتسهيل التعاون والاتصال بين البرلمان الأوروبي والهيئات البرلمانية الجزائرية، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية ونظيرتها الجزائرية³.
- يقوم مجلس الشراكة بتسوية الخلافات الناجمة عن تنفيذ وتفسير مضمون هذا الاتفاق، بحيث يتم ذلك بعد إخطاره من قبل طرفي الشراكة ويقوم مجلس الشراكة بدوره باتخاذ قرار للفصل في الخلاف القائم بقرار ملزم التطبيق.
- يتمتع مجلس الشراكة بصلاحيات إنشاء أو تكوين هيئة أو أي مجموعة عمل يراها ضرورية تسهر على تنفيذ اتفاق الشراكة.

الفرع الثاني: لجنة الشراكة :

إضافة إلى إنشاء مجلس شراكة، نص محتوى هذه الاتفاقية إلى إنشاء هيئة ثانية تتمثل في لجنة شراكة طبقاً لنص المادة 95 من اتفاق الشراكة، والتي تسند لها مهمة تنفيذ ومتابعة الإتفاقية التي تشرف عليها

¹ راجع المادة 92 من إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي 2005. ص 26.

² الفقرة الثانية من المادة 93 من اتفاق الشراكة، الجريدة الرسمية، العدد 31، مرجع سابق، ص 26.

³ المادة 99 من اتفاق الشراكة ص 26، الجريدة الرسمية، العدد 31، مرجع سابق، ص 26.

وزارة الخارجية بتاريخ 30 سبتمبر 2004 . كما تم إقامة اللجنة التقنية المكلفة بمتابعة وإقامة منطقة التبادل الحر في هذا الإطار في 23 أوت 2005 ، والتي تترأسها الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (CACI)¹ .
أولاً: تشكيل وتأسيس لجنة الشراكة:

تتكون لجنة الشراكة حسب المادة 96 من نص اتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية مما يلي:

- ممثلي أعضاء من مجلس الاتحاد الأوروبي ولجنة المجموعة الأوروبية.
- ممثلي عن الدولة الجزائرية كما تجتمع لجنة الشراكة إما بالمجموعة الأوروبية أو بالجزائر.

ثانياً: **صلاحيات لجنة الشراكة:** يخول للجنة الشراكة سلطة اتخاذ القرار عندما يتعلق الأمر بمسألة تسيير الاتفاق المبرم بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، كما يمكنها في إطار هذا الاتفاق اتخاذ القرارات التي خصها بها مجلس الشراكة عن طريق التفويض. وتتسم قرارات لجنة الشراكة بالإلزامية وهي مجبرة التنفيذ لطرفي الاتفاقية².

المطلب الثالث: خصائص ومبادئ منطقة التبادل الحر بين الجزائر والاتحاد الأوروبي :

طبقاً للمادة السادسة من مشروع إتفاق الشراكة الأورو -جزائري فإنه على الجزائر والاتحاد الأوروبي إنشاء منطقة للتبادل الحر بشكل تدريجي خلال فترة 12 سنة، وهذا انطلاقاً من تاريخ دخول الاتفاق حيز التنفيذ والتي ستكون وفق قواعد منظمة التجارة العالمية، ونظراً لإعادة النظر في رزمة التفكيك الجمركي القائم بين الجزائر والاتحاد الأوربي سيتم الإعلان عن منطقة التبادل الحر في سنة 2020 بدلا من سنة 2017 المتفق عليها سابقاً، ويعني إقامة منطقة التبادل الحر إلغاء لجميع الحواجز الجمركية والغير الجمركية على جميع المنتجات المصنعة من قبل الطرفين. وهذا من خلال تنفيذ رزمة التفكيك التعريفي يقوم على التخفيض التدريجي للحواجز الجمركية، حيث اتفق الطرفان على أن تكون وفق ثلاث قوائم من المنتجات المصنعة، مع تحرير جزئي للمبادلات التجارية الخاصة بالمنتجات الزراعية ووفق نظام أفضليات متبادل، مع اتفاق على تحرير تجارة الخدمات في إطار اتفاقية (GATS) عند انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية³.

¹ caci : الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة: خدمات منح شهادة المنشأ والتدويل /المصدر: دراسة حول التقنيات المختلفة لدعم التجارة المنجزة من قبل الإتحاد الإيطالي لغرفة التجارة والصناعة UNIONCAMERE ماي 2005،ص 23 .

² المادة 97 من اتفاق الشراكة، ص 26.

³ أنظر المادة 06 من إتفاق الشراكة،ص 05.

الفرع الأول: خصائص منطقة التبادل الحر بين الجزائر والاتحاد الأوروبي :

تتمتع منطقة التبادل الحر المزمع إنشاؤها بين كل من الجزائر والاتحاد الأوروبي مع مطلع 2017 بالخصائص التالية:

- إن منطقة التبادل الحر هي منطقة تتكون من بلد واحد من جهة والمتمثل في الجزائر ومجموعة من البلدان من جهة ثانية والمتمثلة في الاتحاد الأوروبي.¹
- إن منطقة التبادل الحر الأورو-جزائرية هي منطقة قائمة على أسس غير متكافئة بدليل أن مستوى النمو الاقتصادي لدى الاتحاد الأوروبي يختلف عن مستوى النمو الاقتصادي في الجزائر.
- تعد منطقة التبادل الحر الأورو-جزائرية منطقة بين دولة نامية (الجزائر) والتي تعتمد في اقتصادها على قطاع وحيد المتمثل في قطاع المحروقات وهي ذات اقتصاد منعزل غير تنافسي وبين مجموعة دول متقدمة (الاتحاد الأوروبي) تمثل أقوى التكتلات الاقتصادية في العالم بحيث تعتبر نموذجاً فعالاً للتكامل الاقتصادي.

الفرع الثاني: مبادئ منطقة التبادل الحر الأورو-جزائرية :

تقوم منطقة التبادل التجاري الحر المزمع إنشاؤها على جملة من المبادئ²:

- أولاً: مبدأ المعاملة بالمثل: بعدما كانت التسهيلات التجارية الخاصة بالمنتجات الصناعية بموجب اتفاقيات التعاون تمنح من قبل طرف واحد وهو الاتحاد الأوروبي الذي كان يسمح بدخولها إلى أسواقه بكل حرية ومن دون إجبار الطرف الجزائري على ذلك، غير أنه بموجب الانضمام إلى هذه المنطقة سيكون تحرير المبادلات التجارية الخاصة بهذه المنتجات من الطرفين أي وفق مبدأ المعاملة بالمثل.
- ثانياً: مبدأ التدرج: و المعنى من هذا المصطلح أنه لا يتم إقامة منطقة تجارة حرة بين الطرفين بشكل مباشر بمجرد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، وإنما يتم ذلك بصورة تدريجية خلال فترة تقدر ب 12 سنة وهذا بغية تمكين الطرف الجزائري من الاستعداد أكثر لعملية الانضمام التي كانت مقررة في سنة 2017 .
- ثالثاً: مبدأ المرونة والتكيف: سمحت الاتفاقية للطرف الجزائري بإمكانية تغيير في جدول أو رزنامة التفكيك التعريفي الخاص بالمنتجات المصنعة وإحداث تعديلا فيه خلال الفترة الانتقالية بعد الاتفاق مع الطرف الأوروبي، وهذا في حالة ما إذا تسببت عملية التفكيك هذه في أضرار كبيرة على أحد القطاعات الاقتصادية.

¹ رقيقة سليمة، الشراكة- الأورو-جزائرية هل هي نعمة أم نقمة، الملتقى الدولي حول: أثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الإقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة سطيف يومي 13-14/2006، ص 07.

² براق ممد، ميموني سمير، الإقتصاد الجزائري ومسار برشلونة: دراسة تحليلية للجانب الإقتصادي لاتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية، الملتقى الدولي حول: أثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الإقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة سطيف يومي 13-14/2006، ص 10.

الفرع الثالث:مراجعة الإتفاق حول رزنامة التفكيك الجمركي :

بعد مشاورات دامت أكثر من سنتين توصلت الجزائر والإتحاد الأوروبي إلى إتفاق حول مراجعة رزنامة التفكيك الجمركي الخاص بإتفاق الشراكة " إن الرزنامة تنص على تأجيل رفع الحواجز الجمركية حتى سنة 2020 أمام أصناف واسعة من المنتجات التي تستوردها بلادنا " . أما في شقه الفلاحي نص الإتفاق على إعادة النظر في بعض الأصناف التي يوليها الإتحاد الأوروبي الأفضلية ، لاسيما المنتجات الزراعية والمنتجات الزراعية المصنعة ، وستدخل هذه الترتيبات الجديدة حيز التنفيذ في أول سبتمبر 2012¹ .

كما قامت الجزائر برفع طلب للإتحاد الأوروبي في سنة 2010، طبقا لأحكام إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي وهذا طبقا للمادتين 11 و 16 اللتان تمنحان للجزائر حق مراجعة رزنامة التفكيك التعريفي و تعديل الامتيازات التعريفية² . عريضة هي الأولى من نوعها يتقدم بها بلد متوسطي وقع على مثل هذا الإتفاق لدى المفوضية الأوروبية ، وهذا لضمان حماية أفضل لبعض الفروع الصناعية الوطنية النامية ولتمكين مؤسساتنا من أن تهيئ نفسها بشكل أحسن لمرحلة التبادل الحر مع الإتحاد الأوروبي المقررة في أفاق 2020³ .

¹ موقع الواب لوزارة الشؤون الخارجية ، www.mae.dz في 2017/02/26.

² للمعلومات أكثر طالع الرابط : www.el-massa.com

³ Ministère des Finance, Direction Générale Des Douanes, Note N°2010 du 03 Décembre 2010

خلاصة الفصل:

إن الشراكة الأورو-متوسطية إحدى الاتفاقات المنبثقة عن مشروع برشلونة سنة 1995، والتي تنص على إرادة التعاون بين دول الإتحاد الأوروبي والدول الواقعة على الضفة الجنوبية للبحر الأبيض المتوسط حيث مس هذا الإتفاق مجموعة من الجوانب أهمها السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية، حيث كانت دول المغرب العربي سباقة إلى إبرام اتفاقيات تعاون في سنوات السبعينات، والتي كانت تحظى بتفصيلات تجارية.

وبعد قيام مؤتمر برشلونة استبدلت علاقات التعاون بين الطرفين إلى اتفاقيات شراكة، حيث كانت الجزائر من بين الدول التي وقعت اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي في 2002 والذي دخل حيز التنفيذ في سنة 2005. حيث عرفت هذه الأخيرة عدة مفاوضات منذ سنة 1997 إلى غاية الدخول الفعلي لها، كما نصت الإتفاقية بين الجزائر والإتحاد الأوروبي في شقها التجاري على إقامة منطقة التجارة الحرة بين الطرفين في غضون 12 سنة وتضمنت بعض المحاور كان من بينها المحور السياسي و المحور الاقتصادي والتجاري والعلم فإن الإتحاد الأوروبي يعتبر الشريك التجاري الأول للجزائر في ما يخص المبادلات التجارية والهدف من توقيع اتفاق الشراكة هو أن كل طرف يسعى إلى تحقيق مجموعة من المكاسب والمصالح التي قد تتوافق وقد تتعارض في نفس الوقت، والتي بدورها تسعى إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والدخول ضمن آليات النظام الاقتصادي العالمي الجديد والعمل على اكتساب الخبرة والتكنولوجيا الحديثة .

إذن فإتفاق الشراكة الأورو- جزائري جاء لي طرح تصور جديد للتعاون الاقتصادي والتجاري في أطر وآليات عمل تفتح أبواب الترقب المتفائل والحذر في نفس الوقت، فالأبعاد المطروحة والمغرية التي يتيحها الاتفاق من فرص وملائمات تكشفها العديد من المخاطر، وعلى الجزائر القيام بإدخال كل الإجراءات والتدابير اللازمة لنجاح هذا الاتفاق من خلال مواصلة عمليات الإصلاح والتأهيل الاقتصادي والاجتماعي.

الفصل الثالث

المؤسسات الاقتصادية الجزائرية
وضرورة تأهيلها وفق إتفاقية التبادل
الحر الأورو-جزائري

تمهيد :

إن التجارة الحرة من وجهة نظر الشراكة الأورو-متوسطة هي تجارة بلا حدود ولا حواجز، حيث تشكل الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي ضرورة حتمية لمصلحة الطرفين لتفعيل الإقتصاد الوطني بحيث تسمح بتطوير تنافسية الإقتصاد والاندماج في الإقتصاد الدولي. حيث اهتمت معظم الدول ومن بينها الجزائر بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ أصبحت من القطاعات التي تحرك عجلة التنمية بمختلف جوانبها وفي كافة الإقتصاديات.

إن هذه السياسة قوامها المؤسسات الاقتصادية، بإعتبارها أحد أعمدة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ولتمكين هذه المؤسسات من تأدية دورها كاملا ووجب أن تنشط ضمن مناخ إقتصادي يضمن لها الإستمرارية ويكفل لها كل عوامل الإستقرار والنجاح، ويمكنها من مواجهة آثار الإفتتاح الإقتصادي لذا تبنت الجزائر إستراتيجية تتكفل بتأهيل هذه المؤسسات وفق عدة برامج منها وطنية ومنها ماجاء في بيان إتفاق الشراكة الذي يضمن التعاون في هذا المجال.

لذا تعرضنا من خلال هذا الفصل والذي خصص فيه المبحث الاول حول الإطار العام للمؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة، كما تطرقنا في المبحث الثاني إلى ماهية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل إتفاق الشراكة، أما في المبحث الثالث تم التطرق إلى البرامج المعتمدة في تأهيل المؤسسات الاقتصادية والسياسات المرافقة لها في ظل إنجاح منطقة التبادل الحر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.

المبحث الأول: الإطار العام للمؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة:

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشكل وسيلة فعالة لتحقيق التنمية بمختلف أبعادها، حيث تلقى اهتمام عالمي نظراً لما تقدمه من فرص عمل وتحسين مستوى الدخل، حيث سعت كافة الجهات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص إلى توفير البنية التحتية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كي تنمو وتردهر، حيث سعت الجزائر كغيرها من الدول إلى ترقية وتطوير إقتصادها الوطني بما يواكب التغيرات الإقتصادية العالمية والإندماج في الإقتصاد العالمي. كما أن هذه المؤسسات تتمتع بجملة من الخصائص التي تجعلها محور إهتمام كافة الدول، وهي لا تقل أهمية عن المؤسسات الكبيرة بل تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مدخلاً تكميلياً للعديد من المؤسسات الكبيرة.

المطلب الأول: المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة وتصنيفاتها:

الفرع الأول: مفهوم المؤسسة الاقتصادية وتصنيفاتها:

قبل التطرق إلى مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ارتأينا أولاً التعريف بالمؤسسة الاقتصادية بصفة عامة ثم إبراز أهم تصنيفاتها وفق جملة من المعايير المختلفة ومن ثمة التطرق إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كجزء من المؤسسات الاقتصادية ككل.

أولاً: ماهية المؤسسة الاقتصادية:

لقد تعددت التعاريف حول ماهية المؤسسة الاقتصادية حيث كل منها يركز على جانب من الجوانب المهمة في كيان المؤسسة كالهيكل والعناصر المكونة لها، وطبيعة نشاطها وأهدافها، ومن أهم التعاريف الشاملة التي يمكن تبنيها في هذا المجال نجد التعريف التالي¹ "المؤسسة يمكن أن إعتبرها عميل إقتصادي وكهيكل عضوي، وكنظام أو منظومة"

1- المؤسسة وسيط إقتصادي: أي أن المؤسسة يمكنها أن تقوم بنشاط ذو طابع صناعي أو تجاري أو مالي يدخل ضمن ذلك في عمليات الإنتاج، التموين و البيع، التوزيع والتمويل إلى غير ذلك.

2- المؤسسة من حيث إرتباطها العضوي: أي أن المؤسسة تتكون دوماً من مستخدمين و وحدات وأقسام أو مصالح، حيث ترتبط هذه الأخيرة ببعضها البعض بشكل متكامل.


3- المؤسسة كمنظومة: وهنا يقصد بها كوحدة متكاملة قائمة على أساس العلاقات والتبادلات بين مختلف مكوناتها وأجزائها.

¹ رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، إيتراك للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2008، ص 12 .

وبعد الفصل في طبيعة النشاط والهيكل وكذا نظام العمل، يمكن الوصول إلى الغاية الأساسية والهدف من إنشاء المؤسسة الاقتصادية وهذا من خلال تبني التعريف التالي :

" المؤسسة عبارة عن وحدة اقتصادية تقوم بمزج عوامل الإنتاج لتحصل في الأخير على السلع والخدمات لتصرفها في السوق، وبالتالي تحقيق عوائد تمكنها من إعادة الإنتاج وتوسيعه " وهذا ما يوضحه الشكل التالي :

الشكل رقم (02) : خاصية المؤسسة



المصدر: رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها ، 2008، ص 13.
ثانياً-معايير تصنيف المؤسسات الاقتصادية :

يعتمد في تصنف المؤسسات الاقتصادية على ثلاثة معايير أساسية وهي : طبيعة الملكية، طبيعة النشاط الاقتصادي وأخيراً تبعاً للحجم .

1: المؤسسات الاقتصادية ذات طبيعة ملكية : وينتج عن هذا التصنيف مايلي¹ :

أ- المؤسسات الخاصة : هي جميع المؤسسات التي تعود ملكيتها للفرد أو مجموعة من الأفراد (شركات أموال، شركات أشخاص).

ب- المؤسسات المختلطة: وهي بصورة عامة المؤسسات التي تعود ملكيتها بصفة مشتركة بين القطاعين العام والخاص .

ج- المؤسسات العامة: تعود ملكيتها للدولة وتهدف إلى تحقيق المصلحة العامة والنفع العام.

2 : المؤسسات الاقتصادية ذات الطابع الاقتصادي: وينتج عن هذا التصنيف مايلي²

¹ إسماعيل عرباجي، إقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص 12.
² إسماعيل عرباجي، إقتصاد المؤسسة، " أهمية التنظيم وديناميكية الهياكل"، دار الطبع، الطبعة الثانية، الجزائر، 1996، ص 13.

أ- **المؤسسات الصناعية:** هي مؤسسات ذات طابع صناعي، ومنها المؤسسات الصناعية الثقيلة (كالحديد والصلب)، والتي تتطلب رؤوس أموال ضخمة ومهارات عالية لنشاطها ومنها مؤسسات الصناعات التحويلية أي الخفيفة (الغذائية).

ب- **المؤسسات الفلاحية:** هي المؤسسات التي تمارس الأنشطة الإنتاجية والزراعية، فتقوم بعمليات الإنتاج الزراعي سواء كان إنتاج حيواني أو إنتاج نباتي .

ج- **المؤسسات التجارية:** هي التي تعمل في النشاط التجاري أي القيام بعمليات توزيع السلع والخدمات.

د- **المؤسسات المالية:** هي المؤسسات التي تقوم بالنشاط المالي كالبنوك ومؤسسات التأمين... إلخ .

هـ- **المؤسسات الخدمية:** هي المؤسسات التي تقدم الخدمات كمؤسسة النقل والعيادات الصحية ومكاتب الخيرات (الهندسة و المحاسبة... إلخ).

3: تصنيف المؤسسات تبعاً لحجم العمالة الموظفة: وينتج عن هذا التصنيف تقسيم المؤسسات إلى:

أ- **المؤسسات الصغيرة:** وتنقسم إلى قسمين المؤسسات المصغرة Micro وتضم من واحد إلى تسعة عمال، المؤسسات الصغيرة Mini وتضم من عشرة إلى مائة وتسعة وتسعين عامل .

ب- **المؤسسات المتوسطة:** وهي المؤسسات التي تضم من مائتين إلى أربعة مائة وتسعة وتسعين عامل.

ج- **المؤسسات الكبيرة:** وهي المؤسسات التي تضم أكثر من خمس مائة عامل ومنها على سبيل المثال مؤسسات البترول، المركبات الكبيرة، المؤسسات الخاصة بصناعة الطائرات.

الفرع الثاني: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: إن هذه المؤسسات تعرف أهمية كبيرة حيث تعمل على دفع عجلة التقدم نحو الإقتصاد و ذلك من خلال الدور الذي تقوم به في ظل التحولات الإقتصادية الراهنة، وبالرغم من التغيرات المتسارعة ونظراً لسهولة إنشائها ومرونتها وتوفيرها لمناصب شغل أصبحت تحتل مكانة هامة وأهمية بالغة، حيث سعى معظم الباحثين لإيجاد مفهوم دقيق لذلك لا يمكن تحديدها استناداً إلى معيار واحد، بل يعكس هذا التنوع في المعايير تعدد الخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا هو الأمر الذي أدى إلى اختلاف التعاريف بين الدول¹.

أولاً: معايير تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: اختلفت التعاريف و المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث تتباين من دولة إلى أخرى و ذلك باعتراف العديد من المؤلفين و الباحثين، لذا وجب علينا التطرق إلى هذه المعايير المؤدية إلى اختلاف التعاريف بين المفكرين و بين الدول و بين الهيئات

¹ إسماعيل عربجي، إقتصاد المؤسسة، مرجع سابق، ص 16.

الاقتصادية قبل الوصول إلى تحديد تعريف يعكس أهمية ومكانة هذه المؤسسات في المحيط الاقتصادي ومن أهم المعايير المحددة نجد:

1 - الاختلاف في درجة النمو الاقتصادي: إن التفاوت في درجة النمو، يقسم العالم إلى مجموعات متباينة، أهمها البلدان المتقدمة الصناعية و البلدان النامية، وينعكس هذا التفاوت على مستوى تطور التكنولوجيا المستعملة في كل دولة، و أيضا في وزن الهياكل الاقتصادية، و يترجم ذلك في اختلاف النظرة إلى هذه المؤسسات و الهياكل من بلد إلى آخر¹. فمثلا المؤسسات الصغيرة في اليابان أو الولايات المتحدة الأمريكية، أو في أي بلد آخر يمكن اعتبارها مؤسسة كبيرة في دولة نامية مثل الجزائر، وذلك حسب اختلاف وضعيتها الاقتصادية والنقدية والاجتماعية.²

2- التنوع في الأنشطة والفروع الاقتصادية: إنه من الصعب أن نجد تعريفاً موحداً للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا بسبب اختلاف النشاط الاقتصادي وكذا التنوع في فروعها، حيث تختلف كل مؤسسة حسب فروع النشاط الذي تنتمي إليه، وكمثال على ذلك فإن المؤسسات الصناعية ينقسم نشاطها إلى مؤسسات ذات طابع إستراتيجي (إستخراجية) ومؤسسات أخرى صناعية تحويلية وهذا الأخير يضم بدوره عدد من الفروع الصناعية متكون من صناعات غذائية وصناعة الغزل والنسيج، والصناعات المعدنية وصناعة الورق، والخشب ومنتجاته، ولهذا تختلف كل مؤسسة من حيث كثافة اليد العاملة وحجم الاستثمارات الذي يتطلبه كل نشاط³.

3- العامل التقني: يكمن في مدى الاندماج بين المؤسسات فكلما كانت هذه الأخيرة أكثر اندماجا فحتماً سيؤدي هذا إلى توحيد عملية الإنتاج وتمرکزها في مصنع واحد، مما يؤدي فعلاص إلى اتساع حجم هذه المؤسسات إلى مؤسسات كبرى، والعكس صحيح فلما تكون العملية الإنتاجية مجزأة وموزعة إلى عدد كبير من المؤسسات، سيؤدي ذلك إلى ظهور عدّة مؤسسات صغيرة ومتوسطة⁴.

4- العامل السياسي: وهذا يعبر عن مدى إهتمام الدولة ومؤسساتها بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحاولة تقديم مختلف المساعدات له. والعمل على تدليل كل الصعوبات التي من شأنها أن تعيق ترقية ودعم هذا القطاع⁵.

¹ لخلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و سبل دعمها و تميمتها: دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004، ص 04

² L'économie d'entreprise, cours économies d'entreprises, publier sur le site digischool, le 15 sep 2009, p 02. <https://www.doc-etudiant.fr>

³ إسماعيل عرباجي، إقتصاد المؤسسة، مرجع سابق، ص 16.
⁴ صوراية بوريدح، دور البنوك في تمويل وتنمية المؤسسات المصغرة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، تخصص: بنوك وتأمينات، جامعة قسنطينة، 2004، 2005، ص 10.
⁵ إسماعيل عرباجي، إقتصاد المؤسسة، مرجع سابق، ص 16.

ثانياً: معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

هناك عدة معايير يتم على أساسها تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث نجد المعايير الكمية والتي تعد الأكثر استخداماً، فهي تسمح بتحديد حجم المؤسسة كما نجد أيضاً المعايير النوعية والتي تسمح بشرح طبيعة كل تنظيم وهذه المعايير يمكن شرحها كالتالي:

1 - المعايير النوعية: تسمى أيضاً المعايير النظرية، السوسولوجية أو التحليلية، وباعتبار المعايير الكمية غير كافية لتوضيح الحدود الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و المؤسسات الكبيرة، فإنه يتم إدراج معايير نوعية تبرز خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل أدق فهي مجموعة من المؤشرات التي تم تحديدها لتعبر عن صفات أو خصائص معينة، ومن خلال هذه الخصائص يمكن معرفة المؤسسة إن كانت صغيرة أو متوسطة أو كبيرة، وليس من الضروري توفرها جميعاً بل المهم توفر بعضها ويمكن تصنيف هذه المعايير كالتالي:¹

أ- **الإستقلالية:** وهنا يقصد بها إستقلالية المشروع عن أي تكتل إقتصادي، وفي هذا المعيار نستثني فروع المؤسسات الكبرى، حيث نجد في المؤسسات الصغيرة المدير الذي يعتبر المالك أحياناً حيث يمكنه تأدية عدة وظائف في نفس الوقت من إنتاج وإدارة و تمويل، في حين أن المؤسسات الكبرى تتوزع فيها أداء هذه الوظائف على عدة أشخاص.

ب- **الملكية:** إن أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعود ملكيتها إلى القطاع الخاص، وهناك نسبة كبيرة منها عبارة عن مشروعات فردية أو عائلية، و هنا يلعب المدير أو المالك دوراً كبيراً في جميع النشاطات التي تقوم بها المؤسسة وفي جميع المستويات، كما هو الحال في الجزائر فنجد أن الدولة تملك عدداً من هذه المؤسسات تابعة لها بحيث تأخذ شكل مؤسسات عمومية محلية.

ت- **المحلية في النشاط:** ونعني به أن يكون نشاط المؤسسة مقتصرًا على منطقة أو مكان محدد وأن يكون نشاطها معروفاً في هذا المكان، وأن لا تمارس نشاطاتها من خلال عدة فروع، حيث تشكل حجماً صغيراً نسبياً في قطاع الإنتاج الذي تنتمي إليه في هذه المنطقة، وهذا طبعاً لا يمنع إمتداد النشاط التسويقي للمنتجات إلى مناطق أخرى في الداخل أو في الخارج.²

¹ شهرزاد زغب، ليلي عساوي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، واقع وآفاق، في الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها

في التنمية، 8-9 أبريل 2002 م، مخبر العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة عمار ثليجي -الأغواط، ص 172.

² إسماعيل عرباجي، إقتصاد المؤسسة، مرجع سابق، ص 17.

2- المعايير الكمية: تعتبر المعايير الكمية من أهم المؤشرات التي يلجأ إليها من أجل تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال قياس أحجامها ومحاولة تمييزها عن باقي المؤسسات اعتماداً على مجموعة من الخصائص الكمية التي يمكن استخدامها لأغراض إحصائية وتنظيمية و ذلك نظراً لسهولة استعمالها، ومن بين هذه المعايير نجد:

أ- معيار رأس المال المستثمر: يعتبر هذا المعيار مهماً في تحديد حجم المشروعات الصناعية، فإذا كان حجم رأس المال المستثمر كبيراً فهنا تعتبر المؤسسة كبيرة، أما إذا كان صغيراً نسبياً اعتبرت المؤسسة صغيرة أو متوسطة، ولكن مع الأخذ بعين الاعتبار درجة النمو الاقتصادي لكل دولة، إضافة إلى المعايير الكمية نجد أن هنالك من الدول من تعتمد بالإضافة إلى هذه المعايير المنفردة على معايير أخرى مزدوجة في تحديد المؤسسات مثل معيار العمالة و رأس المال المستثمر معاً.¹

ب- معيار عدد العمال: يعتبر هذا المعيار من أكثر المعايير شيوعاً في الاستخدام، نظراً للسهولة التي تكتنف عملية قياس الحجم بواسطته، خاصة عند المقارنة على المستوى الدولي. غير أن هذا المعيار تعرض للعديد من الانتقادات من أهمها: أن عدد العمال ليس الركيزة الوحيدة في العملية الإنتاجية، بالإضافة إلى وجود متغيرات اقتصادية ذات أثر كبير على حجم المؤسسة، كما أنه لا يعكس الحجم الحقيقي لها.²

ت- معيار طريقة الإنتاج والمبيعات: تعبر المبيعات عن حجم النشاط الإنتاجي للمنشأة و قدرتها التنافسية في الأسواق، وما يعاب على هذا المعيار أنه في ظروف تراجع الأسواق و انخفاض المبيعات لأسباب تخرج عن سيطرة المنشأة، لا يمكن أن يعطي الصورة الحقيقية عن حجم و إمكانات و طاقات المنشأة بالإضافة للتغير و التذبذب بدرجة أكبر من تقلبات عدد العمال و حجم الاستثمار المشار إليهم سابقاً.³

ث- معيار درجة الانتشار: بالنسبة لهذا المعيار فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنتشر في جميع أنحاء العالم، حيث يعتبر صغر حجم المؤسسة بالإضافة إلى محدودية نشاطها و عدد عمالها يساعد على ممارسة هذه الأنشطة في أي مكان، لهذا نرى أن معيار تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتوقف بدرجة كبيرة على درجة الانتشار.⁴

¹ أحمد رحموني، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في إحداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2011، ص1

² أحمد رحموني، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في إحداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، مرجع سابق ص 15.

³ أحمد عارف العساف، محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، الأصول العملية و العملية لإدارة المشاريع الصغيرة و المتوسطة، دار صفاء للنشر و التوزيع، الأردن، ص19

⁴ فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد: الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية المحلية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2005، ص

المطلب الثاني: مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم التعريفات:

بالرغم من إدراك الدول لأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و الاقتناع بالدور الذي تلعبه في النشاط الاقتصادي إلا أن واقع تحديد تعريف دقيق وموحد لها مازال أمر في غاية الصعوبة. حيث اختلفت التعاريف من دولة إلى أخرى نتيجة لل صعوبات السابقة الذكر باستثناء بعض المنظمات الدولية المهتمة لهذا القطاع والتي أصدرت مجموعة من التوصيات لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفي هذا الصدد سنحاول إدراج بعض التعاريف لبعض الدول والتي نذكر منها:

الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: أصبح من الصعب إيجاد تعريف موحد لهذا النوع من المؤسسات. حيث تختلف هذه التعاريف من دولة إلى أخرى وذلك بالإعتماد على كل من معياري الحجم وعدد العمال وكذا رأس المال، حيث أن مؤسسة صغيرة أو متوسطة في بلد متطور يمكن اعتبارها مؤسسة كبيرة في بلد نام والعكس صحيح .

أولاً: تعريف الولايات المتحدة الأمريكية (USA) للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

حسب قانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعام 1953 الذي ينظم إدارة هذه المؤسسات، فإنه يمكن اعتبار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ذلك النوع من المؤسسات التي يتم امتلاكها و إدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه، و قد اعتمد في هذا على كل من معياري المبيعات و عدد العاملين بغية تحديد تعريف أكثر تفصيلاً، فقد حدد القانون هذه المؤسسات كما يلي¹:

- المؤسسات الخدمائية و التجارية والتي تعمل بالتجزئة من 1 إلى 5 مليون دولار كمبيعات سنوية.
- المؤسسات التجارية بالجملة من 5 إلى 15 مليون دولار كمبيعات سنوية.
- المؤسسات الصناعية والتي يكون عدد العمال فيها 250 عامل أو أقل.

ثانياً: تعريف المجموعة الاقتصادية الأوروبية (CEE) :

- 1- تعريف فرنسا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: "تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في فرنسا إستناداً للقانون الصادر في 1978/01/04، على أنها كل مؤسسة لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 100 مليون فرنك فرنسي، وعدد عمالها لا يتجاوز 500 عامل"².
- 2- تعريف ألمانيا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: " تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في ألمانيا على أنها مؤسسات تجارية بإمكانها توظيف عدد من العمال قد يصل إلى 500 عامل وتحقيق مبيعات إضافية اقل من 100 مليون DM في السنة."¹

^{1 1} أحمد رحموني، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في إحداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، مرجع سابق ص 20.

² رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، مرجع سابق، ص 29.

ثالثاً: تعريف الإتحاد الأوروبي: لقد اعتمد الإتحاد الأوروبي في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على معيار نوعي واحد يتمثل في الاستقلالية، أي أنه لا يمكن أن تزيد مساهمة أي مؤسسة أخرى في رأس مال المؤسسة محل التعريف على 25% كحد أقصى، كما تم الإعتماد على معايير أخرى كمية تتمثل في عدد العمال كمؤشر اقتصادي، وكذا رقم الأعمال ومجموع الميزانية، وهذا بمقتضى توصية 2003 والذي دخل حيز التطبيق ابتداءً من 01 جانفي 2005، كما سعى الإتحاد الأوروبي أيضاً إلى إعطاء تحديد تعريف موجه و دقيق لأنواع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والتي تدخل ضمن برامج المساعدات المالية، و هذا بغرض الاستفادة من برامج الإعانة و التعاون و الدعم الموجه في إطار إتفاقية الشراكة، حيث يستخدم فيها عدد العاملين والإيراد السنوي أو إجمالي الأصول كمعيار نوعي للاستقلالية كما يلي²:

" إن المؤسسة المتوسطة تلك المؤسسات التي تضم من 50 إلى 250 عامل، و تمتلك رقم أعمال من 200 إلى 02 مليار دج أما المؤسسات الصغيرة فهي تضم من 10-49 عامل، كما عرف المؤسسات الصغيرة على أنها جميع المؤسسات التي تضم من 01-09 عامل مع رقم أعمال لا يتجاوز 20 مليون دج والجدول الموالي يوضح تصنيف الإتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

الجدول رقم :07: تصنيفات الإتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

Critères	effectifs	Chiffre d'affaires	Total du bilan
Type d'entreprise			
Micro-entreprise	1 à 9	02 millions d'euros	02 million d'euros
Petite entreprise(PE)	10 à 49	10 millions d'euros	10 million d'euros
Moyenne entreprise(ME)	50 à 250	50 millions d'euros	43 million d'euros

Source: Houria Sekkal, forces Et Faiblesses De La Petite Et Moyenne Entreprise Privée Algérienne Dans Le contexte Des Reformes Economiques, Mémoire De Magister en sciences économiques, Université d'Oran, 2012, p:20

رابعاً: تعريف البنك الدولي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: يميز البنك الدولي في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين ثلاثة أنواع وهي³:

¹ ريمي رياض، ريمي عقبة، تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسبير، جامعة الوادي، الملتقى الوطني حول: واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 05-06/05/2013، ص 05.

² Khalil ASSALA, PME en Algérie : de la création a la mondialisation, 8eme congrès international, francophone en entrepreneuriat et PME (CIFEPME), p03

³ سليمان ناصر، عواطف محسن، مداخلة بعنوان: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، 23-24 فيفري 2011، المركز الجامعي غرداية ص 09.

- 1- المؤسسة المصغرة: هي التي يكون فيها أقل من عشرة موظفين، وإجمالي أصولها أقل من مائة ألف دولار أمريكي وكذلك حجم المبيعات السنوية لا يتعدى مائة ألف دولار أمريكي.
- 2- المؤسسة الصغيرة: هي المؤسسة التي تشغل أقل من خمسين (50) عاملا، كما لا يتجاوز رقم أعمالها 3 ملايين دولار.
- 3- المؤسسة المتوسطة: يبلغ عدد موظفيها أقل من 300 موظف، أما كل من أصولها وحجم مبيعاتها السنوية لا يفوق 15 مليون دولار أمريكي.
- خامساً: تعريف لجنة الأمم المتحدة: تعرف لجنة الأمم المتحدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمايلي¹:
- 1- تعريف الدول الصناعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: لما يكون عدد العمال ينحصر بين 05 إلى 99 عامل تعتبر مؤسسة مصغرة، أما بالنسبة للمؤسسات المتوسطة فعدد العمال يكون من 100 إلى 499 وإذا كان عدد العمال أكثر من 500 عامل فتعتبر مؤسسة كبيرة .
- 2- تعريف الدول النامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة : تعرف الدول النامية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب عد عمالها حيث عدد العمال من 15 إلى 19 عامل تعتبر مؤسسة مصغرة، ولما يكون عدد العمال من 20 إلى 99 عامل فهي تعتبر مؤسسة متوسطة، في حين أن المؤسسات الكبيرة يكون عدد عمالها أكثر من 500 عامل.
- سادساً: تعريف إتحاد الصناعات المصرية : هنا يمكن تحديد مفهوم المؤسسات والصناعات الصغيرة من خلال تحديد رأس المال المؤسسة الواحدة بعشرة آلاف جنيه مصري، أي حوالي ثلاثة آلاف وثلاث مائة دولار أمريكي بأسعار صرف عام 1992، ويعمل بها خمسين عامل فأقل².
- سابعاً: تعريف دول جنوب شرق آسيا: لقد عملت دول جنوب شرق آسيا على وضع تصنيف معترف به حسب الجدول التالي :

جدول رقم:(08): يوضح تصنيف دول جنوب شرق آسيا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

عدد العمال	المؤسسة /المعيار
09-01	الصناعات الأسرية
49-10	الصناعات الصغيرة
99-50	الصناعات المتوسطة
أكثر من 100	الصناعات الكبيرة

Source : Ondel'ansek Kay, Les Contrainte De Financement Des Pme En Afrique, Thèse Phd Economie Appliquée, HEC Montréal, CANADA, 2010, p15.

¹ غدير أحمد سليمة، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر " دراسة تقييمية لبرنامج ميذا "،مذكرة ماجستير ،جامعة قاصدي مرباح،ورقلة،2007،ص58.

² رابح خوني،رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، مرجع سابق، ص 31.

الفرع الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

- أولاً: تعريف المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة : لقد تم الاعتماد في تعريف هذا النوع من المؤسسات في التشريع الجزائري على معياري عدد العمال والجانب المالي، أو الحصيلة السنوية في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي المعايير المعتمدة من طرف الاتحاد الأوروبي فقد عرفها القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يلي " مؤسسة إنتاج السلع أو منتجات تشغل من 01 إلى 250 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها 02 مليار دج، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دج. حيث أشارت الجريدة الرسمية في المادة الرابعة منها على أنه: يقصد بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلك المؤسسات التي تقوم بإنتاج السلع أو الخدمات والتي تشغل من 1 إلى 250 عامل، ورقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 02 مليار دينار أو الميزانية العامة السنوية (أي حصيلتها السنوية)، تتراوح بين 100 و 500 مليون دينار جزائري .
- في المادة الخامسة: حيث أشارت إلى تصنيف المؤسسة المتوسطة بأنها تلك التي تشغل ما بين 50-250 عامل ورقم أعمالها يتراوح ما بين 200 مليون إلى 2 مليار دينار جزائري أو الميزانية العامة السنوية تتراوح بين 100-500 مليون دينار.
- في المادة السادسة: حيث تصنف المؤسسات الصغيرة بأنها تلك التي تشغل بين 10-49 عامل، ورقم أعمالها لا يتجاوز 200 مليون دينار أو الميزانية العامة السنوية لا تتجاوز ملي 100 مليون دج.
- في المادة السابعة: حيث تصنف المؤسسات المتناهية الصغر أو الصغرى إلى تلك التي تشغل ما بين 1-9 عمال، و تحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دينار، أو الميزانية العامة السنوية لا تتجاوز 10 مليون دينار جزائري.

ومن خلال الجدول الموالي يمكن أن نبين المعايير الكمية المعتمدة لتعريف تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ويمكن تلخيصها ضمن الجدول الآتي¹ :

الجدول رقم (09): المعايير المعتمدة لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .

المؤسسة / المعيار	عدد العمال	رقم الأعمال (دينار جزائري)	مجموع الميزانية (دينار جزائري)
متوسطة	50 - 250	200 مليون - 2 مليار	100 مليون - 500 مليون
صغيرة	10 - 49	10 مليون - 200 مليون	10 مليون - 100 مليون

¹ رابح خوني، رقية حساني ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها ،مرجع سابق ،ص 27.

أقل من 10 مليون	أقل من 10 مليون	9 - 1	صغيرة جدا
-----------------	-----------------	-------	-----------

المصدر : القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 2001، ص 8-9

ومن خلال الاعتماد على المعايير الكمية والنوعية السالفة الذكر، يمكننا أن نخلص إلى التعريف التالي "يمكن اعتبار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي كل مؤسسة تعمل في إحدى القطاعات الاقتصادية (الصناعة، الزراعة، التجارة، والخدمات)، والتي يتراوح عدد العمال فيها بين عشرة (10) عمال كحد أدنى وخمسمائة (500) كحد أقصى، وأن لا يقل رقم أعمالها عن عشرين (20) مليون دج كحد أدنى ومليارين (2 مليار) كحد أقصى، وتتراوح حصيلتها السنوية بين عشرة (10) مليون دج كحد أدنى ولا تتجاوز خمسمائة مليون (500 مليون) دج كحد أقصى، وتتمتع بالإستقلالية في الإدارة الملكية، وأن تكون حصتها من السوق محدودة وتكون محلية النشاط وتستخدم الأساليب الجديدة في الإنتاج والإدارة وتقسيم العمل كما يعتبر هذا التعريف رسمي و موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم رقم 18/01 المؤرخ في 27 رمضان 1422هـ الموافق ل 2001/12/12 .

ثانياً: تطور محاولات تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر : مر تطور المؤسسات الصغيرة

و المتوسطة في الجزائر بأربعة محاولات أساسية وهي :

- المحاولة الأولى: (1963 - 1980): لقد ركزت سياسة التخطيط المنتهجة منذ العام 1967 على الصناعات الكبيرة المنتجة لوسائل الإنتاج، بينما كان ينظر إلى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كأداة لتدعيم عمليات التصنيع الشاملة و العمل على تكثيف النسيج الصناعي الموجود لذلك ، حيث عرفت هذه المؤسسات بالصناعات التابعة (les industries entraîner)، أما فيما يتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص، فكانت مؤطرة بموجب قانون الاستثمار لعام 1966، وموجهة حسب الأهداف العامة لسياسة التنمية في الدولة¹.

- المحاولة الثانية (1980 - 1990): في هذه المرحلة ظهر تصور جديد للسياسة الاقتصادية و ذلك من خلال الانتقال بالاقتصاد الجزائري من اقتصاد مركزي إلى اقتصاد مفتوح، فأصبح ينظر بذلك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة كتوجه جديد و بديل، ولازم هذه المرحلة مايسمى بالمخطط الخماسي الأول (1980-1984) والذي على ضرورة ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و الاعتماد عليها في امتصاص حالات العجز الهامة المسجلة في العقدين السابقين، كما كان يهدف من ذلك إلى

¹ بوزيان عثمان، قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسينية بن بو علي، الشلف، يومي 17 و 18 أفريل 2008 ، ص 768.

تغطية كل الطلبات، بما فيها المساهمة الفعالة في تعزيز الوحدات العامة الكبرى، و شرع في الانتقال بالاستثمارات من الصناعات الثقيلة، ووحدات الصناعة الخفيفة الكبيرة الحجم والتي تتطلب تكنولوجيا عالية و متنوعة ومركبات ضخمة و مكلفة، حيث الاستثمار في الصناعة الصغيرة و المتوسطة يؤدي إلى الانتقال من الصناعة الواسعة إلى الصناعة الكثيفة¹.

- **المحاولة الثالثة (1990 - 2001):** عرفت هذه الفترة قفزة نوعية نحو إقامة قطاع حقيقي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، وذلك بشروع الحكومة في تهيئة المناخ الاقتصادي الذي يلائم و يساعد على نمو و تطور هذه المؤسسات من خلال اتخاذ مجموعة من الإجراءات و التدابير اللازمة والتي نذكر منها:²

- إصدار قانون النقد و القرض في 14 أفريل 1990، بهدف توجيه عمل البنوك و إعادة تحديد دور البنك المركزي.

- العمل على إنشاء بورصة الجزائر لتبادل الأوراق المالية سنة 1993.

- إصدار قانون مستقل لتوجيه الاستثمار و هو قانون عام 1993، و على إثره تم تأسيس وكالة وطنية تهدف إلى تسهيل عمليات الاستثمار حيث تم تجميع كل المصالح في شبك واحد سمي بوكالة ترقية و متابعة الاستثمارات APSI.

- إصدار القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في 12 ديسمبر 2001، الذي يهدف إلى تحسين المحيط الخاص بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

- **المحاولة الرابعة (ما بعد 2001):** بعد سنة 2001 زاد عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر حيث تشير الإحصائيات إلى أن نصف عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الموجودة في الجزائر أنشأت خلال الفترة (2001-2007) أي بعد صدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في 12 ديسمبر 2001 ، وفي نهاية سنة 2010 لوحظ تطور ملحوظ في عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة، حيث تم إحصاء أكثر من 606 737 مؤسسة، و التي تمثل حوالي ثلاثة أضعاف العدد المسجل في سنة 2003 والذي قدر ب 207 949 مؤسسة، و خلافا على ذلك، فقد شهد قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية انخفاض قدر بـ 288 مؤسسة خلال 07 سنوات، أما المؤسسات الحرفية فقد ارتفع عددها من ما يقارب 79 850 مؤسسة خلال سنة 2003 ليصل إلى 162 085 في

¹ بوزيان عثمان، قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، مرجع سابق، ص 769.

² بوزيان عثمان، قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مرجع سابق، ص 770.

نهاية 2009¹. وحسب آخر الإحصائيات، فقد ارتفع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سنة 2015 إلى 934569 وهذه الزيادة تعود إلى أهمية مساهمة القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية بفعل جهود الدولة المقدمة لهذا القطاع كالتحفيزات كما هو موضح في الجدول الأتي²:

جدول رقم 10: تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (2003-2018):

المجموع	حرفية	عمومية	خاصة	المؤسسة السنوات
288587	79850	788	207949	2003
312959	86732	788	225499	2004
342788	96072	874	245842	2005
376767	106222	739	269806	2006
410959	116347	666	293946	2007
519526	126887	626	392013	2008
570838	162085	598	408155	2009
619072	135623	557	482892	2010
659309	146881	572	511856	2011
711832	160764	557	550511	2012
777816	175676	575	601583	2013
852053	194562	542	656949	2014
934569	217142	532	716895	2015
1022621	235242	390	786989	2016
1074503	242322	267	831914	2017
1093170	241494	262	851414	2018

Source : Ministère de l'industrie et de la PME : Bulletin d'informations statistique mai, 2017-2019 : <http://www.mipmepi.gov.dz>.

من خلال الجدول أعلاه نجد أن المؤسسات الحرفية أو التقليدية عرفت زيادة معتبرة، حيث قدر عددها في سنة 2003 إلى حوالي 79850 ليصل العدد في سنة 2016 إلى 235242 ويعود ذلك للجهود المبذولة من طرف الدولة في النهوض بالقطاع السياحي والعمل على تنميته. كما عرفت مؤسسات القطاع العمومي إنخفاضا حيث سجل في سنة 2003 ما يقارب 788 مؤسسة عمومية ليصل عددها في سنة 2016 إلى 390 مؤسسة وهذا راجع لعملية التصفية والخصخصة التي قامت بها الدولة³. كما أنه في سنة

¹ Laboratoire de Recherche sur l'Industrie et 626Samia GHARBI, LES PME/PMI EN ALGERIE : ETAT DES LIEUX, l'Innovation, Université du Littoral Cote D'opale, France, Mars 2011 , p 08

² Ministère de développement Industriel et Promotion de l'Investissement, Bulletin d'information statistique de la PME, Op. Cit , P : 10.

³ تقرير وزارة الصناعة والمناجم عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2016 ، موقع واب: <http://www.mipmepi.gov.dz> تاريخ الإطلاع 2018/04/20.

2017 تم تعديل التعريف الرسمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بعد صدور القانون 02/17 المؤرخ في 10 جانفي 2017 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي يهدف حسب نص المادة الأولى منه إلى تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعمل على تحديد تدابير الدعم والأليات المخصصة لها فيما يتعلق بالإنشاء والإئتماء والديمومة، طبعاً هذا التعريف الجديد حافظ على بعض جوانب التعريف السابق كالحُدود الدنيا والقصوى لعدد العمال، وشرط الإستقلالية بينما أدخل التعريف الجديد حدوداً جديدة في الجوانب المالية المتعلقة برقم الأعمال ومجموع الميزانية.¹ وهنا يمكن تلخيص هذا التعريف الجديد في الجدول التالي²:

جدول رقم: (11): المعايير المعتمدة لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لسنة 2017

المؤسسة / المعيار	عدد العمال	رقم الأعمال (دينار جزائري)	مجموع الميزانية (دينار جزائري)
متوسطة	250 - 50	400 مليون - 4 مليار	200 مليون - 1 مليار
صغيرة	49 - 10	أقل من 400 مليون	أقل من 200 مليون
صغيرة جداً	9 - 1	أقل من 40 مليون	أقل من 20 مليون

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على نص القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية العدد 17/02، لسنة 2017، ص 06.

يلاحظ من خلال هذا الجدول تطابق في ما يخص عدد العمال بالنسبة للتعريف الأول والتعريف الجديد حيث لم يتم أي تغيير في عدد العمال، بينما الحدود المالية فقد تم مضاعفتها جميعاً مقارنة بما ورد في التعريف السابق لسنة 2001، كما أشار القانون الجديد أيضاً في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مادة جديدة تعالج إشكالية تصنيف المؤسسة في حالة التعارض بين معيار عدد العمال ورقم الأعمال أو مجموع الميزانية، حيث تنص المادة 11 من القانون على أنه " إذا صنفت مؤسسة في فئة معينة وفق عدد عمالها، وفي فئة أخرى طبقاً لرقم أعمالها أو مجموع حصيلتها، تعطى الأولوية لمعيار رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة لتصنيفها³ .

ثالثاً: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

¹ القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رقم 02-17، المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1438 هـ الموافق ل 10 يناير 2017، الجريدة الرسمية العدد 02، سنة 2017، ص 06.

² القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رقم 02-17، المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1438 هـ الموافق ل 10 يناير 2017، مرجع سابق ص 06.

³ المادة 11 القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رقم 02-17، المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1438 هـ الموافق ل 10 يناير 2017، الجريدة الرسمية العدد 02، سنة 2017، ص 06.

1- توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نوع القطاع:

لقد عرف قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في نهاية السداسي الاول من سنة 2018 إرتفاعاً قدر ب 1093170، منها 57% من المؤسسات ذات الشخص المعنوي، وهي موزعة حسب نوع القطاع، وكذا الشخصية القانونية لسنة 2018، وهذا حسب الجدول التالي:

جدول رقم (12): عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نوع القطاع لسنة 2018.

نوع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	النسبة المئوية (%)
القطاع الخاص (PME)		
الأشخاص المعنويين	628219	57.47%
الأشخاص الطبيعيين	464689	42.55%
المهن الحرة	223195	20.42%
الصناعات التقليدية	241494	22.09%
المجموع (1)	1092908	42.51%
القطاع العام (PME)		
الأشخاص المعنويين	262	0.02%
المجموع (2)	262	0.02%
المجموع (2+1)	1093170	100%

المصدر: تقرير وزارة الصناعة والمناجم حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2018 على الصفحة *Bulletin d'information statistique n°33. 1er semestre 2018. Ministère de l'Industrie et des Mines sur site https://www.industrie.gov.dz/IMG/pdf/Bulletin_PME_N_33.pdf . P07.*

من خلال الجدول أعلاه، تتضح هيمنة القطاع الخاص على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة المؤسسات ذات الشخص المعنوي والتي بلغت نسبتها 57.47% لتليها المؤسسات ذات الشخص الطبيعي بنسبة 42.55% من نفس القطاع. ليصل عددها، أما بالنسبة للمؤسسات العمومية فهي لم تتجاوز نسبة 0.02% مايدل على دور الدولة في خصخصة مؤسسات القطاع العام، وفتح مجال أمام القطاع الخاص.

2- توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نوع النشاط:

تتوزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن سبع مجالات، وهذا حسب الجدول الأتي:

جدول رقم (13): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نوعية النشاط لسنة 2018.

النسبة	العدد	قطاع النشاط
0.63%	6973	الزراعة
0.26%	2938	الطاقة، المناجم والخدمات التابعة لها
16.69%	182501	البناء والأشغال العمومية (BTPH)
8.94%	97803	الصناعات التحويلية
30.94%	338266	الخدمات
20.41%	223195	النشاطات الحرفية
22.09%	241494	الحرف التقليدية
100%	1093170	المجموع

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على:

Bulletin d'information statistique n°33. 1er semestre 2018. Ministère de l'Industrie et des Mines, p : 09

من خلال الجدول أعلاه، يتبين أن أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تشغل قطاع الخدمات بنسبة 30.94% تليها مباشرة المؤسسات التي تشغل قطاع الحرف التقليدية ب 22.09% أما في البناء والأشغال العمومية بنسبة 16.69%، وتقريبا تنعدم في كل من قطاع الزراعة وكذا قطاع الطاقة والمناجم بنسب تتراوح على التوالي: 0.63% و 0.26%. ويرجع تركيز المؤسسات على قطاع الخدمات نظرا لسهولة تأسيس هذا النوع من الأعمال زيادة على توفر الإمكانيات اللازمة لتمويلها وكذا سهولة تسييرها مقارنة بالمؤسسات التي تشغل قطاع الفلاحة وكذا الصناعة، فهي تتطلب إمكانيات كبيرة مع تنظيم كبير في التسيير، نظرا لصعوبة تمويلها وكبر حجمها.

المطلب الثالث: خصائص ومميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم العراقيل التي تواجهها:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دوراً هاماً في إقتصادية الدول سواء المتطورة أو النامية، مما جعلها تكتسب مجموعة من الخصائص والمميزات والتي تلعب دوراً هاماً في تفعيل النشاط الإقتصادي.

الفرع الأول: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها في الإقتصاد :

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدة خصائص إيجابية تمكنها من تحقيق مزايا تنافسية مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، غير أن لها خصائص سلبية لا يجب إغفالها. وسنقوم بذكرها كالتالي:

أولاً: الخصائص الإيجابية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: يمكن حصر أهم الخصائص الإيجابية في مايلي :

1- عنصر السهولة في التأسيس: تمتاز هذه المشاريع بسهولة تأسيسها، حيث يمكن لأي شخص عادي حتى ولم يكن يملك مؤهلات علمية أن يقيم مشروع خاصا به، وحتى ولو لم يكن هناك رأس مال كبير، فإن تأسيس مؤسسة صغيرة أو متوسطة سيكون من دون شك سهلاً من إنشاء مؤسسة كبيرة نظراً لأنها تحتاج رؤوس أموال صغيرة وبساطة في الإجراءات الإدارية المرتبطة بتأسيسها، فمثلاً في فرنسا تستغرق عملية إنشاء مؤسسة إدارياً أقل من 24 ساعة¹.

2- الإستقلالية والإدارة: يمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تكون ذات نمط ملكية فردية أو عائلية مما يترتب عن ذلك ارتباط إدارتها ارتباطاً وثيقاً بالملكية، مما يكسبها المرونة والسرعة في إتخاذ القرارات، هذا ما يمنحها صفة الاستقلالية في الإدارة².

3- سهولة الإدارة وبساطة الهيكل التنظيمي: من حيث سهولة الإدارة فإن الهيكل التنظيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمتاز بالبساطة وبمستوى تعقيد أقل مما هو عليه في المؤسسات الكبيرة، لذلك تتسم الإدارة في هذا النوع من المشروعات بالمرونة والسهولة في إتخاذ القرار³.

4- البساطة والمرونة الكبيرة: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدرجة عالية من المرونة في مختلف النواحي المتعلقة بنشاطها وهنا تتجسد في قدراتها على التكيف مع مختلف التغيرات التي قد تحدث داخلها أو خارجها، فمثلاً هذه المؤسسات تستطيع التحول إلى إنتاج سلع وخدمات تتناسب مع متغيرات السوق ومتطلباتها بسرعة، ويمكن إرجاع هذه الخاصية إلى كون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشغل عدد قليل من العمال، وهذا يجعلها تمتلك تنظيم بسيط مما يساعدها على سرعة التكيف⁴.

5- القدرة على جلب المدخرات المالية: لا تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات كبيرة نسبياً في توفير الأموال اللازمة للمشروع، سواء من القطاع المصرفي أو من أفراد الأسرة

¹ ياسر عبد الرحمان، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "واقع وأفاق"، مجلة نماء للإقتصاد والتجارة، العدد الثالث، جوان 2018، ص 219.

² ياسر عبد الرحمان، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "واقع وأفاق"، مجلة نماء للإقتصاد والتجارة، نفس المرجع السابق، ص 219.

³ أحمد عارف العساف، محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، الأصول العملية والعلمية لإدارة المشاريع الصغيرة والمتوسطة، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، ص 19.

⁴ عبد الرحمن بن عنتر، عبد الله بلوناس، مشكلات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأساليب تطوير قدرتها التنافسية، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الأغواط، 08-09 أفريل 2002، ص 04.

وذلك لقلّة مخاطر الاستثمار وصغر حجم رأس المال المطلوب لإقامة هذا المشروع. وهذا ما يتلاءم مع ظروف الدول النامية نظرا لضعف قطاعها المصرفي في تقديم التمويل اللازم.

6- قصر فترة الاسترداد: فترة الاسترداد هي الفترة المطلوبة لاسترداد تكاليف استثمار مشروع من واقع تدفقاته النقدية، وقصر هذه الفترة هو نتيجة: صغر حجم رأس المال المستثمر سهولة التسويق، زيادة دورات البيع وقصر دورة الإنتاج وعليه فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمكن من استرداد رأس المال المستثمر في فترة زمنية أقصر مقارنة مع باقي المؤسسات¹.

7- حرية الدخول والخروج من السوق: نظرا لانخفاض قيمة رأس المال الثابت وخاصة الآلات والمعدات التي يتألف منها خط الإنتاج في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقلّة المخزون السلعي من المواد الأولية والمنتجات النهائية وارتفاع إلى الخصوم وحقوق أصحاب المشروع وسهولة تحويل أصول هذه المؤسسات إلى سيولة بالبيع دون تكبد خسائر كبيرة، فإن ذلك يتيح لهذه المؤسسات الفرصة للدخول إلى السوق والخروج منه بحرية أكبر من المؤسسات الكبيرة².

ثانيا: الخصائص السلبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

بالإضافة إلى الخصائص الإيجابية التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نجد هناك جملة من الخصائص السلبية ونذكر منها:

1 - معدلات الفشل العالية: من الخصائص السلبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو أنها أكثر عرضة للفشل والموت أو التصفية من المؤسسات الكبيرة، هذا التهديد قائم على مدى حياة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، إلا أنه أعلى نسبيا في سنوات التأسيس الأولى، فالدراسات التي أجريت في الدول المتقدمة تبين أنه من كل 1000 مؤسسة صغيرة تقام 50% منها لا تبقى لأكثر من سنة ونصف وأن 20% منها تبقى لأكثر من 10 سنوات³.

¹ Michel Marchesny et Karim Messegheem, **Cas de stratégie de PME**, Edition EMS, Paris, P : 08.

² ياسر عبد الرحمان، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "واقع وأفاق"، مجلة **نماء للإقتصاد والتجارة**، نفس المرجع السابق، ص 219.

³ سعاد نايف برونوطي، **إدارة الأعمال الصغيرة: أبعاد للريادة**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2005، ص 80.

2- انخفاض مستوى التكنولوجيا: لا تستعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مستوى عالي من التكنولوجيا ومن الموارد البشرية المؤهلة، وهذا لكون بعض الصناعات التي تنتمي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تستوجب استثمار ذو قيمة مرتفعة ولا يد عاملة ذو اختصاص عال.

3 - انخفاض وفورات الحجم: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بانخفاض وفورات الحجم مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، وذلك نتيجة انخفاض الطاقة الإنتاجية، ويتطلب تعويض هذا الانخفاض ضرورة استفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من نوع آخر من الوفورات هو وفورات التجمع هذا ما يؤكد ضرورة إقامة المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة في مناطق تجمعات صناعية.¹

4 - انخفاض القدرات الذاتية على التوسع والتطور والتحديث: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن غيرها من المؤسسات بانخفاض قدراتها الذاتية على التوسع والتطور والتحديث نظرا لانخفاض طاقتها الإنتاجية و زيادة مسؤوليتها باستمرار ومتطلباتها المالية والفنية وازدياد وتيرة وسرعة التقدم والتطور التكنولوجي، مما يعطل قدراتها على التوسع والتطور والتحديث.²

الفرع الثاني: الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تلعب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دورا اقتصاديا و اجتماعيا هاما في العديد من الدول المتقدمة

و النامية على حد سواءلذا سنذكر أهم أهدافها واهتماماتها الرامية :

أولاً: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التكامل الاقتصادي: إن مسألة تكامل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع المؤسسات الكبيرة أمر في غاية الأهمية، فالتعاون بين الصناعات الصغيرة والمتوسطة والصناعات الكبيرة يؤدي إلى تدعيم الصناعة ككل وتنظيم الإستهلاكات الوسيطة و تنوع الإنتاج الصناعي، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر في الكثير من الأحيان مشروعات مغذية تعتمد عليها المؤسسات الكبيرة³. فمثلاً نجد شركة جنرال موتورز تتعامل مع أكثر من 30000 مورد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما شركة رونو فتتعامل مع 50 مورد أكثر من 50000 مورد. أما في اليابان فتتبع المؤسسات العملاقة نظاما يعرف باسم الشركات التابعة **System Satellite** حيث تحيط الشركة الأم نفسها

¹ ياسر عبد الرحمان، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "واقع وأفاق"، مجلة نماء للإقتصاد والتجارة، نفس المرجع السابق، ص 221.

² Luc Matray, les aides à la création d'Enterprise, Revue d'économie financière, N°54, France, 1999, P : 214. sur site <https://www.jstor.org/stable/40111249>

³ رزاز رتيبة، بن عمروش فازه، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية لدعم الإقتصاد الوطني، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يومي 06-07 ديسمبر 2017، جامعة الوادي ص 03.

بعديد من المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة، إذ تقوم هذه الأخيرة بمدّها بكل مستلزمات الإنتاج وفق مواصفات محددة وجداول زمنية غاية في الدقة والانضباط.

ثانياً: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تشجيع الإبداع والابتكار:

من أجل الصمود أمام المنافسة الشرسة التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المؤسسات الكبيرة والشركات المتعددة الجنسيات، لجأت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الاهتمام بمجال الإبداع والابتكار، فهي تلعب دور ريادي في هذا المجال، حيث أنها تفوقت على المؤسسات الكبيرة من حيث عدد الابتكارات المحققة، كما أنها تطرح هذه الابتكارات على نطاق تجاري في الأسواق خلال مدة زمنية تصل إلى عامين ونصف مقابل ثلاث سنوات بالنسبة للمؤسسات الكبيرة.¹

ثالثاً: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الصادرات:

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة قدرة كبيرة على غزو الأسواق الخارجية من خلال ما تمتاز به من خصائص تساعدها على التحسين الدائم في جودة المنتجات مع تخفيض التكاليف جراء ابتكار أساليب جديدة في الإنتاج، وبالتالي القدرة على خلق مزايا تنافسية تمكنها من غزو الأسواق الدولية وتنويع الصادرات وتوفير العملة الصعبة، ومن ثم تحسين وضعية الميزان التجاري. وتتأكد هذه الأهمية من خلال نسبة مساهمتها في صادرات بعض الدول المتقدمة حيث بلغت في دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) نحو 26% من الصادرات الإجمالية ما يؤدي تدريجياً إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي و بالتالي تحسين مستوى ميزان المدفوعات من خلال تقليل الواردات.²

رابعاً: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في زيادة الناتج المحلي وخلق فرص العمل:

يساهم تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق العديد من مناصب الشغل، و توفير فرص عمل فمع الزيادة في معدلات البطالة و النمو الديموغرافي المتزايد هو الآخر في الدول النامية، تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الأقدر على القضاء على جانب كبير من البطالة حيث تشير الإحصائيات إلى وجود أكثر من 20.8 مليون مؤسسة في الإتحاد الأوروبي سنة 2010 ، المؤسسات الصغيرة ومتوسطة تمثل 99.8% من العدد الإجمالي لها، وحوالي 92% من قطاع الأعمال يتكون من المؤسسات الصغيرة التي توظف أقل من 10 عمال، حيث يساهم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير 67% من فرص

¹ محمد عبد الحليم عمر، التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية، الدورة الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 25-28 ماي، 2003، ص02.

² ربعة بركات، سعيدة دوباخ، مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية - حالة الجزائر - ورقة بحثية ضمن الملتقى الوطني الأول حول دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية بالجزائر، يومي 18-19 ماي 2011، جامعة محمد بوقرة،

العمل على مستوى الإتحاد الأوروبي أما على مستوى الدول المتقدمة فتساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي الإجمالي بأكثر من 55% وبنسبة مئوية تزيد عن 65% في تشغيل اليد العاملة¹.
خامساً: المساهمة في التنمية المحلية:

- إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها دور كبير في تنمية المناطق المحلية وهذا عن طريق:
- العمل على توسيع منتجاتها إما عن طريق الإنتاج أو بيع منتوجات مكتملة.
 - تعدد وحدات الإنتاج أو البيع عن طريق تعدد المناطق الجغرافية.
 - الانتقال من مؤسسة حرفية إلى مؤسسة إنتاج أو بيع.
 - بيع منتج جديد أو تطبيق تكنولوجيا جديدة أو إتباع أسلوب جديد من الإنتاج وهنا يمكن أن يكون المسير هو صاحب القرار. كما أن للتنمية المحلية أخذ عدة أشكال نذكر منها:
 - تنمية المناطق المحلية بالاعتماد على المؤسسات الكبيرة وهذه بدورها تقوم بفتح فروع تابعة لها أو عن طريق المقاول من الباطن مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وتعتبر هذه المؤسسات الأسلوب المفيد في إقامة تنمية محلية بفضل سهولة تكييفها مع محيط هذه المناطق، فتقوم على مشاريع لا تتطلب استثمارات كبيرة واعتمادها على كثافة أكبر في اليد العاملة تساعد على بالإضافة إلى هذه المناطق على حل مشكل البطالة².

الفرع الثالث: العراقيل والمعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

أولاً: صعوبات التمويل ومشكلات النظام المالي: تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عدة صعوبات خاصة في مجال التمويل بسبب ضعف تكييف النظام المالي المحلي مع متطلبات المحيط الاقتصادي الجديد و يتجلى ذلك في³:

- غياب أو نقص كبير في التمويل طويل المدى والذي يفتقر لإستراتيجية متبعة .
- نقص المعلومات المالية عن هذه المؤسسات مما يغيب عنها مايسمى بالإعفاءات.
- ضعف الشفافية في منح القروض.

¹ Luc Matray, *les aides à la création d'Enterprise*, Revue d'économie financière, N°54, France, 1999, P : 214.

² عثمان حسن عثمان، مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و دورها في التنمية الاقتصادية، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، يومي 25-28 ماي، 2003 كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير -سطيف، ص 07.

³ د.بن ساعد عبد الرحمان، رأس المال المخاطر ودوره في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر- دراسة حالة شركة SOFINANCE، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية -العدد الخامس، فيفري -شباط - 2019 المركز الديمقراطي العربي-ألمانيا، ص 15.

- محدودية صلاحيات الوكالات البنكية في منح القروض بسبب عدم الاستقلالية النسبية.
- هشاشة العلاقة بين البنك و المؤسسة ، اذ تعتبر البنوك احدى مصادر الصعوبات التي تعاني منها المؤسسات، حيث أصبحت المؤسسة مجبرة على التخفيض من استثماراتها مما يؤثر على مستويات الشغل بها.

ثانياً: الصعوبات المتعلقة بال عقار الصناعي:

إن مسألة الحصول على العقار الصناعي أصبح أمراً صعباً سواء من حيث توفره أو الإجراءات الإدارية للحصول عليه فيما يخص السعر وطرق الدفع والتسوية القضائية، فهي تعتبر من أهم المشاكل التي تواجه نمو وتطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والحصول على عقد الملكية أو عقد الإيجار يعد أمراً أساسياً في الحصول على التراخيص المكتملة الأخرى. فحسب دراسة قام بها البنك العالمي أثبتت مدى تأثير هذا العائق على الاستثمار الخاص في الجزائر خاصة على الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تطول فترة انتظار المستثمر للحصول على العقار الصناعي إذ تتراوح هذه المدة ما بين ثلاث سنوات وخمس سنوات. فالسوق العقارات في الجزائر لازالت رهينة للعديد من الهيئات مثل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والوكالات العقارية، حيث أنها عجزت عن تسهيل إجراءات الحصول على العقار اللازم لإقامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويرجع ذلك لغياب سلطة اتخاذ القرار حول تخصيص الأراضي وتسيير المساحات الصناعية، إضافة إلى محدودية الأراضي المخصصة للنشاط الصناعي وغيره¹.

ثالثاً: ثقل العبئ الضريبي والجمركي : إن الأعباء الضريبية التي تتحملها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تؤدي الى تنامي الأنشطة الموازية (التهرب الضريبي)، كما أن ارتفاع الضغط الجبائي على النشاطات الاقتصادية أدى الى توقف العديد من المؤسسات الانتاجية أو فقدان بعض مناصب العمل و تحول بعض رؤوس الأموال من دائرة الانتاج الى دائرة التجارة².

رابعاً: ضعف عملية التخطيط الإستراتيجي:

إن أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يهملون ولا يهتمون لعملية التخطيط الإستراتيجي، وهذا ما يؤدي في العديد من الأحيان إلى فشل المؤسسة وعدم مقدرتها في الاستمرار، وترجع أهمية التخطيط

¹ ياسر عبد الرحمان، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "واقع وأفاق"، مجلة نماء للإقتصاد والتجارة، نفس المرجع السابق، ص 227.

² د.بين ساعد عبد الرحمان، رأس المال المخاطر ودوره في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر- دراسة حالة شركة SOFINANCE، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية، نفس المرجع السابق، ص 15.

الإستراتيجي أنها تساعد المؤسسة على تحقيق قوة تنافسية في السوق والمحافظة عليها وتمكن صاحب المؤسسة من تقدير إمكانيات المؤسسة ومعرفة رغبات المستهلكين وكيفية جب والمحافظة على المستهلكين.¹

خامساً: المعوقات التسويقية:

لقد عانت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من عدة مشاكل تسويقية تختلف باختلاف نوع المؤسسة والنشاط الذي تمارسه ومن بين هذه الصعوبات نذكر منها²:

- انخفاض الإمكانيات المالية لهذه المؤسسات يؤدي إلى ضعف الكفاءة التسويقية لها نتيجة لعدم قدرتها على توفير المعلومات الضرورية عن السوق وأذواق المستهلكين.
- عدم توفير الدعم والحماية الكافية للمنتجات المحلية مما يجعلها عرضة للمنافسة الحادة من طرف المنتجات المستوردة، خاصة في ظل قيام المؤسسات الأجنبية بانتهاج سياسة الإغراق.

- إن عدم القدرة على القيام بعملية الدعاية والإعلان الكافية لمنتجات هذه المؤسسات نتيجة ارتفاع تكاليف تلك العمليات اختيار المستهلك للمنتج المستورد على حساب المنتج المحلي.

سادساً: الصعوبات الإدارية:

لا شك أن نجاح قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتمد على الأسلوب الذي تنتهجه الإدارة المسيرة لهذا القطاع في تعاملها مع مديري المؤسسات، فالإدارة الجزائرية لازالت تمثل السبب الرئيسي لجل العوائق التي تقف في وجه العملية التنموية من خلال اتسامها بالروتين الممل والبيروقراطية، فالكثير من المشاريع تعطلت وتيرة إنجازها كون أن نشاطها يتطلب الاستجابة الإدارية السريعة تنظيماً وتنفيذاً. ومن أهم الأسباب التي أدت إلى ذلك³:

- مشكلة الذهنيات إذ أنها لم تنهياً بعد لهضم واستيعاب وفهم خصوصية هذا النوع من المؤسسات ومن ثم التعامل معه وفق متطلباته..
- البيروقراطية الإدارية وأهم المعوقات التي تنتهجها، مما أتعب أصحاب هذه المؤسسات وتخليهم عن مشاريعهم واتباع مشاريع ربحية فقط لا إنتاجية والتي التي تساعد في تحقيق التنمية على المتوى الكلي .

¹ سعاد نائف برونطي، إدارة الأعمال الصغيرة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2005، ص 77.

² سعاد نائف برونطي، إدارة الأعمال الصغيرة: أبعاد الريادة، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2005، ص 79.

³ محمد عبد الحليم عمر، التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية، الدورة الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 25-28 ماي 2003، ص 02.

سابعاً: غياب الفضاءات الوسيطة (البورصة) :

إن وجود البورصة من شأنه العمل على إحصاء القدرات التقنية للمؤسسات من أجل تحسين استعمال الطاقة الانتاجية، و كذا نسج علاقات أحسن للجهاز الإنتاجي في الجزائر حيث يلاحظ غياب تام لهذا الدور ما يعكس عدم فاعلية هذه البورصة بسبب المشاكل التي يعيشها الاقتصاد الوطني بصفة عامة ومشاكل تتعلق بسيرورة البورصة بصفة خاصة. كما تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات في الاستفادة من التمويل بسبب ارتفاع معدلات نقص الأموال الخاصة ونقص الضمانات.... الخ.¹

الفرع الرابع: تحديات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

هناك عدة تحديات تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي من شأنها أن تصعب من نشاطها على الواقع وتتمثل أهمها في :

أولاً: تحدي التكتلات الاقتصادية والمنافسة الخارجية: إن توجه دول العالم لتعزيز التكامل الاقتصادي من خلال إرساء فكرة التكتلات الاقتصادية، قصد ضمان اللقاء والإستمرار في ساحة المنافسة، سينعكس سلباً على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال رفع القيود الجمركية وكذا نظام الحصص الناجم عن حركة التجارة الدولية مما سيزيد من المنافسة في القطاعات الاقتصادية خاصة في شقها التجاري، هذا سيعطي فرصة للإنتلاق في روح الإبداع والحفاض على الجودة الشاملة لمختلف السلع والخدمات.²

ثانياً: تحدي الإصلاحات الاقتصادية:

لقد حثت المنظمة العالمية للتجارة (OMC) الدول النامية على تحرير أسواقها والإنتتاح على دول العالم الخارجي، وهذا عن طريق تشجيع الإستثمار الأجنبي وتنظيمه في جميع المجالات، حيث قامت هذه الدول بتبني برامج لخصوصية المؤسسات العمومية وتحويلها إلى مؤسسات خاصة مع إعادة هيكلة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق برامج وطنية وكذا أجنبية والتي تدخل في الإتفاقيات الدولية الناجمة عن الشراكة.

المبحث الثاني : تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق إتفاق الشراكة الأورو-متوسطية :

أصبحت معظم المؤسسات الاقتصادية الجزائرية العمومية منها والخاصة بعد عملية تحرير التجارة الخارجية تواجه منافسة حادة في السوق الوطنية، خاصة وأنها لم تستعد بالقدر الكافي للدخول في هذه

¹ د.بن ساعد عبد الرحمان، رأس المال المخاطر ودوره في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر- دراسة حالة شركة SOFINANCE، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية، نفس المرجع السابق، ص 16.

² جلال مسعد زوجة محتوت، أثر الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تنافسيتها، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، يوم 28 نوفمبر 2019، جامعة مولود معمري تيزي وزو، ص 175.

المرحلة؛ ذلك كونها كما وسبق وأن أشرنا في النقاط الفارطة أهما كانت تعمل في وضعية اقتصادية محمية من المنافسة الخارجية ومحتكرة بقوة القرار الإداري، وهكذا وعند القيام بالتحريك المفاجئ والسريع للتجارة الخارجية وجدت هذه المؤسسات نفسها في مستوى تنافسي لا يسمح لها بالمقارنة أمام المؤسسات الأجنبية التي تسوق منتجاتها في السوق الوطنية. وبالتالي حان الوقت للمؤسسة الجزائرية أن تفكر بل وأن تتخذ إجراءات إضافية من شأنها أن توفر لها القدرة التنافسية وتأهلها.

المطلب الأول: ماهية عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

الفرع الأول: ماهية التأهيل:

تواجه المؤسسات الاقتصادية الجزائرية وبشكل أخص مؤسسات القطاع الصناعي تحدي الاندماج في القطاع الاقتصادي، من خلال التوصل إلى إنشاء منطقة التبادل الحر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي أفاق 2020، هذا يستدعي بالضرورة تحولات عميقة وملحة في القطاع الصناعي، ويأتي ذلك من خلال عملية التأهيل التي تساعد على ترقية إقتصاد متفتح ومنافس على الصعيدين الداخلي والخارجي، لأنها بالأخص تهدف إلى تحديد تنافسية المؤسسة الجزائرية، وبالتالي المحافظة بذلك على حصتها في السوق المحلية، بل أكثر من ذلك دفعها إلى غزو الأسواق الأوروبية¹، وهذا لما تتوفر عليه الدولة من إمكانيات تمكنها بالإهتمام بهذا القطاع.

أولاً: مفهوم التأهيل: يعتبر مصطلح التأهيل من أكثر المصطلحات شيوعاً واهتماماً خاصة في وقتنا الحالي وهذا مقارنة بالمصطلحات التقليدية كالتصحيح الهيكلي وإعادة الهيكلة والتي كانت تنحصر في إطار الإقتصاد الجزئي للمؤسسة عكس عملية التأهيل التي تلمس المؤسسة وتشمل محيطها.

لقد مرت المؤسسة الاقتصادية الوطنية بعدة مراحل ميزتها جملة من الإصلاحات بهدف إيجاد إطار متكامل للإنتقال من الإقتصاد المخطط إلى إقتصاد السوق، ومن بين هذه الإصلاحات برنامج التعديل الهيكلي المدعوم بإتفاق التسهيلات المالية الموسعة " facilités financières élargies " 1995-1998 الموقع مع صندوق النقد الدولي وكذا إعادة الجدولة².

حيث سمحت كل هذه الإصلاحات بتسجيل نتائج مشجعة نوعاً ما على مستوى الإقتصاد الكلي، إلا أن الظروف والمتغيرات الاقتصادية العالمية حتمت عليها ظروف مغايرة، مما جعلها تفرض عليها المنافسة الخارجية و كذا داخل السوق الوطنية من خلال إرساء منطقة التبادل الحر الأورو-جزائرية، وهذا الأمر يستدعي تبني برامج لدعمها وهيكلتها من جديد .

¹ أو شن ليلي، الشراكة الأجنبية والمؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مرجع سابق، ص 107.
² بوشارب أحمد، تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل منطق التبادل الحر الأورو-متوسطي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع إدارة أعمال، الجزائر 2008، ص 137.

ثانياً: تعريف عملية التأهيل: " **La mise à niveau** " ظهر مصطلح التأهيل أولاً من خلال التجربة البرتغالية سنة 1988 في إطار إجراءات المرافقة لتكامل البرتغال مع أوروبا، وكان يسمى بالبرنامج الاستراتيجي لتنشيط وتحديث الاقتصاد البرتغالي، ثم أصبح مصطلح التأهيل خاص بدول العالم الثالث خاصة الدول التي كانت تنتهج النظام الاشتراكي، وقد غيرت وجهتها نحو اقتصاد السوق، فهي بحاجة إلى تطوير وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات الخبرة القليلة للرفع من أدائها التنافسي في الأسواق خاصة في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، فماذا نعني بالتأهيل إذن؟.

لقد وردت عدة تعاريف خاصة بمفهوم التأهيل نستطيع أن نورد منها¹:

- تعريف " منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية" ONUDI سنة 1995 بأنه عبارة عن مجموعة برامج وضعت خصيصاً للدول النامية التي هي في مرحلة الانتقال من أجل تسهيل اندماجها ضمن الاقتصاد الدولي الجديد والتكيف مع مختلف التغيرات.

ولقد طور L'ONUDI مفهوم التأهيل خلال السنوات الأخيرة، فأصبح يعني الإجراءات المتواصلة والتي تهدف لتحضير المؤسسة وكذا محيطها للتكيف مع متطلبات التبادل الحر Libre- échange.

كما يعرف أيضا على " أنه عبارة عن مجموعة من الإجراءات والتدابير تهدف إلى تحسين وترقية فعالية أداء المؤسسة على مستوى منافسيها الرائدة في السوق"

ولهذا سعت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحديد مفهوم مضبوط لعملية التأهيل خلال الأيام الدراسية حول برنامج ميديا لتأهيل المؤسسات ص و م الجزائرية ديسمبر 2006 :

- يعني بتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو قبل كل شيء إجراء مستمر للتدريب والتفكير والإعلام والتحويل، بهدف الحصول على توجهات جديدة وأفكار وسلوكيات المتعاملين وطرق تسيير ديناميكية ومبتكرة.

- أما بالنسبة لبرنامج التأهيل فيعرف بواسطة هدفه الأساسي، وهو مرافقة المؤسسة بالسماح لها بالتحسين المستمر في تنافسياتها، وتحسين مستواها مع المقاييس الدولية للتنظيم والتسيير للوصول إلى تأطير تطورها المستقبلي.

وأخيراً نستطيع أن نستخلص بشكل عام أن : عملية التأهيل تعتبر بمثابة تطوير المؤسسات الاقتصادية وتمكينها من المنافسة عن طريق إستخدام مواردها بكفاءة تضمن من خلالها بقاءها وتحديد مردوديتها وبالتالي فالتأهيل يعني إنتقال المؤسسة من مستوى إلى آخر يتميز بالكفاءة والمردودية من خلال تقوية العوامل الداخلية والخارجية للمؤسسة وذلك لتمكينها من مواكبة التطورات الحاصلة في الميدان الاقتصادي ولكي تصبح

¹ سليمة غدير أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "دراسة تقييمية لبرنامج ميديا"، مجلة الباحث عدد 2011/09، ص 133.

منافسة لنظيراتها في العالم. كما أن عملية التأهيل أيضاً هدفها دفع عملية الإنتاج وتكثيف الإنتاجية وتحدد هدفين على المؤسسة بلوغها وهي أن تصبح منافسة في مجال الأسعار والنوعية والإبتكار وأن تكون قادرة على المتابعة والتحكم في التطور التقني للأسواق.

ثالثاً: الدوافع المؤدية إلى عملية التأهيل: إن عولمة الاقتصاد يميزها الدور البارز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تساهم في تحقيق نسب عالية من النمو فضلاً عن امتصاص البطالة و المساهمة في تسييرها كما أن التيار الاقتصادي العالمي جعل من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة اليوم المحرك القاعدي للاقتصاد. كما أن انفتاح هاته المؤسسات على الأسواق الدولية و العالمية تحت رداء العولمة و في إطار الشراكة الأجنبية يعد من بين الأسباب و الدوافع الرئيسية لعملية التأهيل، فوجد هنالك دوافع داخلية و دوافع خارجية:

1- الدوافع الداخلية: من بين الدوافع الداخلية التي أدت بالمؤسسة الاقتصادية الجزائرية من أن

تشرع في برامج تأهيلها نذكر منها:

- تميز المؤسسات الجزائرية ضعف التسيير و التكوين و ذلك لعدم إتباعها للأساليب الحديثة في الإدارة والتسيير بالإضافة إلى عدم وجود تنظيم إداري واضح المعالم لسير العمل في أقسام وإدارات المؤسسة، كما أنه لا تلجأ المؤسسات إلى تدريب و تكوين عمالها نتيجة للصعوبات المالية، بالإضافة إلى غياب ثقافة الاستثمار في العنصر البشري وعدم ملائمة نظم التعليم والتدريب لمتطلبات التنمية¹.

- عدم تلاؤم نمط التسيير في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع مثيلاتها في الخارج بحيث بقي نظام تسيير هذا النوع من المؤسسات قديم لا يتماشى مع متطلبات الاقتصاد التنافسي.

- المشاكل المتعلقة بالمحيط كمشكل العقار والذي يتمثل في غياب الإطار القانوني والتنظيمي الذي يحدد طرق و كفاءات و آجال الحصول عليه.

- صعوبة الحصول على المعلومة و بطء الإجراءات الإدارية، الصعوبات الجبائية، انتشار القطاع غير الرسمي.

- الصعوبات الفنية فمن المشاكل الفنية التي تعترض المؤسسات الجزائرية ارتفاع تكلفة الحصول على المعدات والآلات والمواد الأولية نظراً لاستيرادها من الخارج وبكميات قليلة لا تؤهلها للحصول على خصومات أو تخفيضات تجارية، وهذا ما يؤثر على ارتفاع أسعار تكلفة الإنتاج وانخفاض هامش الربح، فضلاً على أن عملية فتح اعتماد مستندي وتوفير النقد الأجنبي تشكل عائقاً في حد ذاته².

¹ نصيرة قريش، آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، 17 و 18 أبريل 2006، ص104.

² جمال عمورة: ضرورة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية للاندماج في ظل التحولات العالمية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 28، مجلد 2006، 03، ص02.

2- الدوافع الخارجية: إن عولمة الأسواق واشتداد حدة المنافسة والتطوير السريع في طرق الإنتاج والتكنولوجية عدلت من المحددات المنافسة الصناعية على المستوى العالمي، فالنموذج الجديد للمنافسة أصبح مرتبطاً بتكاليف الإنتاج وتوفر المواد الأولية فحسب بل أصبح أكثر ارتباطاً بنوعية المرافق والهيئات والكفاءات، حيث أن المؤسسات الجزائرية تسعى إلى الاحتكاك بالحيث الدولي وهذا من خلال عقود الشراكة التي تقوم بإبرامها أو من خلال إنظامها لمنظمة التجارة العالمية. الأمر الذي فتح باب المنافسة الشرسة وحتم على الدولة الجزائرية ضرورة تأهيل نسيجها الصناعي.

الفرع الثاني: أهداف ومبادئ عملية التأهيل:

أولاً: أهداف التأهيل: يهدف برنامج التأهيل إلى تحقيق الأهداف التالية¹ :

- أ. ترقية وتطوير محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة : إن المحيط هو الوسط الذي تمارس فيه المؤسسات ص و م نشاطها وتوسعى للتأقلم مع جميع متغيراته وتأثيراته فهو يعبر عن المؤشر الأساسي الذي يبين الوضعية التي تعمل فيها هذه المؤسسات، ولذلك وجب العمل على تأهيله وترقيته بالشكل الذي يساعدها على تحقيق أهدافها والنجاح في استمرارها وبقائها.
- ب. تحسين تسيير المؤسسات: تسعى الجزائر من خلال برامج التأهيل إلى رفع الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات ص و م حتى تستطيع الحفاظ على حصتها في السوق المحلي في مرحلة أولى والبحث عن أسواق خارجية في مرحلة موالية(الانفتاح الاقتصادي)، وذلك بإدخال مجموعة من المتغيرات في طرق وأساليب التسيير والإنتاج بغية الاستخدام الأمثل للقدرات الإنتاجية المتاحة، وتنمية الكفاءات البشرية، والتنمية والبحث في وظيفة التسويق
- ج. تعزيز وتدعيم مؤسسات الدعم : تسعى الجزائر إلى تعزيز الدعم وهذا على المستوى القطاعي لأن نجاح أي برنامج للتأهيل مرتبط بمدى قدرة وفاعلية هذه المؤسسات، فهذا البرنامج يهدف بالضرورة إلى تحديد أهم المتعاملين مع المؤسسة من حيث إمكانياتها ومهامها ، بالإضافة إلى تطويرها حسب المتطلبات العالمية الجديدة ومن أهم هذه المؤسسات نجد : مؤسسات التكوين المتخصصة ، مؤسسات تسيير المناطق الصناعية ، بورصة المناولة والشراكة.
- د. تحسين تنافسية المؤسسات : إن هدف الوصول إلى تعزيز وتحسين القدرة التنافسية يعتبر من الأهداف الهامة التي يسعى إليها قطاع المؤسسات ص و م فبالرجوع إلى المادة 18 من القانون

¹ سليمة غدير أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "دراسة تقييمية لبرنامج ميذا"، مجلة الباحث عدد 2011/09، ص

التوجيهي لتطوير المؤسسات ص و م، نجد أن عملية التأهيل تهدف أساسا إلى زيادة القدرة التنافسية للمؤسسات لأن عنصر التنافسية ضروري لأي مؤسسة في وقتنا الحالي للحفاظ على مكانتها وتطويرها.

ثانياً: **مبادئ عملية التأهيل**: إن عملية تأهيل المؤسسات تخضع إلى مبدئين أساسيين وهما على التوالي¹:

1- **برامج التأهيل الاختيارية**: حيث تلجأ المؤسسة بمحض إرادتها حسب نقاط القوة والضعف التي تملكها والفرص والتهديدات، ولكن الظروف المحيطة بهذه المؤسسات كإتفاقيات التبادل الحر المعلنة في إطار الشراكة الأجنبية، وكذلك الترتيبات الإقليمية الجديدة خاصة الإنضمام المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة ومايفرزه من تبعيات وأثار يفرض عليها اللجوء إلى عملية التأهيل والتي تكسبها مواكبة المؤسسات المنافسة لأنه يمثل حلا لرفع أداءها وبذلك المحافظة على بقاءها.

2- **التأهيل عملية مستمرة**: إن عمليات التأهيل مبنية على مبدأ الإستمرارية لأنها مرتبطة بالتجديد والبحث والتطوير، فمسار التأهيل دائم يهدف إلى تحسين قدرات المؤسسة الاقتصادية خاصة منها الصناعية وذلك عن طريق إدخال مناهج وطرق جديدة لتسييرها .

المطلب الثاني : متطلبات عملية التأهيل:

قصد ضمان نجاح عملية التأهيل لا بد من منح المؤسسة فترات متنقلة من أجل السماح لها بإمتلاك الوقت الكافي للتأقلم والتكيف مع الإنفتاح الكلي على السوق، فالإقتصاد الوطني يعول على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدفع عجلة التنمية إلا انه لا بد من توفر مجموعة المتطلبات لعملية التأهيل وهي كما يلي:

الفرع الأول: بالنسبة للمستوى الداخلي للمؤسسة: إن من أهم متطلبات عملية التأهيل على مستوى الداخلي للمؤسسة كما يلي :

أولاً: التخطيط الإستراتيجي: تتعلق العملية بتحضير الإستراتيجية التي تسمح للمؤسسة بتحسين مردوديتها، حيث يعتبر التخطيط الاستراتيجي بعملية تجديد نظامي، فهو يقدم إلى المؤسسة وسيلة التحليل بنظام التوقعات الاقتصادية والتنافسية التي تسمح لها بعرض خطة عمل على المدى الطويل. يهدف التخطيط الاستراتيجي إلى اخذ القرارات من طرف الإدارة بحيث يسمح لها بتحديد ودراسة العوامل الرئيسية الداخلية

¹ عليواش أمين عبد القادر، أثر تأهيل المؤسسات الاقتصادية على الإقتصاد الوطني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007، ص 84.

والخارجية المؤثرة على المؤسسة . كما يهدف إلى تحسين المردودية التنظيمية ويستخدم كأساس لإعداد أدوات التسيير وتكثيف خدمات ونشاطها طبقا لاحتياجات أسواقها وزبائنها¹.

ثانياً: تأهيل العنصر البشري: يعتبر العنصر البشري أساس العملية الإنتاجية، حيث الاستخدام الفعال له يعتبر طريقة لتعظيم فعالية النظم الأخرى والركيزة الأساسية التي يجب أن يستثمر فيها بكثافة في كل الوظائف وعلى كل المستويات، ونظرا لهذه الأهمية يتوجب اتخاذ عدد من الإجراءات لتكوينه و تأهيله حيث يجب العمل على² :

- إجراء دورات تك وبنية ورسكلة الموظفين لاكتساب التقنيات الحديثة في جميع مجالات التسيير. الإنتاج، التسويق،... الخ.
- القضاء على المظاهر السلبية في التعامل مع الكفاءات كإقصاء والتهميش واللامساواة.
- الاحتكاك مع المؤسسات الأجنبية للاستفادة من الخبرات والمعارف.
- تكريس ثقافة التقاسم بين أفرادها وبعث فيهم روح التبادل الحر للمعلومات والمعارف والكفاءات.

ثالثاً: العمل بالمعايير والقياسات النوعية المعتمدة: إن تحسين القدرة التنافسية ومواكبة المؤسسات الناجحة يلزم المؤسسة الاقتصادية الجزائرية أن تتصف بمواصفات قياسية محددة تخص مواصفات السلع والخدمات، حيث لا يمكن اليوم لأية مؤسسة أن تحقق التنافسية بغياب مواصفات المواد الأولية، المواد المصنعة وكذا مواد التغليف وحتى مراعاة تكلفة المواد التي تدخل في الإنتاج .

رابعاً: التعرف على التكنولوجيا الجديدة والإبداع التكنولوجي: تحتل إستراتيجية التجديد التكنولوجي مكانة مرموقة ضمن استراتيجيات المؤسسة حيث أصبح التجديد خيارا إستراتيجيا لا مفر منه ويكون ذلك عن طريق التحالف مع المؤسسات ذات الخبرة العالمية في الأبحاث والتطوير و عن طريق إقامة علاقات بحث مع الميدان الجامعي³.

خامساً: سياسة التسويق: لا بد على المؤسسة وضع سياسات تسويقية تتناسب مع ظروف المستهلك وذلك عن طريق إتخاذ الإجراءات التالية:

¹ قوريش نصيرة، آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17 و 18 افريل 2006، ص 04.

² سليمة غدير أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "دراسة تقييمية لبرنامج ميديا"، نفس المرجع السابق، ص 135.

³ قوريش نصيرة، آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، نفس المرجع السابق، ص 06.

- تطوير المنتجات لضمان تسويقها على أسس علمية مما يتلاءم ورغبات المستهلكين.
- الاهتمام بالدعاية والإعلان لمنتجات المؤسسة.
- العمل على تنشيط مبيعات المؤسسة في الأسواق المحلية والخارجية.

الفرع الثاني: بالنسبة للمحيط الخارجي للمؤسسة:

يعتبر تأهيل المحيط الخارجي للمؤسسة أمراً ضرورياً لتمكينها من تحسين أدائها وتحسين تنافسيتها وتكمن عملية تأهيل المحيط في إجراء التعديلات وتأهيل كل الهيئات والأجهزة والأنظمة التي تتعامل معها المؤسسة كالجهاز الإداري، الجهاز الجبائي والمالي، التشريعي، التنظيمي حيث سيتم تلخيصها كالتالي:

أولاً: تدعيم البنية التحتية: إن تدعيم البنية التحتية يعتبر أمر ضروري لتمكين المؤسسة من تحسين أدائها إذ لا يمكن تصور هذه الأخيرة تنشط بمعزل عن محيطها، فتدعيم البنية التحتية سوا المتمثلة في الطرقات والمواصلات السلكية واللاسلكية وكذا الصرف الصحي ومحطات القوة الكهربائية وخطوط الطيران والمطارات والموانئ كلها تساعد على تحقيق الأداء الجيد للمؤسسة وذلك من خلال التخفيف من تكاليف النقل والإنتاج وتحسين قدرتها التسويقية وهذا فعلاً ما يؤدي بها إلى تحسين وضعيتها التنافسية¹.

ثانياً: تأهيل النظام المالي والمصرفي: تعتبر المؤسسات المصرفية والبنوك المالية أهم شريك للمؤسسة من حيث التمويل، لذا توجب تأهيل الجهاز المصرفي وإصلاح النظام المالي ككل وتفعيل دوره في تمويل النشاط الاقتصادي، ولن يتم ذلك إلا عن طريق تكييف المنظومة البنكية مع متطلبات الواقع الاقتصادي الجديد وهذا يتطلب تحديث الجهاز المصرفي².

ثالثاً: تأهل المحيط الإداري: تعتبر الإدارة من متطلبات النهوض بالمؤسسة حيث تكسبها المرونة والليونة في العمل، فتأهيل هذه الأخيرة خاصة ذات الطابع الاقتصادي والتي لها العلاقة الكاملة مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحيث تعمل على تبسيط الإجراءات والتي تعرقل أحياناً بعض التطبيقات الميدانية، خصوصاً الإدارة الجمركية وكذا الجبائية وهذا إجراء ينقص من البيروقراطية المعرقلة لأهداف السياسة الوطنية.

رابعاً: تأهيل النظام الجبائي: ويتم ذلك من خلال الإعفاءات الضريبية المشجعة على الاستثمار و عدم فرض الضريبة على سندات التنمية التي تصدرها الدولة أو شركات المساهمة، و العمل على تخفيض الضريبة على الودائع في صناديق الادخار مما يشجع الأشخاص الطبيعيين و المعنويين على الادخار

¹ كمال رزيق، فارس مسدور، الشراكة الجزائرية الأوروبية بين واقع الاقتصاد الجزائري والطموحات التوسعية للإتحاد الأوروبي، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب، البلدة، 2002، ص 17.

² عبدالقادر بربيش، جودة الخدمات المصرفية كمدخل لزيادة القدرة التنافسية للبنوك، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 03، 2005، ص 263.

وبالتالي زيادة الاستثمار في الاقتصاد الوطني. أيضاً تخفيض الحقوق الجمركية لتشجيع العمليات الاستثمارية، حيث يستفيد أصحاب هذه الإستثمارات من الإعفاءات الجمركية التي تمنح في عملية إستيراد المواد الأولية و التجهيزات الضرورية، شريطة أن تدخل مباشرة في إنتاج المنتجات والسلع التي تصدر إضافة إلى أن بعض الدول تتخذ أسلوب الإنتاج بدون جمركة للبضائع الموجهة لتصدير أو المعاد تصديرها مباشرة، والتي تعالج في أماكن مخصصة تعرف بالمناطق الحرة والتي تسعى من ورائها الدول إلى جمع العملة الصعبة وإيجاد مناصب عمل ونقل التكنولوجيا، حيث يتم في هذه المناطق إعفاء جميع العمليات الموجهة للتصدير من دفع الضرائب والرسوم الجمركية¹.

المبحث الثالث: برامج تأهيل المؤسسة الاقتصادية والسياسات المرافقة لها في إنجاح منطقة التبادل الحر:
يشكل تأهيل المحيط العام في الجزائر أمراً ضروريا لحماية النسيج الصناعي والإنتاج الوطني من تدفق السلع الأجنبية في ظل العولمة الاقتصادية، والانضمام المرتقب للمنظمة العالمية للتجارة وكذا الدخول في منطقة التبادل الحر الأورو-متوسطة المعلن عنها في أفاق 2020، ولكي تواجه هذه المؤسسات هذه المنافسة يجب على الدولة تجسيد برنامج من شأنها أن تعمل على تطوير و تأهيل هذه المؤسسات وذلك بغية إخراجها من دائرة التقليد إلى الاحترافية والتنويع .

المطلب الأول: البرامج الوطنية المعتمدة لتأهيل المؤسسات:

لقد تبنت الجزائر عدة برامج لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رغم اختلاف هذه البرامج في التوقيت أو الحجم أو وسائل التطبيق إلا إن الهدف الأساسي هو تأهيل هذه المؤسسات لتعزيز الاستفادة منها ويمكن أن نذكر أهم هذه البرامج كما يلي:

أولاً: برنامج وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة:

أطلق هذا البرنامج في أولى عملية تأهيل للمؤسسات الصناعية في سنة 1999 في إطار التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بمساهمة مالية قدرت ب 1.200.000 دولار ومساهمة ميزانية التجهيز لوزارة الصناعة وإعادة الهيكلة تقدر ب 1.200.000 دج، حيث مست هذه المساهمة مجموعة من المؤسسات العمومية والخاصة حيث تم توطيدها ابتداءً من سنة 2002 بواسطة موارد صندوق ترقية التنافسية الصناعية، والذي تم فتحه بموجب قانون المالية لسنة 2000، حيث تم فتح لدى مكاتب الخزينة حساب تخصيص خاص رقم 120-302 عنوانه "صندوق ترقية التنافسية الصناعية" مكلف بتسيير

¹ ثاني عاشور يمينة: تحميل السياسة الضريبية في الجزائر، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، 2002، ص 36.

المساعدات المالية المباشرة للمؤسسات الصناعية ومؤسسات الخدمات المرتبطة بالصناعة من اجل عمليات التأهيل وتطوير التنافسية الصناعية¹.

إن هذا البرنامج يندرج في إطار عملية شاملة لترقية التنافسية الصناعية التي تركز على تحسين أداء المؤسسات الصناعية وتأهيل محيطها المباشر وذلك بمساندة الدولة للمؤسسات القادرة على تحسين أدائها والرفع من كفاءتها والتي تقبل بذل جهود كبيرة لاكتساب قدر من التنافسية يقترب أو يصل إلى المستوى الدولي. وعليه فان برنامج تأهيل المؤسسات استراتيجية تمت صياغتها بكيفية معينة لمساعدة المؤسسات الصناعية العمومية والخاصة لتكييفها لمواجهة الأفق الجديدة المزيلة للحواجز الجمركية مع فتح الأسواق واندماج الاقتصاد الجزائري في فضاءات التبادل الحر.

1- هيئات تسيير البرنامج: يتطلب برنامج تأهيل المؤسسات الصناعية اعتماد عدة هيئات بقرارات

مشتركة بين وزارتي الصناعة وإعادة الهيكلة ووزارة المالية لمتابعة وتقييم الأعمال ومنها كالآتي:

– المديرية العامة للهيكلة الصناعية: وهي مكلفة بتسيير برامج التأهيل ومهامها تتمثل في التنسيق

بين الأدوات التشريعية والمالية لصندوق ترقية المنافسة الصناعية وتحديد الشروط والإجراءات

التقنية والتنظيمية.

– اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية: تنشط هذه الهيئة تحت إشراف وزير الصناعة وتمثل

مهامها في إعداد إجراءات تقديم الملفات الخاصة بالمؤسسات والهيئات من أجل الاستفادة من

المساعدات المقررة في صندوق ترقية التنافسية بالصناعية².

– صندوق ترقية التنافسية الصناعية: هو جهاز وزاري مشترك تم إنشائه لتمويل عمليات

ونشاطات برنامج التأهيل في شكل مساعدات مالية، هذا من أجل التشخيص الإستراتيجي

العام لمخطط التأهيل والإستثمارات أو تكون هذه المساعدات قي شكل نفقات متعلقة

بالعمليات الموجهة لتحسين محيط المؤسسة خاصة في مجال الإنتاج والخدمات المتعلقة بالقطاع

الصناعي .


¹ حسين يحي، قياس فعالية برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دول المغرب العربي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2013، ص 86.

² أوثن ليلي، الشراكة الأجنبية والمؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مرجع سابق، ص 124.

- البنوك :وهي أجهزة مكلفة بمساعدة المؤسسات للقيام بالتأهيل من خلال عملية القروض
هياكل الدعم ذات الطابع الخدمي مثل المراكز التقنية المتخصصة، مكاتب الدراسات والتشخيص
مكلفة بمرافقة المؤسسات أثناء قيامها بعملية التأهيل .

2- أهداف البرنامج: يمكن تجسيد أهداف البرنامج من خلال ثلاث مستويات كما هو مبين في
الشكل الآتي:

شكل رقم:03:أهداف برنامج عملية التأهيل



Source: Mohamed lamine Dhaoui et Boualam Abassi. Restructuration et mise à niveau d'entreprise. Guide méthodologique ministère de l'industrie et ONUDI. ALGER, 2003, p:77

- على المستوى الكلي: تتمثل في عصنة الخيط الصناعي وهيكلته، وذلك أن تأهيل الخيط لا بد أن يبحث عن مصادر التنافسية على مستوى الاقتصاد الكلي، حيث يمكن تلخيص توجهات السياسة العامة لوزارة الصناعة كما يلي¹:
- إعداد سياسات اقتصادية تكون أساسا لبرامج الدعم والحث على رفع المستوى التأهيلين.
- وضع الآليات الأساسية التي تسمح للمؤسسات بالقيام بنشاطات على المستوى القطاعي والجزئي.
- إعداد برنامج لتأهيل المؤسسة الاقتصادية ومحيطها.
- إعداد برنامج للتحسين والاتصال لتوضيح الرؤية لدى المتعاملين الاقتصاديين وتحديد بدقة الوسائل المتاحة لدى المؤسسات.

¹ بلال شيخي، المهدي حجاج، برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر المأمول والواقع، الملتقى الوطني حول إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الوادي يومي 06-07/2017، ص10.

- **على المستوى القطاعي:** إن نجاح إي برنامج تأهيل مرهون بمدى قوة هياكل الأطراف المشاركة في تنفيذه، فالبرنامج يهدف الى تحديد الهيئات المتعاملة مع المؤسسة من حيث مهامها وإمكاناتها، وتأكيد مدى كفاءتها، ومن أهم الجوانب التي مسها برنامج التأهيل بهذا الخصوص كمايلي :

● البنوك والمؤسسات المالية.

● المساعدة التقنية للوكالة الوطنية لتنمية الاستثمارات.

● هيئات تسيير المناطق الصناعية.

● مكاتب الدراسات.

على المستوى الجزئي: إن برنامج التأهيل هو عبارة عن مجموعة من الإجراءات المحفزة على تحسين النوعية ومن وجهة نظر المؤسسات يعتبر برنامج التأهيل مسار تحسين دائم ، أو إجراء تطوري يسمح بالتنبؤ بأهم النقائص أو الصعوبات التي تواجه المؤسسة، فهو لا يعتبر إجراء قانوني تفرضه الدولة على المؤسسات، وإنما برنامج طوعي تلعب فيه الدولة دور المدعم لهذه المؤسسات المستجيبة لمعايير قبول الأداء. فالمؤسسات الاقتصادية من خلال انخراطها في هذا البرنامج يمكنها تحقيق الأهداف التالية:

● تطوير نظم الإنتاج و التحكم في نوعية المنتجات و الخدمات.

● تطوير نظم الإدارة و تكيف المؤسسات مع الطرق الحديثة للتسيير و التنظيم.

● الرفع من الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات من خلال التحكم في تكاليف الإنتاج.

● تحسين الجودة و الحصول على الشهادة الإيزو بإخضاع المؤسسة للمقاييس الدولية للجودة.

● تطوير التسويق و بحوث التسويق للحفاظ على حصة المؤسسة في السوق الداخلية كمرحلة

أولى واقتحام الأسواق الخارجية في المرحلة الثانية.

ولإنجاح برنامج التأهيل يجب على المؤسسة تبني إجراءات وإصلاحات داخلية على المستويات التنظيمية

والإنتاجية والاستثمارية والتسويقية لتشمل مجموع الهيئات المؤسساتية المحيطة أو المتعاملة مع المؤسسة.

ثانياً: البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يندرج هذا البرنامج في إطار القانون التوجيهي المتضمن ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاسيما المادة

18 من نفس القانون أعلاه و التي تنص على قيام وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار تأهيل هذه

المؤسسات بوضع برامج تأهيل مناسبة من أجل تطوير تنافسية المؤسسات وكذا ترقية المنتج الوطني ليستجيب للمقاييس العالمية والدولية¹.

كما أنه تم التصديق عليه من قبل مجلس الوزراء في 08 مارس 2004 وانطلقت أولى مراحلها منذ بداية سنة 2007 بعد استكمال آليات تنفيذه، وهذا في إطار تعزيز التنمية المستدامة للاقتصاد الوطني من خلال تحسين ودعم تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واكتسابها لعناصر التسيير الرشيد باعتماد آليات التقييس والابتكار التكنولوجي. حيث يمتد على مدار 06 سنوات ويقوم بتمويله طرف صندوق تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تقدر الميزانية المخصصة له بستة (06) مليار دج².

1- الهيئات المشرفة والداعمة للبرنامج: هناك أربع أجهزة تم استحداثها بالتشاور مع جمعية

أرباب العمل ومختلف الجمعيات المهنية هي موضحة كالتالي :

أ. صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR): هو مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة الصناعة والمناجم، و يتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية. أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 06 رمضان 1423 الموافق ل 11 نوفمبر 2002 المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة³.

ومن مهامه أنه يهدف إلى تسهيل الحصول على القروض المتوسطة الأجل التي تدخل في التركيب المالي للاستثمارات الجديدة، وذلك من خلال منح الضمان للمؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك.

ب. الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ANDPME): هي مؤسسة

عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية وتقع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يرأس مجلس التوجيه والمراقبة كما هو منصوص في المرسوم 05-165 المؤرخ في 3 ماي 2005.

ومن مهامها أنها تهدف إلى :

- تنفيذ إستراتيجية القطاع في تعزيز وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- تنفيذ البرنامج الوطني لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومتابعته.

¹ القانون رقم 18/01 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001 ، ص 07 .

² سهام عبد الكريم ، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع التركيز على برنامج " PME 2 "، مرجع سابق، ص 145.

³ سهام شيهاني، طارق حمول، تقييم برامج دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ، الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، يومي 15-16 نوفمبر 2011، ص 08.

- ترقية الخبرة والإستشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ج. الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار (ANDI): هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، وهي عبارة عن شبك وحيد عبر 48 ولاية، انشئت تحت أمر 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتنمية الإستثمار والنظام المطبق على الإستثمارات الوطنية والأجنبية في إطار الأنشطة لإنتاج السلع والخدمات¹. ومن مهامها تعمل على:

- تسهيل تنفيذ مشاريع الإستثمار.
 - تسهيل إجراءات تكوين المشاريع الاستثمارية من خلال الشبايبك الموحدة اللامركزية.
 - الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع و الخدمات غير المستثناة.
 - الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة غير المستثناة.
 - مرحلة الاستغلال (إعفاء لمدة 03 سنوات)
 - الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS).
 - الإعفاء من الرسم على النشاط المهني (TAP).
- ويمكن لهذه المدة أن تمتد إلى خمس (05) سنوات بالنسبة للمشاريع الإستثمارية التي تخلق أكثر من 100 منصب شغل.

د. الديوان الوطني للقياس القانونية (ONML): هو مؤسسة عمومية تعمل تحت إشراف وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، وهي ذات استقلال مالي أنشئ سنة 1986 بمقتضى المرسوم رقم 86-250 المؤرخ في 30 سبتمبر 1986 ومن مهامه العمل على التأكد من وثوقية وسلامة أجهزة القياس التي تتطلب تأهيل خاص و التي لها اثر على عملية التبادل التجاري، الصحة، الأمن، البيئة، نوعية الإنتاج الصناعي، ومن ضمن أهداف هذا الديوان أيضاً:

- حماية الاقتصاد الوطني.
 - التجارة الوطنية والدولية.
 - حماية المستهلك.
- ه. صندوق ضمان قروض استثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (CGCI): هو

مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، أنشئ سنة 2002 بموجب القانون رقم 01-18 والذي

¹ مبرك إبراهيم، شيخاوي سهيلة، الوكالة الوطنية (ANDI) كألية لترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الوادي يومي 06-07/2017، ص 08.

ألغى نصه وأعيد تنظيمه بموجب القانون رقم 17-02 من نفس السنة، حيث أنشئ لدعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تسهيل حصولها على القروض البنكية، كما يقوم هذا الصندوق بدعم ومرافقة المستثمر وكذا التقليل من الحواجز والعراقيل التي تعترض طريق تحقيق أهداف هذا المشروع من خلال الحصول على القروض¹. كما يهدف الصندوق إلى ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وهي تلك المتعلقة بتمويل الاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات المتعلقة بإنشاء تجهيزات المؤسسة وتوسيعها وتجديدها، حيث يصل المستوى الأقصى للقروض القابلة للضمان إلى 50 مليون دينار جزائري. كما يعمل هذا الصندوق على تغطية مستوى الدين غير المدفوع بنسبة 80% بالنسبة للقروض الممنوحة لمؤسسة قيد الإنشاء و 60% بالنسبة للقروض الممنوحة لمؤسسة تهدف إلى توسيع نشاطها أو تطوير نفسها أو تجديد تجهيزاتها.

و. **مشارتل المؤسسات:** تم إنشاؤها بموجب المادة 20 من القانون رقم 17-02 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والهدف من هذه المشارتل دعم المؤسسات واحتضانها .

2- أهداف هذا البرنامج : تم إعداد هذا البرنامج قصد مواجهة متطلبات تحرير المبادلات وحركة

- السلع والخدمات بين الجزائر و الاتحاد الأوربي، وتمثل الأهداف المرجوة منه في كل من :
- جعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادرة على مواكبة التطور التكنولوجي وتحسين تنافسيتها على مستوى الأسعار والجودة والإبداع².
 - وضع مخطط أعمال لتطوير تنافسية المؤسسات الجزائرية الصغيرة والمتوسطة.
 - إعداد وتنفيذ سياسة وطنية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحسين تنافسيتها.
 - تحضير وتنفيذ ومتابعة برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
 - وضع بنك للمعلومات يخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تحسين تنافسيتها³.

¹ Ministère de l'industrie et des Mines, Bulletin d'information..., op cit., p 25.

² أو شن ليلي، الشراكة الأجنبية والمؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مذكرة لنيل درجة الماجستير في القانون، جامعة تيزي وزو، 2011، ص 138 .

³ سهام عبد الكريم ، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع التركيز على برنامج "PME 2"، مرجع سابق، ص 145.

المطلب الثاني : برنامج التعاون الأورو-الجزائري لتأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية:

في إطار سياسة الإنفتاح الإقتصادي التي تبنتها الجزائر مع الإتحاد الأورو، وجب عليها تحسين محيطها الإقتصادي والمتمثل خاصة في تأهيل المؤسسات الإقتصادية تحسبا للمنافسة الشرسة مع العالم الخارجي وكذا الدخول المرتقب لمنطقة التبادل الحر بين الطرفين كما ذكر سابقاً، وهنا إستفادت الجزائر كغيرها من الدول المتوسطة من برامج الدعم في إطار الشراكة مع دول الإتحاد، والتي كانت من ضمن المحاور التي نصت عليها الإتفاقية سابقاً، وهذا قصد تمكين المؤسسات الإقتصادية الجزائرية من تحقيق المنافسة على المستوى الدولي والولوج إلى الأسواق العالمية ومواكبة المقاييس والمعايير الدولية، حيث كان من أهم البرامج المعتمدة بالتعاون مع الطرف الأورو في ذلك كالأتي :

أولاً: برنامج التعاون الأورو -جزائري لدعم و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (ميديا):

1-التعريف ببرنامج ميديا ED/PME:

جاء هذا البرنامج في إطار الشراكة الأورو-جزائرية التي دخلت حيز التنفيذ في الفاتح من سبتمبر 2005 باسم برنامج أورو-تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية¹ (Euro-Développement PME)، حيث قامت الجزائر بعقد اتفاق مع الإتحاد الأورو يهدف إلى رفع القدرة التنافسية للمؤسسات الجزائرية الصغيرة والمتوسطة، ويتمثل هذا الاتفاق في برنامج "ميديا" لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تشغل أكثر من 20 عامل و التي تنشط في القطاع الصناعي أو قطاع الخدمات الصناعية للتمكن من الصمود أمام المؤسسات الأجنبية²، وتقدر الميزانية المخصصة لتمويل هذا البرنامج بغلاف مالي قدره 62.9 مليون أورو موزعة كالتالي (57 مليون أورو من قبل المفوضية الأوربية، 3.4 مليون أورو من قبل وزارة المؤسسات ص و م والصناعة التقليدية، 2.5 مليون أورو مقدمة من طرف PME، أما المدة التي استغرقتها هي 7 سنوات من أكتوبر 2000 إلى ديسمبر 2007³.

2-أهداف برنامج ميديا: يرمي هذا البرنامج أساسا إلى تأهيل وتحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة الجزائرية لكي تساهم في التنمية الإقتصادية والإجتماعية الوطنية وجعلها قادرة على

¹ - سليمة غدير أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "دراسة تقييمية لبرنامج ميديا، جامعة ورقلة، مجلة الباحث، العدد 2011/09، مرجع سابق، ص136.

² - عروب رتيبة، ربحي كريمة، "تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة الشلف، 2006، ص719.

³ - سليمة غدير أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "دراسة تقييمية لبرنامج ميديا"، جامعة ورقلة، مجلة الباحث، العدد 2011/09، مرجع سابق، ص136.

التأقلم مع المتغيرات الجديدة والمنتظرة للاقتصاد الجزائري ومن بين أهم الأهداف التي يسعى إليها هذا البرنامج مايلي¹:

- تحسين ظروف وصول وحصول هذه المؤسسات إلى المعلومات الاقتصادية.
- مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوصول إلى مصادر التمويل المناسبة.
- مساعدة ودعم الجمعيات والهيئات المعنية مباشرة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3- محاور برنامج ميذا: إن هذا البرنامج يركز على ثلاث محاور رئيسية وأهمها كالتالي²:

- الدعم المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا من خلال القيام بعمليات التشخيص الاستراتيجية للمؤسسات، إضافة إلى دعم تكوين مسيري هذه المؤسسات.
- دعم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا من خلال وضع وتنفيذ عقود الشراكة مع المؤسسات المالية من أجل مساندة ودعم المؤسسات التي تدخل في نشاطات التأهيل والتطوير إضافة إلى دعم المؤسسات المالية في نشاطاتها.
- دعم محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وهذا من خلال الدعم المؤسسي ودعم جمعيات أرباب العمل والجمعيات الحرفية والمهنية في إعداد إستراتيجية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا الدعم التقني المتخصص من أجل التكوين وانجاز الدراسات وتنظيم الندوات والملتقيات من أجل تحسين المحيط المؤسسي.

4- نتائج برنامج ميذا لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية: حسب التقرير النهائي

الصادر في ديسمبر 2007 فقد تقدمت 685 مؤسسة صغيرة ومتوسطة للانضمام لهذا لبرنامج ولقد تم الدخول الفعلي ل 445 مؤسسة ضمن إجراءات التأهيل بما يمثل نسبة 65 % من إجمالي المؤسسات الراغبة في الدخول لهذا البرنامج، وتعود الأسباب الرئيسية لتخلي باقي المؤسسات عن المواصلة في إجراءات البرنامج في تردد مسؤولي المؤسسات في متابعة الإجراءات، إضافة إلى الصعوبات المالية وكذا سوء تنظيم هذه المؤسسات وعدم شفافية التسيير.

وحسب تصريح وزير القطاع السيد مصطفى بن بادة فإن الاتحاد الأوروبي أشاد بنجاح برنامج ميذا الأول، الأمر الذي شجع على الدخول في برنامج ميذا 2 الممتد من 2008 إلى 2010 إلا أنه تأخر الشروع في تطبيقه حيث تم الانطلاق فيه يوم 5 ماي 2009، حيث تضمن هذا البرنامج تقديم دعم مباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال مساعدتها ومرافقتها لتكثيف استعمال تكنولوجيا الإعلام

¹ بوشارب أحمد، تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل مناطق التبادل الحر الأورو-متوسطي، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع إدارة أعمال، جامعة الجزائر، 2008، ص 153.

² سهام عبد الكريم، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع التركيز على برنامج "PME 2"، مجلة الباحث، العدد 2011/09، ص 146.

والاتصال ، إلى جانب دعم النوعية في إنتاجها من خلال إرساء نظام الجودة (النوعية) والقياسية على مستوى تلك المؤسسات، بما يمكنها من الاستفادة من الاتفاقيات الدولية لا سيما مع الاتحاد الأوروبي¹.
ثانياً: برنامج الاتحاد الأوروبي لدعم تكنولوجيا المعلومات و الاتصال في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية (ميديا 2) :

1- التعريف ببرنامج ميديا 2: عند نهاية برنامج ميديا تم الشروع في تطبيق برنامج آخر بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي يسمى PME II والذي يأتي إستكمالاً لبرنامج ميديا 1 بالشراكة مع الاتحاد الأوروبي، والذي تضمن تقديم دعم مباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وعليه فإن برنامج دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتحكم بتكنولوجيا المعلومات والاتصال هو برنامج تأهيلي يساعد المؤسسات الجزائرية الصغيرة والمتوسطة على تعزيز قدرتها على تحسين أداؤها وتوسيع حصتها في السوق، ويلعب فيه الاتحاد الأوروبي دوراً مركزياً باعتباره مموله الأساسي. حيث شرع البرنامج في 03 مارس 2003 ويمتد إلى غاية 02 سبتمبر 2014، حيث قدر المبلغ المخصص له ب 44 مليون يورو، حيث تساهم المفوضية الأوروبية ب 40 مليون يورو، أما 04 ملايين يورو فتتمثل حصة مساهمة الجزائر وتم تحديد مدة البرنامج ب 34 شهراً بداية من انطلاقه والذي كان في ماي 2009.² كما تضمن هذا البرنامج تدعيم مباشر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال مساعدتها و مرافقتها لتكثيف استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، إلى جانب دعم الجودة و النوعية في إنتاجها من خلال إرساء نظام الجودة و القياسية على مستوى تلك المؤسسات. إلا أن المساعدات التي قدمت من طرف الإتحاد الأوروبي في ظل الشراكة الأورو جزائرية ضمن برنامج ميديا تظل ضئيلة مقارنة بالمساعدات التي قدمت إلى دول أخرى في إطار الشراكة الأورو متوسطة³.

2- أهداف برنامج ميديا 2: لقد كان من ضمن أهداف هذا البرنامج مايلي⁴ :

- تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إدماج تكنولوجي للمعلومات والاتصال في تسييرها.
- دعم التحول الاقتصادي قصد تنفيذ تجارة حرة عن طريق زيادة القدرة التنافسية.
- تقوية التوازن الإجتماعي والإقتصادي والهدف هو تخفيف تكلفة التحول الاقتصادي.

¹ سهام عبد الكريم ، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع التركيز على برنامج " PME 2 "، مرجع سابق،ص146.

² سهام عبد الكريم، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع التركيز على برنامج " PME 2 "، مرجع سابق،ص147.

³ Rapport sur la coopération union européenne-Algérie , **Appui aux PME/PMI et à la maitrise des technologies d'information et de communication (PMEII)**, édition juillet 2013,p20

⁴ منى مسغوني، نحو أداء تنافسي متميز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مخبر أداء المؤسسات والاقتصاديات في ظل العولمة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، مجلة الباحث، العدد 2010 .، ص 110

3- نتائج البرنامج: تتمثل أهم نتائج برنامج ميدا 2 في مايلي :

- تطوير خدمات الدعم بالنسبة لها و التي تمكنها من مواجهة تطورات السوق التي تجعلها شيئاً فشيئاً مع نظيرتها الأوروبية.
- تحسين متابعة ومرافقة المؤسسات أثناء العمليات وبعد عمليات التأهيل .
- تنمية خدمات الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

ثالثاً: برامج التعاون المبرمة في إطار الدعم التقني لإتفاق الشراكة : تعد الشراكة بصفة عامة وسيلة فعالة في نقل التكنولوجيا وتنمية القدرات الفنية والتقنية، بما يضمن تحقيق تنافسية على الصعيدين المحلي والدولي وتسهيل الضوء على الدور التقني للشراكة مع الإتحاد الأوروبي في دعم إعادة تأهيل المؤسسات الجزائرية ومن أهم البرامج المعتمدة كما يلي :

1- برنامج الهيئة الألمانية للتعاون التقني GTZ: في مقدمة برامج التعاون الثنائي، نجد التعاون مع

ألمانيا، حيث تنشط برامج الهيئة الألمانية للتعاون التقني في الجزائر في إطار الشراكة التقنية الجزائرية الألمانية، وتكمن مساهمتها في مرافقة عملية التحول الإقتصادي والمؤسسة الجزائرية وذلك في أربع مجالات¹:

أ. السكن والعمران: المساهمة في هذا القطاع تكمن في التشجيع على خلق واستعمال المساحات كأداة أساسية لتحرير سوق العقار وهذا البرنامج يعمل على تكثيف أكبر مدرسة للهندسة المعمارية مع المتطلبات الجديدة للسكن.

ب. الفلاحة والصيد البحري: يرافق مستشاري البرامج التحول الحاصل غي القطاع الفلاحي والإنتاج الموجه للنشاط التجاري.

ج. حماية المحيط وتسيير الموارد المائية: تهدف أولوية هذا البرنامج إلى خلق نظام للمراقبة والإعلام في جميع المستويات، كما يهدف أيضا إلى إرساء سياسة جديدة للمياه في الجزائر.

د. ترقية النشاط الإقتصادي والشغل: يركز هذا البرنامج إهتمامه بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تواجه صعوبات عديدة جراء إنفتاح السوق الوطنية خاصة في ظل منطقة التبادل الحر الأورو-جزائرية لذا يهدف هذا البرنامج إلى تطوير القطاع من خلال نشاطات التكوين المستمر بهدف القضاء على البطالة المرتفعة في أوساط الشباب بالإضافة إلى توجيه نظام التكوين المهني

¹ منير نوري، أثر الشراكة الأورو-جزائرية على تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف 17-18 أفريل 2006، ص 877.

الجزائري إلى تلبية إحتياجات المؤسسة الإقتصادية الصغيرة والمتوسطة كما تم وضع برنامج للهيئة الألمانية المسمى ب (PME/CONFORM). حيث استفاد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتكوين 50 متخصصا و 250 عونا مرشدا، وتم وضع مشروع خاص بدعم وترقية المؤسسات الصغيرة بغلاف مالي قدر ب 3.2 مليون أورو، هدفه ترقية الحركة الجموعية للمؤسسات.

2- منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ONUDI): تأسست المنظمة سنة 1967 بفيينا لترقية التنمية الصناعية في الدول النامية عن طريق وضع برامج صناعية مدججة لكل دولة، هدفها الأساسي هو تدعيم ديناميكية إعادة الهيكلة، والتنافسية، وإدماج ونمو الصناعات والمؤسسات في إطار مراحل التحرير والانفتاح الاقتصادي. بدأت هذه المنظمة بالعمل في الجزائر في سنة 1999 ضمن برنامج تطوير التنافسية وإعادة الهيكلة الصناعية الذي خصص ل 8 مؤسسات عمومية و 40 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، و بعض الصناعات الصغيرة والمتوسطة، كما تعمل على تقديم مساعدات فنية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في فرع الصناعة الغذائية بإحداث وحدة لتسيير البرنامج واختيار مكتب دراسات لإعداد تشخيص هذا الفرع.¹

3- التعاون مع البنك العالمي: تم التعاون مع فرع البنك العالمي المتمثل في الشركة المالية الدولية (société financière internationale) التي قامت بإعداد برنامج تقني بالتعاون مع برنامج " شمال إفريقيا لتنمية المؤسسات " NAED عن طريق برنامج واحد يعمل على وضع حيز التنفيذ يدعى " بارومتر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة " قصد متابعة التغيرات التي تطرأ على وضعيتها وسيدخل هذا البرنامج أيضا في إعداد دراسات اقتصادية لفروع النشاط. وهدف البرنامج هو الرفع من عرض ونوعية التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وكذا تحسين الخدمات المصرفية مثل عقد تحويل الفاتورة factoring والاعتماد الإيجاري، leasing مع التكوين في الميدان، كما سيتم انطلاق مؤسسة في ميدان المالية المصغرة Micro-finance مع متعاملين أوروبيين.²

4- التعاون الجزائري الكندي : تم الاتفاق على تعاون كندي جزائري من شأنه تنمية القطاع الخاص في الجزائر لتحسين شروط تنافسية القطاع الإنتاجي بإجمالي تكلفة تقدر ب 4.7 مليون دولار لمدة سنتين.

¹ يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر 2008، ص 102

² غدير أحمد سليمة، كيجلي عائشة سلمى، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وآفاق، الملتقى الدولي حول إستراتيجيات تنظيم ومراقبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة ورقلة، 18-19 أبريل، 2012، ص 14.

5- **التعاون الجزائري الإيطالي:** تم التوقيع على هذا التعاون ذو الصيغة الثنائية في أبريل 2002 قصد إقامة علاقات بين رجال الأعمال الجزائريين ونظرائهم الإيطاليين، كما تم القيام بإنشاء مركز تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر بدعم من إيطاليا¹.

6- **التعاون الجزائري-النمسا:** وعبرة عن إتفاق بين البنك المركزي الجزائري والبنك المركزي للنمسا في إطار الاستفادة من قرض قيمته 30 مليون أورو².

7- **التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية:** وهذا عن طريق تقديم مساعدة فنية متكاملة لدعم استحداث نظم معلوماتية ولدراسة سبل تأهيل الصناعات الوطنية لمواكبة متطلبات العولمة والمنافسة

8- **برنامج تنمية وتطوير بورصات معالجة المعلومات:** في إطار المشروع الأورو متوسطي EUMDIS

الذي يعد أكبر مشروع أنجز من طرف اللجنة الأوروبية من أجل تنمية المجتمع الدولي في مجال المعلومات، اقترحت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة برنامجا يخص إنشاء بورصة أورو متوسطة للتعاون ومعالجة المعلومات (Une Bourse de sous Traitement) ضمن إطار التعاون الأورو متوسطي بهدف ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يخص توفير وتبادل المعطيات ذات الطابع الاقتصادي في إطار تدعيم التعاون الاقتصادي بين بلدان البحر الأبيض المتوسط. هذه البورصة من شأنها أن تتقدم على شكل موقع على شبكة الانترنت يحتوي على جميع المعلومات الاقتصادية الخاصة بوضعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كل دولة من دول البحر الأبيض المتوسط كما يعمل هذا البرنامج على³:

- إحصاء الطاقة الحقيقية للمؤسسات الجزائرية للمناولة، وإجراء العلاقات بين العروض طلبات المناولة والإشراك على المستوى الوطني والدولي.
- تشجيع الاستعمال الأمثل للقدرات الإنتاجية التي تمتاز بها الصناعات الموجودة حاليا والتي سيتم إنشائها.

- معاينة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوعية مختلف المتعاملين الاقتصاديين.
- تكوين بنك للمعلومات الاقتصادية من خلال معالجة مختلف المعلومات المتحصل عليها من عند المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

¹ جليل مونية، تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، يوم 28 نوفمبر 2019، جامعة مولود معمري تيزي وزو، ص 258.

² بريش السعيد، بلغرة عبد اللطيف، إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين معوقات المعمول ومتطلبات المعقول، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أبريل جامعة الشلف، ص 325.

³ دادن عبد الغني، غربي هشام ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية : من المرافقة الدولية إلى المرافقة الوطنية، الملتقى الوطني حول إستراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، ص11

- تكوين بنك للمعلومات الاقتصادية من خلال معالجة مختلف المعلومات المتحصل عليها من عند المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.
- التعامل مع العرض والطلب الوطني والدولي في مجال معالجة المعلومات والتعاون. وهذا من أجل تمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تجاوز مشاكلها، بواسطة تسيير تكنولوجي عال المستوى وبتكاليف مسيطر عليها.

المطلب الثالث: أهم السياسات المرافقة لإنجاح منطقة التبادل الحر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي :

إن إنشاء منطقة التبادل الحر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، تتطلب توفر العديد من عناصر النجاح المهمة على جميع المستويات ونذكر منها ضرورة تأهيل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وبالخصوص الصغيرة والمتوسطة منها قصد إكتسابها التنافسية والكفاءة وهذا لتمكينها من منافسة المؤسسات الخارجية، هذا ما أوجب على الجزائر إعتقاد جملة من السياسات والإجراءات والتي تساعد على خلق مناخ استثماري يؤدي إلى تصحيح الاختلالات الهيكلية التي يعيشها الاقتصاد الوطني، ويمكننا تلخيص أهمها كالآتي:

1- ضرورة تأهيل التكوين:

يعتبر التكوين الركيزة الأساسية لعرض يد عاملة مؤهلة لذلك يجب الإهتمام بالتكوين والإستفادة من المساعدات التقنية و المادية و المالية في إطار برامج MEDA و التي تعمل على تكوين اليد العاملة قصد تأهيل التشغيل ، و بالتالي جلب رؤوس الأموال الأجنبية و إستقطاب الأسواق ، في هذا المجال يجب إتخاذ الإجراءات التالية:¹

- إصلاح قطاع التكوين لتأهيل اليد العاملة .
 - إعداد برامج واسعة للتكوين و الرسكلة الموجهة لإطارات المؤسسة ، و الذي يرقى إلى مستوى الشراكة الفعلية بين الطرفين
 - تحسين التكوين وفق متطلبات السوق لتوفير يد عاملة مؤهلة.
 - الإهتمام بمراكز البحث العلمي و الجامعات و المعاهد و ذلك من خلال تسخير كافة الشروط الضرورية لترقية الخدمات المقدمة.
 - تشجيع الاستثمار في مجال البحث و التطوير .
 - إحداث مراكز فنية و تأهيل مخابر التحليل.
 - تكوين أخصائيين في الجودة لتمكين المؤسسات الحصول على شهادة المطابقة للمواصفات الدولية.
- ISO**
- الإهتمام بالمعرفة و العنصر البشري الذي أصبح أهم عنصر لتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة

¹ زابري بلقاسم ، السياسات المرافقة لنجاح منطقة التبادل الحر ما بين الإتحاد الأوروبي و الجزائر، مرجع سابق، ص 50

- استخدام تكنولوجيا المعلومات في دعم عملية صنع القرار و البحوث و التطوير ، و تصميم و تطوير المنتجات.

تدعيم البحث و الاستغلال الأفضل لسياسات البحث و الإبداع و التطوير التكنولوجي قصد تحسين القدرة الصناعية.

2- المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة:

يمكن اعتبار الاستثمارات الأجنبية المباشرة المرافقة لتوقيع اتفاقيات الشراكة عامل هام لنجاح هذه الاتفاقيات ، غير أن استقطاب هذه الاستثمارات يتطلب ما يسمى بالمناخ الاستثماري المساعد على ذلك والمتمثل في الأوضاع القانونية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية ، وتوفير البنى التحتية (الهياكل القاعدية) حيث أن وضعية هذه الأخيرة تؤثر تأثيرا واضحا على الاستثمار لدى العديد من المستثمرين ، كونها المحدد لقدرة المؤسسة على المنافسة ، باعتبار أن الكهرباء وشبكات النقل (الطرق الموانئ المطارات والسكك الحديدية) وشبكات الاتصالات السلكية واللاسلكية وخطوط أنابيب النفط والغاز كلها من عناصر الإنتاج وتدخل ضمن تكاليفه .

وعلى هذا الأساس ومن أجل تحقيق هذا المسعى (جلب المزيد من الاستثمارات الأجنبية التي تساعد على إعطاء الانطلاقة الحقيقية للاقتصاد الوطني) ينبغي توفير بنك معطيات يتعلق بخصم الفرص الاستثمارية المتواجدة في البلد، وكذا توضيح مختلف الأنظمة والقوانين والتشريعات المالية والجبائية والمحاسبية (كأنظمة الخضوع ، المعدلات الجبائية ، الامتيازات ، الإعفاءات... إلخ) ، ووضعها تحت تصرف المستثمرين الوطنيين والأجانب (أي وضع دليل المستثمر).¹

3- العمل على إعادة التأهيل الصناعي:

نقصد بالتأهيل إتخاذ مجموعة من الإجراءات قصد تحسين أداء المؤسسة في ظل المنافسة الدولية ، و التكيف مع التحولات الاقتصادية الدولية قصد الإندماج في الإقتصاد الدولي ، و الإستعداد للمنافسة التي تنتج عن الدخول الحر للسلع الأوروبية نحو السوق الجزائري ، و بذلك تصبح المؤسسات تنافسية على مستوى الأسعار و الجودة و قادرة على مواكبة تطور الأسواق ، و في هذا المجال يجب مراعاة ما يلي:²

أ - العمل على جلب الاستثمارات غير المادية : ويتعلق الأمر بجميع الاستثمارات المعنوية الهادفة إلى تحسين القدرة التنافسية للمؤسسة، خاصة ما يتعلق بالطاقات البشرية، المعارف العلمية، الدراسات والبحوث التطبيقية، البحث عن إقتحام أسواق جديدة، ابتكار منتجات جديدة، تحسين الجودة، إعداد برامج معلوماتية تساعد على الرفع من القدرة التنافسية للمؤسسة، اعتماد أساليب جديدة في عمليات التنظيم، التسيير والإنتاج... إلخ.

¹ سميحة عزيزة، الشراكة الأورو- جزائرية بين متطلبات الانفتاح الاقتصادي والتنمية المستقلة، مرجع سابق، ص 161.

² زايري بلقاسم ، السياسات المرافقة لنجاح منطقة التبادل الحر ما بين الإتحاد الأوروبي و الجزائر، مرجع سابق ، ص 47

ب- العمل على جلب الاستثمارات المادية : على غرار الاستثمارات المعنوية التي تؤثر بطريقة غير مباشرة في تحسين أداء ورفع تنافسية المؤسسة، فإن الاستثمارات المادية المتمثلة في وسائل الإنتاج تساعد على رفع القدرة التنافسية للمؤسسة، عن طريق زيادة الإنتاج والتحكم في التكاليف، وذلك من خلال:¹

- القيام بتشخيص عام لكل الوظائف الموجودة في المؤسسة.
 - العمل على تحديث التجهيزات والمعدات ومواكبتها مع التطورات التقنية والتكنولوجية الجديدة.
 - اقتناء تجهيزات جديدة تؤدي إلى رفع أكثر للمردودية (التخفيض في التكاليف وتحسين الإنتاجية) .
- ج- العمل على إعادة الهيكلة المالية : تتطلب إعادة التأهيل إعادة النظر في التوازنات المالية للمؤسسة وتحديد إمكانياتها المالية، وذلك من خلال:²

- دعم الإمكانيات الذاتية (برفع رأسمال المؤسسة، وذلك إما بفتح رأس المال للاكتتاب أو عن طريق إصدارات جديدة).
- التحكم في حجم ونوعية الديون.
- تمويل الاستثمارات برؤوس أموال دائمة.
- ترشيد استعمال القروض البنكية.

4- ضرورة تأهيل الإقتصاد الوطني كما ونوعاً :

وهذا من خلال توفير العديد من عناصر النجاح المهمة في جميع المستويات، وبالخصوص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قصد تمكينها من اكتساب المردودية والنجاعة من أجل منافسة المؤسسات الخارجية وهذا عن طريق إعادة التأهيل التي ترمي إلى تحسين كفاءة أداء هذه المؤسسات، كما أن التعاون من أجل عصرنة القطاع الصناعي عبر آليات الشراكة والتي تعتبر اليوم ضرورة من أجل مرافقة الاندماج في الإقتصاد العالمي وإعادة تأهيل الأداة الإنتاجية وكذا توسيع النسيج الصناعي.

¹ سميحة عزيزة، الشراكة الأورو- جزائرية بين متطلبات الانفتاح الاقتصادي والتنمية المستقلة، مرجع سابق، ص 159

² زايري بلقاسم ، السياسات المرافقة لنجاح منطقة التبادل الحر ما بين الإتحاد الأوروبي و الجزائر، مرجع سابق ، ص 49.

خلاصة الفصل:

إن المؤسسات الاقتصادية هي مركز اهتمام لكثير من الدول والحكومات المختلفة، نتيجة لمزاياها المتعددة وقدرتها على خلق الثروة وتوفير فرص العمالة، ودفع عجلة الإقتصاد، والجزائر كانت من الدول التي أبدت اهتمامها بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. باعتبارها أداة فعالة في الإقتصاد الوطني إلا أن هذه المؤسسات بدأت تنشط في اقتصاد يشهد تراجع ملحوظ لدور الدولة، إضافة إلى الانخراط في النظام الاقتصادي العالمي من خلال اتفاق الشراكة الموقع بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

حيث يعتبر هذا الإتفاق تحديا كبيرا بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية وهذا بسبب أوضاعها الاقتصادية التي تتخبط فيها، لذا لا بد على الجزائر ان تحرص على ترقية هذا القطاع من أجل متطلبات إنجاح إتفاق الشراكة بينها وبين الإتحاد الأوروبي، والتي نصت على برامج التأهيل كألية لتدعيم هذه المؤسسات حيث تكنسي عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أهمية بالغة كونها تعتبر بمثابة مرحلة انتقال للمؤسسة من مستوى إلى مستوى آخر يتميز بالكفاءة والمردودية، وذلك لتمكينها من مواكبة التطورات الاقتصادية، وتعزيز قدراتها التنافسية لمواجهة المنافسة المتنامية وطنيا ودوليا. خاصة في ظل إنشاء منطقة التبادل الحر الأورو -جزائرية والتي بدورها سوف تعرف عدة تطورات على المدى البعيد.

وهنا تعد الشراكة الأورو - جزائرية محورا رئيسيا في تأهيل المؤسسة الجزائرية من خلال الدعم في إطار سياسات الدعم المالي وكذلك سياسة الجوار، وكذا التكنولوجيا وإدارة الأعمال. حيث هذه الإستراتيجية تساهم في عصرنه أداء المؤسسات الوطنية، كما لا ننسى أن هذا الاتفاق يحمل في طياته فرصا يجب على المؤسسات الجزائرية استغلالها وتوظيفها لصالحها، ومن أهمها المساعدات الفنية والمالية المقدمة في إطار عدة برامج، بالإضافة إلى الاستثمارات الأجنبية المرافقة لاتفاق الشراكة.

الفصل الرابع

توجهات منطقة التجارة الحرة

الأورو-جزائرية وأثارها على

التجارة الخارجية في الجزائر

تمهيد :

في ظل ما يشهده العالم من تحولات إقتصادية خاصة في مجال التجارة الدولية في السلع والخدمات، عملت الجزائر منذ إستقلالها على إتخاذ إجراءات لتنظيم قطاع تجارتها الخارجية، وهذا بغية الإنفتاح على الأسواق العالمية ضمن ما يسمى بالنظام التجاري العالمي الجديد خاصة بعد الأزمة المالية التي عرفت الجزائر في أواخر الثمانينات، وهذا بسبب الإعتماد الكبير على الموارد النفطية والتي تعتبر جل الصادرات الجزائرية وهذا ماسلط الضوء على عيوب الإقتصاد وعلى الإختلالات التي كانت تخفيها وفرة هذه الموارد، وهنا لجأت الجزائر إلى أسواق المال الدولية لمواجهة أزمته المالية مما أدى إلى إرتفاع مديونيتها بسبب الشروط التي فرضتها تلك المؤسسات النقدية ونتيجة للأزمة الإقتصادية والإجتماعية. قامت الجزائر بعدة إصلاحات في شتى القطاعات بدءاً بعملية التحرير التدريجي للتجارة الخارجية من القيود التي فرضت عليها في إطار الإقتصاد المخطط وصولاً إلى مرحلة الإنفتاح التجاري، والتي تميزت بتحرير المبادلات التجارية والولوج إلى الأسواق الخارجية.

كما عملت الجزائر على تجسيد عملية إندماجها في الأنظمة التجارية العالمية من خلال دخولها ضمن التكتلات الإقتصادية الإقليمية في إطار مناطق التجارة الحرة والمتمثل خاصة في إتفاق الشراكة المبرم بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، حيث أولى إتفاق الشراكة الأورو-جزائري أهمية بالغة للشق التجاري الخاص بالمبادلات التجارية من خلال إرسائه لمنطقة التبادل الحر أي تحرير حركة تنقل السلع في الفضاء المتكون من الأقاليم الجمركية للطرفين.

هذا ما جعلنا نحاول التعرض بالدراسة والتحليل الكمي من خلال هذا الفصل والذي تم تقسيمه إلى مبحثين مهمين، ففي المبحث الأول نتطرقنا فيه إلى واقع التجارة الخارجية في الجزائر قبل إتفاق الشراكة الأورو-جزائري، أما المبحث الثاني فقد نتطرقنا فيه إلى واقع التجارة الخارجية ضمن إطار منطقة التبادل الحر الأورو-جزائري.

المبحث الأول: واقع التجارة الخارجية في الجزائر قبل اتفاق الشراكة الأورو-جزائري.

لقد اتبعت الجزائر منذ السنوات الأولى غداة الإستقبال إستراتيجية تنموية تقوم على أساس الصناعة كوسيلة لتحقيق الأهداف الإقتصادية والإجتماعية وكان قطاع التجارة الخارجية في الجزائر يلعب دوراً هاماً إلا أن هذا القطاع وضع بشكل تدريجي تحت رقابة الدولة في مرحلة أولى ليتم تحريره بعد ذلك بعد تبني المنهج الليبرالي والتحول إلى إقتصاد السوق.

المطلب الأول : التجارة الخارجية الجزائرية من الإحتكار إلى التحرير

لقد شهد تطور تحرير التجارة الخارجية في الجزائر عدة مراحل أهمها:

أولاً: مراقبة الدولة للتجارة الخارجية (1962-1970) :

لقد عرف الإقتصاد الجزائري عقب الإستقلال مرحلة جد صعبة تميزت بالعجز و الركود الاقتصادي بسبب المستعمر الفرنسي الذي كان يسيطر على جميع المبادلات التجارية في الجزائر وكذلك عدم توفر الإطارات المؤهلة التي تعمل بالنهوض بالإقتصاد الوطني، والإنتقال الكبير لرؤوس الأموال وأمام هذه الوضعية الكارثية التي عرفها الإقتصاد الجزائري في الحقبة، باشرت السلطات الجزائرية في إتخاذ مجموعة من الإجراءات والتدابير تحاول من خلالها تنظيم تجارتها الخارجية وحماية الصناعات المحلية. وتمثلت هذه الإجراءات في إصدار قوانين تعمل على مراقبة التجارة الخارجية إستناداً على بعض البرامج من بينها برنامج طرابلس 1962 وميثاق الجزائر عام 1964. ومن بينها الرقابة على الصرف، التعريفة الجمركية، حصص الإستيراد والتجمعات المهنية للشراء.¹

1- الإجراءات الرقابية والحماية:**1.1. الرقابة على الصرف:**

عملت الدولة الجزائرية بعد الاستقلال على إعادة هيكلة اقتصادها الذي عرف نوعاً من الاستقرار و الاحتلال الاقتصادي و المالي فبادرت الدولة إلى الاهتمام بتمويل الإستثمارات.² وباعتبار أن الجزائر كانت تنتمي إلى منطقة الفرنك الفرنسي، ساعد هذا على خروج الأموال بقوة وحرية مطلقة، بإعتبار أن معظم المبادلات التجارية كانت تتم داخل هذه المنطقة بالإضافة إلى نقص احتياطات العملة من أجل الاستيراد، كل هذه الظروف أدت إلى إنشاء جهاز يقوم على مراقبة الصرف بموجب الامر 62-144 المؤرخ في 13 أكتوبر 1963، حيث سجل هذا النظام التحولات النقدية والمالية مع الخارج خاصة مبيعات ومشتريات العملة الأجنبية، وكذا التحكم في ميزان المدفوعات وحماية السوق الوطنية من التأثيرات الخارجية من جهة

¹ Nachida M'hamsadji Bouzidi, le Monopole de l'état sur le commerce extérieure, l'expérience algérienne (1974-1984), op-cit, p 113

² هني أحمد، اقتصاد الجزائر المستقلة. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص 22.

أخرى¹. حيث يشمل نظام الرقابة على الصرف في الجزائر الذي بدأ تطبيقه في أكتوبر 1963 العديد من المجالات التي تتعلق بالمبادلات والتسويات الخارجية، وكان هذا النظام يهدف إلى²:

- العمل على تنظيم الصرف ما بين دولة الجزائر والبلدان التي تقع خارج منطقة الفرنك الفرنسي.
- تنظيم الصرف بالخصوص ما بين الجزائر ومنطقة الفرنك.
- إعادة هيكلة الإقتصاد الوطني عن طريق توجيه وسائل الدفع الخارجية المتاحة إلى النشاطات الإنتاجية ذات الأولوية.
- الحفاظ على العملة الصعبة.
- تشجيع حماية السوق الوطنية والحفاظة عليها من المنافسة الأجنبية.
- المحافظة على استقرار سعر صرف الدينار الجزائري.

2.1. التعريف الجمركية: *tarife douanière*

تعتبر الرسوم الجمركية على أنها ضريبة تفرضها الدولة على السلعة عند عبورها للحدود الجمركية الوطنية ولكي تطبق سياسة الحماية التجارية على السلع وجب أن تفرض الحقوق الجمركية على الواردات، حيث بموجب الأمر رقم 63-414 المؤرخ في 28/10/1963، تم تأسيس أول تعريف جمركية في الجزائر، والتي دخلت حيز التنفيذ ابتداءً من أول نوفمبر 1963³. وهذا الأمر اعتمد على تصنيفين أساسيين هما كالتالي :

- حسب المنتج (طبيعة المنتج واتجاهاته).
 - حسب الدولة (يعني حسب الأصل والمصدر الجغرافي للمنتجات).
- أما بالنسبة للترتيب حسب المنتج، قامت هذه التعريف بالتمييز بين ثلاثة أنواع من المنتجات وهي⁴:
- مواد التجهيز والمواد الأولية التي تخضع لتعريف جمركية بنسبة 10% .
 - المنتجات نصف المصنعة التي تخضع لتعريف جمركية ما بين 5% و 20% .
 - المنتجات التامة التي تخضع لتعريف جمركية ما بين 15% و 20% .
- أما فيما يخص التصنيف على أساس التوزيع الجغرافي للسلع، فقد تضمن الأمر رقم 63/414 على أربعة مناطق جغرافية تستفيد من إمتيازات تفضيلية ومنها :

¹ زايري بلقاسم، دربال عبد القادر، "تسهيل التجارة" وتحديات الإصلاح التجاري في الجزائر، مجلة الإقتصاد والمجتمع، العدد الخامس، 2008، ص 46.

² درار عياش وأخرون، تطور التجارة الخارجية الجزائرية خلال الفترة (2000-2011)، مجلة علوم الإقتصاد وعلوم التسيير وعلوم التجارة، العدد 27، مجلد 02، 2013، ص 40.

³ لحسان آيات الله، الأثار المحتملة للمنظمة العالمية للتجارة على التجارة الخارجية للجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة محمد خيضر -بسكرة، 2003، ص 74.

⁴ Nachida M'hamsadji Bouzidi, le Monopole de l'état sur le commerce extérieure, l'expérience algérienne (1974-1984), op-cit, p 120.

- تعريف تفضيلية منخفضة إلى الحد الأدنى، وتستفيد منها البضائع والتجهيزات ذات المنشأ الفرنسي.
 - تعريف تفضيلية أعلى من الأولى وتطبق على الواردات الوطنية القادمة من دول المجموعة الاقتصادية الأوروبية (CEE) باستثناء فرنسا .
 - تعريف الحق العام (le tarif de droit commun)، وهي عادة تطبق على الدول التي تقدم امتيازات تعريفية للجزائر في نطاق الدولة الأكثر رعاية.
 - تعريف عامة وتطبق على باقي الدول الأخرى.
- يعتبر النظام التعريفي الوطني لعام 1963 حسب هذه التصنيفات، على أنه يولي أهمية كبرى لكل من فرنسا ودول المجموعة الأوروبية وذلك بمعاملتها معاملة تفضيلية، إلا أن تعريف 1963 سرعان ما فقدت دورها الإقتصادي وفعاليتها الجمركية وهذا بعد خمس سنوات من تداولها كما وجهت لها بعض الانتقادات من بينها¹:

- ضعف الحقوق الجمركية الخاصة بهذا التعريف.
- الغياب التام للتنمية في إطار العلاقات الاقتصادية .
- ضعف الحقوق الجمركية المعدلة للأسعار المنخفضة والمنافسة.
- التوزيع الجغرافي للمبادلات الذي يؤكد عرقلة الشركاء ويؤكد التبعية والأفضلية للمبادلات التجارية لصالح فرنسا.

وفي سنة 1968 جاء إصدار الأمر رقم 35/68 المؤرخ في 02 فيفري 1968 والمتضمن تعديل الحقوق والرسوم الجمركية عند الإستيراد، والجدول التالي يوضح نسب الرسوم الجمركية التي نصت عليها التعريف الجمركية لسنة 1968²:

الجدول رقم (14) : تصنيف التعريف الجمركية حسب طبيعة المنتجات المستوردة لسنة 1968.

التعيين	السلع المحولة	السلع غير المحولة
سلع الإستهلاك الضرورية	30% إلى غاية 50%	20% إلى غاية 40%
سلع الإستهلاك الكمالية	100% إلى غاية 150%	20% إلى غاية 30%
سلع التجهيز	30%	20%

Source : Benissad Hocine, Economie du développement de l'Algérie, Alger, opu, 2eme édition, 1982, p177.

¹ Benissad Hocine, la réforme économique en Algérie, Alger, opu, 1991, p 75-76.

² زايري بلقاسم، دربال عبد القادر، "تسهيل التجارة" وتحديات الإصلاح التجاري في الجزائر، مرجع سابق، ص 46.

من خلال الجدول أعلاه يتضح أن النظام التعريفي تحت رقم 35/68 لسنة 1968، جاء ليحد من إستيراد المواد الثانوية كالسلع الكمالية وغيرها، وهذا من أجل حماية المنتج الوطني من الإغراء والمنافسة من السلع الأجنبية. وكذا تخفيض التعريفة الجمركية على مواد التجهيز والمواد غير المحولة والتي تساعد في الإنتاج والصناعات الناشئة.

ورغم ما جاءت به هذه التعريفة من مراجعات، إلا أنها أصبحت لا تتلاءم مع تطور السياسة التنموية للبلد هذا ما أدى إلى إدخال تغييرات على مستوى التعريفة عن طريق إلغاء السعر التفضيلي الذي كان ممنوحاً لفرنسا حسب قانون المالية لسنة 1973 وكذلك تقليص عدد المناطق الجغرافية إلى ثلاث مناطق فقط بعدما كانت أربعة، كل منها تفرض عليها تعريف خاصة وتمثل المجموعات الجغرافية فيما يلي¹:

- المجموعة الاقتصادية الأوروبية (CEE)، حيث أدمجت فرنسا في هذه المجموعة
- مجموعة الدول التي عقدت إتفاقيات تجارية مع الجزائر.
- باقي دول الأخرى.

3.1. نظام الحصص والتجمعات المهنية للشراء:

يقصد بنظام الحصص quotas فرض مجموعة من القيود على الإستيراد ونادراً على التصدير، وهذا خلال فترة زمنية محددة، بحيث تضع الدولة الحد الأقصى للكميات والقيم المسموح بإستيرادها أو تصديرها وقد تكون الحصص قيمية أو كمية². ولا يحق للمستورد أن يقوم بإستيراد أي كمية تزيد عن الحصص التي تقدرها الدولة خلال فترة زمنية معينة، وعادة ما تكون سنة.

وقد طبقت الجزائر هذا الإجراء بموجب المرسوم رقم 188/63 الصادر بتاريخ 16 ماي 1963 والمتعلق بتحديد نظام الحصص للإستيراد، وحسب المادة الأولى منه يتضح أن هناك ثلاثة معايير تحكم إستيراد السلع في الجزائر وهي³:

- المنع أو الحظر الجزئي أو الكلي لسلعة ما إذا كانت تشكل بطبيعتها خطراً على المصلحة العامة وصحة المجتمع.
- حرية الإستيراد لمنتجات في إطار قائمة محدودة ومسجلة في البرنامج العام للإستيراد.
- تطبيق نظام الحصص على منتجات السلع الاستهلاكية النهائية وبيع الاستهلاك الوسيطية.

¹ زايد مراد، دور الجمارك في ظل إقتصاد السوق "حالة الجزائر"، أطروحة دكتوراة دولة في العلوم الاقتصادية، فرع التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 2005، ص 162

² زينب حسين عوض الله، الإقتصاد الدولي "نظرة عامة على بعض القضايا" الإسكندرية، دار جامعة النشر، 1999، ص 306.

³ زايد مراد، دور الجمارك في ظل إقتصاد السوق "حالة الجزائر"، أطروحة دكتوراة دولة في العلوم الاقتصادية، مرجع سابق، ص 75

كما يعتمد هذا الإجراء في تحديد حجم الواردات أساساً على تحديد طبيعة وكمية السلع المستوردة سابقاً ويهدف هذا النظام عموماً إلى¹:

- العمل على الحد من الواردات السلع الكمالية قصد حماية المنتج الوطني.
 - العمل على إعادة التوزيع الجغرافي للمبادلات التجارية حسب إمكانية تصدير المنطقة.
 - تحسين وتعديل وضعية الميزان التجاري.
- ومن خلال ماسبق ذكره، فإن الدولة الجزائرية تحاول من وراء تسيير هذه الأهداف العمل على تخطيط الواردات بوضع حصص للإستيراد تستجيب والأهداف التنموية الكبرى قصد تحقيق سياسة اقتصادية تنموية شاملة ومتنوعة .
- كما عملت الدولة أيضاً على تكثيف إجراءات الرقابة خاصة على الصرف عن طريق إنشاء هيئات مراقبة وتجمعات مهنية للجزائر منها:

أ- الديوان الوطني للتجارة الخارجية (ONACO):

أنشئ هذا الديوان في 13 ديسمبر 1962، وهو عبارة عن هيئة تابعة للدولة تجسد احتكار الدولة لعمليتي الإستيراد والتصدير، حيث يعمل هذا الديوان على لعب دور المنظم، أي أنه يقوم بعملية الإستيراد فقط من أجل تنظيم السوق ومحاربة المضاربة، والقيام بعمليات التصدير لبعض المنتجات ذات الإستهلاك الواسع مثل السكر، البن، الشاي والبقوليات .

ب- التجمعات المهنية للشراء: les groupements professionnels d'achats GPA:

هي عبارة عن شركات خاصة للإستيراد تحت إشراف الدولة برأس مال موزع بين الدولة والخواص². حيث تقوم الدولة بالرقابة على أعمالها في الإستيراد والتوزيع، كما تقوم هذه التجمعات بتحضير برامج إستيراد سنوية للمنتجات حسب اختصاص كل تجمع، وتشمل خمسة فروع³:

- فرع الحليب ومشتقاته: GAIRLAC.
- فرع منتجات الخشب: BOIMEX.
- فرع منتجات النسيج الصناعي والقطن: GITEXAL.
- فرع منتجات الجلود ومشتقاتها: GICP.
- فرع منتجات أخرى: GADIT.

¹ Benissad Hocine, la réforme économique en Algérie, Alger, opu, 1991, p 75

² مرسوم رقم 64-233 المؤرخ في 10 أوت 1964، الذي يحدد نظام التجمعات المهنية للشراء.
³ لحسان آيات الله، الأثار المحتملة للمنظمة العالمية للتجارة على التجارة الخارجية للجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، مرجع سابق، ص 77.

كما أن هذه التجمعات قد خضعت للرقابة من طرف الدولة على المستوى الإداري من خلال الممثلين الدائمين للوزارة الوصية، أما على المستوى المالي فكانت الرقابة عن طريق عون محاسب مكلف من طرف الوزارة الوصية بكل فرع.

2. الميزان التجاري خلال الفترة (1963-1969):

إن المترقب لوضعية الميزان التجاري خلال فترة الرقابة للدولة لقطاع التجارة الخارجية، يبين وجود تذبذب في الميزان التجاري بين الفائض والعجز كما هو موضح في الجدول الموالي:

جدول رقم: (15) تطور الميزان التجاري في الجزائر خلال الفترة (1963-1969).

الوحدة: مليون دولار

السنوات	1963	1964	1965	1966	1967	1968	1969
الواردات (CAF)	586	704	672	640	680	816	1010
الصادرات (FOB)	732	728	642	623	725	831	935
الميزان التجاري	147	24	30-	17-	45	15	75-
معدل التغطية(%)	125	103	95	97	107	102	93

source :les réalisations des échanges extérieurs de l'Algérie période 1963-2010 sur www.douane.gov.dz/img/pdf/ évolution du commerce extérieurs de l'Algérie

من خلال التمعن في أرقام الجدول أعلاه، يتبين أن الميزان التجاري الجزائري قد عرف فائضاً في كل من سنة 1963 وسنة 1964 وذلك من خلال إرتفاع قيمة الصادرات والمتمثلة منها في الخمور على طبيعتها الخام، وكذا المواد الغذائية بنسبة 30.7%، وكذلك الصادرات النفطية التي استحوذت على نسبة 57.84% من مجموع الصادرات الإجمالية، هذا ما يثبت أن قطاع المحروقات يحتل مكانة كبيرة في الصادرات الجزائرية إلا أن في السنوات الأخيرة عرف الميزان التجاري عجزاً كبيراً خاصة في سنة 1969 قدر ب 75 مليون دولار، وذلك يرجع إلى الزيادة الكبيرة التي عرفتها الواردات خاصة من سلع التجهيز والمنتجات النصف مصنعة وذلك نتيجة المرحلة التي تمر بها البلاد .

ثانياً: إحتكار الدولة لقطاع التجارة الخارجية (1970-1989):

هذه المرحلة غلب عليها طابع الإحتكار الممارس من طرف الدولة من أجل تحقيق رقابة صارمة على التجارة الخارجية، وخاصة عملية الإستيراد، وهذا بهدف دعم نشاط الدولة في المبادلات الخارجية وتوجيهها حسب ماتمليه المصلحة الوطنية، حيث كانت البداية في جويلية 1971 بعد حل الجمعيات المهنية للشراء في إطار المخطط الرباعي الأول (1971-1973)¹، حيث كان الهدف من هذا المخطط هو إنشاء صناعات قاعدية تسهل فيما بعد انشاء صناعات خفيفة، والعمل على بناء القواعد الهيكلية للتنمية الإقتصادية وهذا

¹ مولحسان آيات الله، الأثار المحتملة للمنظمة العالمية للتجارة على التجارة الخارجية للجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية، مرجع سابق، ص 83.

بترجيح الإستثمار في الصناعة الثقيلة ومواصلة تقويم المحروقات حيث تقرر خلال هذه الفترة أي فترة المخطط الرباعي تخصيص أكثر من 15 مليار دج وأكثر من 60 مليار دج في الفترة ما بين (1974-1977) كنفقات إستثمارية لتنمية وتقويم المحروقات على حساب باقي القطاعات الأخرى.¹ وصولاً إلى نهاية الثمانينات وهو تاريخ بداية الإصلاحات الإقتصادية.

1 - عناصر التوجه التنظيمي لإحتكار التجارة الخارجية:

1-1 التوجه التنظيمي والقانوني لعملية الإحتكار:

لقد تميزت هذه الفترة الممتدة ما بين سنتي 1970 و 1973 بغياب النصوص القانونية التي تحدد التي تحدد الشروط العامة للإستيراد والتي تقوم بها المؤسسات المستفيدة من الإحتكار وهو ما خلق وضعية لم تسمح لا للكيفيات الإدارية التي تحكم تطبيق هذه الوظيفة ولا للعلاقة المراد الحفاظ عليها بين وظيفة الإستيراد والوظائف الأخرى التي تقوم بها ما يبين أن المؤسسات العمومية في ذلك الوقت لا تستطيع أن تقوم بعملية الإحتكار ويرجع ذلك إلى غياب التنسيق وعدم توفر برامج موحدة بين هذه المؤسسات أي عدم وجود تنظيم هيكلي لعملية الإحتكار، حيث انعكس هذا الإجراء سلبا على الإقتصاد الوطني وتسبب في حدوث مشاكل في هذه الفترة تمثلت في² :

- الإنقطاعات المتكررة في التموين نتيجة غياب برمجة محكمة للواردات وغياب التنسيق .
- غياب الجودة في بعض السلع الصناعية المستوردة .
- لجوء المؤسسات الوطنية للقيام بوظيفة الإحتكار، والتخلي عن الوظائف الأساسية والمتمثلة في الإنتاج والتوزيع .

وهنا يمكن القول أن غياب عملية التنسيق في العلاقات بين الوزارات الوصية من جهة وبين المؤسسات صاحبة الإحتكار من جهة أخرى، جعلت المتعاملين العموميين يقومون بأعمال الإستيراد وفق ماتقتضيه مصلحة فرع نشاطهم دون إعطاء الإعتبار للمصلحة الوطنية، وعليه فقد تم وضع مدونة بالمنتجات الخاضعة للإحتكار المؤسسة العمومية ضمن قائمتين هما³ :

- القائمة A: والتي تخص المنتجات التي تمارس المؤسسة العمومية إحتكاراً فعلياً عليها بصفة الإحتكار العملي .

- القائمة B: والتي تضم المنتجات التي تحتكرها المؤسسة مع إمكانية إستيرادها من قبل المستوردين العموميين، شرط أن توجه هذه المنتجات فقط لإحياقتها الداخلية .

2.1 نظام الرخص الشاملة أو الإجمالية للإستيراد (AGI) :

¹ قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية، دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 73.
² زايد مراد، دور الجمارك في ظل إقتصاد السوق "حالة الجزائر"، أطروحة دكتوراة دولة في العلوم الإقتصادية، مرجع سابق، ص 179.
³ Nachida M'hamsadji Bouzidi, le Monopole de l'état sur le commerce extérieure, l'expérience algérienne (1974-1984), op-cit, p 171.

يعتبر هذا الإجراء من الوسائل المتعددة لبطء إحتكار الدولة على التجارة الخارجية، حيث يعود إنشاء التراخيص الإجمالية للإستيراد (Autorotation globale d'importation) بموجب المرسوم رقم 74/12 المؤرخ في 12 جانفي 1974، حيث يتمثل في تطبيق فعلي لنظام التصريح الكلي للإستيراد (PGI)، وتمنح هذه الرخصة سنوياً من طرف الدولة للمؤسسات العمومية أو المتعاملين الخواص لمواجهة بعض الإحتياجات غير المغطاة من ميزانية العملة الصعبة¹.

إذن من خلال هذا التنظيم تم التمييز بين ثلاثة أصناف من السلع التي يمكن إستيرادها وتمثل في :

- سلع تخضع لنظام الحصص وتطبق على العمليات التجارية التي لا تستفيد من تراخيص إجمالية للإستيراد .
 - سلع محررة للإستيراد، فهي لا تخضع لأي قيد أو شرط عند استيرادها، ما عدا أنه يتوجب هنا أن نحترم بعض الإلتزامات التقنية والصحيحة لبعض المنتجات التي تدخل الجزائر .
- كما يمكن تمييز التراخيص الإجمالية للإستيراد في ثلاث أشكال وهي²:

أ. التراخيص الإجمالية للإستيراد الإحتكارية:

هذا النوع من التراخيص يمنح للمؤسسات التي أسند إليها احتكار الإستيراد والتي لها الحق في إستيراد السلع الموجهة للإستهلاك النهائي أو الإستهلاك الإنتاجي الإستثماري.

ب. التراخيص الإجمالية للإستيراد الخاصة بنشاط المؤسسة:

وهي تراخيص موجهة خصيصاً للمؤسسات الإنتاجية والخدماتية غير الحائزة على إحتكار الإستيراد بهدف تموين عملياتها الإنتاجية، بحيث يمنع عليها تحويل هذه المواد المستوردة إلى السوق لإعادة بيعها

ج. التراخيص الإجمالية للإستيراد الخاصة بالأهداف المخططة :

وهي التي توجه لتموين المشاريع الإستثمارية المخططة من قبل بالمؤسسات، من خلال إستيرادها للسلع والخدمات الضرورية لذلك.

في هذه الفترة يمكن القول أن كل من البرنامج العام للإستيراد والرخص الإجمالية للإستيراد جاءت لتبرز الأهمية الإقتصادية للدولة، وإدماج برامج مخططات التنمية على المدى المتوسط للمؤسسات العامة والخاصة ومن أجل الحفاظ على التوازنات الخارجية، قامت وزارة التجارة بالرقابة على تنفيذ التراخيص الإجمالية للإستيراد، وفق ماجاءت به أحكام المرسوم 14/74، من طرف كل من المؤسسات والبنوك وكذا الجمارك عن طريق إعداد تقارير وكشوفات وعمليات تصدير واستيراد³.

¹ زايري بلقاسم، دربال عبد القادر، "تسهيل التجارة" وتحديات الإصلاح التجاري في الجزائر، مرجع سابق، ص 48.

² Nachida M'hamsadji Bouzidi, le Monopole de l'état sur le commerce extérieure, l'expérience algérienne (1974-1984), op-cit, p 228.

³ زايري بلقاسم، دربال عبد القادر، "تسهيل التجارة" وتحديات الإصلاح التجاري في الجزائر، مرجع سابق، ص 48.

إلا أنه رغم الرقابة الممارسة من طرف الجهاز المصرفي وإدارة الجمارك إلا أنه بقي سوء في التنسيق ما بين المؤسسات والإدارة من جهة ومشاكل إعداد البرنامج العام للإستيراد من جهة أخرى. وفي إطار إصلاح قطاع التجارة العامة، فقد تم إصدار القانون رقم 02/78 والذي من شأنه تعزيز احتكار الدولة للتجارة الخارجية حيث بدأت الدولة في الشروع في تطبيق المخطط الخماسي الأول (1980-1984) و المخطط الخماسي الثاني (1985-1989) اللذين يؤكدان على ضرورة تحقيق الانسجام بين المبادرات المختلفة، ولا سيما العلاقة بين الإنتاج والهيكل القاعدية و كذا المحيط وتطوير الشغل، و التركيز على الجانب التنظيمي للمؤسسات من أجل معالجة الإختلالات الاقتصادية والعقبات التي واجهتها الجزائر خلال الفترات السابقة¹. والجدول يبين أهمية كل قطاع في الاقتصاد الجزائري للفترة 1967-1989.

جدول (16) : أهمية كل قطاع في الاقتصاد الجزائري للفترة 1967-1989 من إجمالي المخصصات المالية (الاستثمارات العمومية)
الوحدة: نسبة مئوية (%)

المخطط الخماسي الثاني 1985-1989	المخطط الخماسي الأول 1980-1984	الفترة الوسيطة 1979-1978	المخطط الرباعي الثاني 1974-1977	المخطط الرباعي الأول 1970-1973	المخطط الثلاثي الأول 1969-1967	قطاعات الأنشطة
31.6	32.8	62.2	60.7	57.3	53.5	قطاع الصناعة ويشمل المحروقات
14.4	9.9	7.2	7.3	11.9	20.5	قطاع الفلاحة ويشمل الري
54	57.3	30.6	32	30.8	26	القطاعات الأخرى

Source: Ministère de la Planification – Algérie – rapports annuels 1967-1989

من خلال الجدول وحسب استراتيجية التنمية المتبعة ، فإن الأولوية المطلقة منحت للقطاع الصناعي بينما القطاع الفلاحي لم يحظى بالأهمية الكبيرة عكس القطاعات الأخرى التي أخذت أهميتها تزداد من مرحلة إلى أخرى.² خلال هذه الفترة التي تميزت بتوترات كبيرة مع استمرار الأزمة العالمية والتغيرات التكنولوجية العميقة.

2 - تعزيز إحتكار الدولة للتجارة الخارجية: في هذه الفترة اتجهت الجزائر الدولة نحو تأمين التجارة الخارجية واحتكارها لها بموجب القانون 02/78 المؤرخ في إحدى عشرة فيفري 1978 والمتعلق باحتكار

¹ هني أحمد، اقتصاد الجزائر المستقلة. الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية، مرجع سبق ذكره ، ص 29 .

² - إسماعيل عرابجي ، اقتصاد المؤسسة " أهمية التنظيم وديناميكية الهياكل" ، دار الطبع، الطبعة الثانية، الجزائر، 1996، ص 29.

الدولة الجزائرية للتجارة الخارجية، والذي يهدف إلى تحقيق مبادئ وإجراءات عديدة لتنظيم التجارة الخارجية وضمان بلوغ الأهداف منها حماية الإقتصاد الوطني والتحكم في الميزان التجاري وضمان شروط التمويل الحسن، أما فيما يخص الصادرات فقد نصت المادة الثانية من نفس القانون على أن العقود والصفقات المتعلقة بالتصدير والإستيراد لا يمكن إبرامها إلا من طرف الدولة أو إحدى هيئتها، ويمنع التصدير إلا على المؤسسات الأخرى ذات القطاع المسير ذاتيا أو ذات القطاع التعاوني أو المؤسسات المختلطة أو الخاصة. ولم يترك هذا القانون المجال للمؤسسات الخاصة للقيام بعمليات الإستيراد أو التصدير إلا في حدود ضيقة جداً، كما نصت المادة 18 منه على الحل الفوري وبقوة القانون للمؤسسات الخاصة بالتصدير، خلال مهلة 06 أشهر للمؤسسات الخاصة التي تتخذ التصدير كنشاط ثانوي لكي تغير غرضها الاجتماعي، وفي نفس السياق نصت المادة 22 من نفس القانون على السماح للمؤسسات الخاصة بالقيام بصفة انتقالية ومؤقتة.¹

مع حلول فترة الثمانينات شهد الإقتصاد الجزائري نظرة جديدة، حيث حاولت السلطات ترقية صادراتها خارج المحروقات بكل ما توفر من الموارد والإمكانات وتكييف التشريعات مع الشروط الموضوعية لعمل وسير المؤسسات العمومية، مع القيام ببعض الإجراءات الخاصة بالتشجيع الضريبي خاصة مع بداية الأزمة الإقتصادية لسنة 1986²، وهذا كان حافزاً للقيام بعدة إصلاحات خاصة في قطاع التجارة الخارجية حيث تم إلغاء القانون رقم 78-02 الخاص بإحتكار الدولة للتجارة الخارجية وتعويضه بالقانون 29/88 الصادر في 19 جويلية 1988، والمتعلق أيضا بممارسة الدولة لإحتكار التجارة الخارجية لكن عن طريق الوكالات التي تمنحها الدولة للأعوان والمجموعات ذات المصالح المشتركة، وتعطى هذه الوكالات على دفتر الشروط والتي تحدد فيه واجبات وحقوق الوكيل. أي أن الدولة لا تجبر المؤسسات المحتكرة على استيراد سلعة ما من مؤسسة محددة مسبقاً أو من مؤسسة وحيدة، بل فتحت مجال للمنافسة أمام المؤسسات العمومية في إطار إجراء الصفقات التجارية.³

كما تم استبدال التراخيص الإجمالية بميزانية العملة الصعبة السنوية بموجب المرسوم رقم 88-167 المؤرخ في 06 سبتمبر 1988، والمتعلق بشروط برمجة المبادلات التجارية⁴، حيث تعتبر هذه العملة كأداة وسيطية تحمل خاصية الترخيص الإداري والتي جعلت المؤسسات قادرة على التحكم في مواردها مع إبقاء تدخل الدولة عن طريق قنواتها الإدارية، وتتخذ هذه الميزانية بقرار وزاري مشترك بين وزارة التجارة ووزارة

¹ la loi 78-02 du 11 février 1978 qui consacra définitivement le **monopole de l'état sur le commerce extérieur**

² زايري بلقاسم، دربال عبد القادر، "تسهيل التجارة" وتحديات الإصلاح التجاري في الجزائر، مرجع سابق، ص 49.

³ Benissad Hocine, la réforme économique en Algérie, alger, opu, 1991, p88

⁴ خالد الهادي، المرأة الكاشفة لصندوق النقد الدولي، الجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزي، 1996، ص 223.

المالية، تحدد فيه إيرادات التصدير ونفقات إستيراد السلع والخدمات للمؤسسات العمومية خلال السنة الجارية، وبهذا تعوض ميزانية العملة الصعبة كل الإجراءات الإدارية والمالية السابقة¹.

3. تطور الميزان التجاري خلال الفترة (1970-1980):

عرف الميزان التجاري لهذه الفترة تزايد مستمر في الواردات وهذا تزامنا مع انطلاق المخطط الرباعي، أما فيما يخص الصادرات فغلب عليها طابع المحروقات، حيث نالت القسط الأكبر من مجموع الصادرات والجدول الموالي يوضح التطورات التي عرفها الميزان التجاري خلال هذه الفترة:

جدول رقم: (17) تطور الميزان التجاري في الجزائر خلال الفترة (1970-1989)

الوحدة: مليون دولار

السنوات	الواردات (CAF)	الصادرات (FOB)	الميزان التجاري	معدل التغطية (%)
1970	1259	1010	248-	80
1971	1228	857	371-	70
1972	1471	1304	187-	87
1973	2241	1889	353-	84
1974	4024	4259	325	106
1975	5993	4292	1702-	72
1976	5318	4977	341-	94
1977	7102	5805	1297-	82
1978	8675	6117	2558-	71
1979	8410	9873	1463	117
1980	10552	15613	5061	148
1981	11259	13280	2024	118
1982	10743	11481	738	107
1983	10415	11183	768	107
1984	10292	11869	1577	115
1985	9840	10145	305	103
1986	9213	7820	1393-	85
1987	7056	8233	1177	117
1988	7323	8104	781	111
1989	9208	8968	240-	97

source :les réalisation des échanges extérieurs de l'Algérie période 1963-2010 sur https://www.douane.gov.dz/IMG/pdf/evolution_du_commerce_exterieurs_de_l_algerie_1963_2010.pdf évolution du commerce extérieurs de l'Algérie consulté le :20/10/2020

يلاحظ من خلال الجدول أن الميزان التجاري خلال هذه الفترة عرف رصيذاً سلبياً متزايداً، باستثناء سنة 1974 التي عرفت فائضا تجارياً لا بأس به قدر ب 325 مليون دولار أمريكي، وها راجع لإرتفاع نسبة الصادرات خاصة المحروقات، ويفسر العجز الذي عرفه الميزان التجاري خلال هذه السنوات بالإرتفاع

¹ Brahim Abdelhamid, l'économie Algérienne, Alger, OPU, 1991, p 425

المتزايد للواردات والمتمثلة في سلع التجهيز والمواد الأولية، ومستلزمات الإنتاج عموماً ضمن ما كان مسطر في برنامج المخطط الرباعي لبناء القواعد الهيكلية للتنمية الاقتصادية عن طريق ترجيح الإستثمار في الصناعات الثقيلة وتطوير العلاقة بين الإنتاج والهيكل القاعدية.

كما لوحظ في الجدول أيضاً ومنذ بداية سنة 1979 وعلى مدار سبع سنوات متتالية رصيد إيجابي بالنسبة للميزان التجاري، وهذا راجع أصلاً إلى الإنخفاض في الإستثمارات .

أما العجز المسجل لسنة 1986 ، يعود أصلاً إلى الإنخفاض الشديد في أسعار النفط والذي تزامن مع انخفاض سعر الدولار الأمريكي آنذاك في سوق الصرف العالمي.

والجدول الموالي يوضح التركيبة السلعية لكل من الواردات والصادرات خلال الفترة 1974-1989، وهذه الفترة تعبر عن كل من مرحلتي المخطط الرباعي والمخطط الخماسي .

الجدول رقم (18): تطور التجارة الخارجية للجزائر من خلال التركيبة السلعية للواردات الفترة (1974-1989)

الوحدة: مليون دولار

1989	1988	1987	1986	1984	1982	1980	1979	1978	1976	1974	مجموعات الإستخدام
2925	1804	1761	1849	1770	2024	1991	1336	1268	839	684	مواد غذائية
128	169	161	274	211	165	259	164	129	85	59	طاقة وشحوم
851	624	501	551	637	545	605	429	372	230	301	منتجات خام
1999	1890	1819	2305	3054	2393	2591	2069	1997	1178	1166	نصف مصنعة
29	26	37	82	102	109	103	62	79	34	64	سلع التجهيز Agr
2305	1936	1873	2818	3038	3465	3199	3151	3543	2327	1271	سلع التجهيز Ind
971	875	904	1334	1480	2042	1803	1200	1287	626	480	سلع الإستهلاك
9208	7324	7056	9213	10292	10743	10552	8410	8675	5318	4024	المجموع

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على : les réalisations des échanges extérieurs de l'Algérie : période 1963-2010

https://www.douane.gov.dz/IMG/pdf/evolution_du_commerce_exterieurs_de_l_algerie_1963_2010.pdf , évolution du commerce extérieur de l'Algérie. consulté le :20/10/2020

من خلال أرقام الجدول أعلاه، يلاحظ تزايد كبير لواردات المنتجات المواد الغذائية لتصل أقصاه سنة 1989 بمبلغ 2925 مليون دولار أمريكي، وهو ما يعنى التبعية الكبيرة للخارج، بالإضافة إلى السلع الموجهة للتصنيع أو الإستهلاك الصناعي، ما يبين فشل المخططات التنموية والتي كانت تهدف في مشاريعها إلى التقليل من فاتورة الإستيراد، وكذا الثروة الزراعية التي لم تأت بالهدف التي كانت تصبو إليه.

كما توضح أرقام الجدول أيضاً إرتفاع الواردات من سلع التموين الصناعي والتجهيز، مثلت واردات التموين الصناعي نسبة 34.72 % سنة 1978 بعدما كانت تغطي نسبة 30.1 % في عام 1974.

وهنا يمكن القول أن التركيبة السلعية للواردات الجزائرية خلال الفترة 1979-1984 عرفت ارتفاعاً كبيراً مقارنة بالسنوات الأخرى، والجدول الموالي يبين تطور التركيبة السلعية للصادرات الجزائرية خلال نفس الفترة 1974-1989.

الجدول رقم (19): تطور التجارة الخارجية للجزائر من خلال التركيبة السلعية للصادرات الفترة (1974-1989)

الوحدة: مليون دولار

1989	1988	1987	1986	1984	1982	1980	1979	1978	1976	1974	مجموعات الإستخدام
34	30	30	26	48	73	120	112	147	151	159	مواد غذائية
8572	7685	8019	7621	11576	11245	15370	9649	5876	4659	3940	طاقة وشموم
24	47	38	40	43	69	56	64	47	119	74	منتجات خام
180	179	111	121	196	91	65	45	43	42	55	نصف مصنعة
4	15	2	1	-	-	-	-	-	-	0	سلع التجهيز Agr
75	93	21	4	1	1	1	1	2	3	19	سلع التجهيز Ind
79	56	12	7820	5	2	1	-	2	4	11	سلع الإستهلاك
8968	8105	8233		11869	11481	15613	9873	6117	4977	4259	المجموع

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على : les réalisations des échanges extérieurs de l'Algérie : période 1963-2010 sur www.douane.gov.dz/img/pdf/ évolution du commerce extérieur de l'Algérie.

من خلال الجدول أعلاه، تبين أن الصادرات من المنتجات الغذائية في إنخفاض مستمر، حيث في سنة 1974 بلغت 159 مليون دولار لتصل إلى أدنى قيمة عام 1986 بـ 26 مليون دولار وبنسبة 0.35% من مجموع الصادرات. أما فيما يخص تصدير سلع ومواد التجهيز فهي تكاد تنعدم تماماً هذا ما يدل على ضعف الجهاز الإنتاجي. كما تبين أيضاً معطيات الجدول سيطرة وهيمنة قطاع المحروقات على الهيكل العام للصادرات الجزائرية وهي في تزايد مستمر لتعرف أقصى قيمة لها عام 1984 بـ 11576 مليون دولار، إلا أنه وبسبب الأزمة النفطية لعام 1986 وانخفاض سعر الدولار في السوق عرفت الصادرات النفطية إنخفاضاً ثم تعافت حتى عام 1989. هذا ما يبين أن جل الصادرات تعتمد على قطاع المحروقات ولولاها لما حقق الميزان التجاري فائضاً على طول الفترة ماعدا سنة 1986، ما يظهر المساهمة الكبيرة للمحروقات في الصادرات الجزائرية والتي تقدر بنسبة 97% من مجمل الصادرات الجزائرية.

المطلب الثاني: تحرير التجارة الخارجية في الجزائر:

لقد تزامن تحرير قطاع التجارة الخارجية بالجزائر مع نهاية الأزمة النفطية عام 1986، مما دفع بالجزائر إلى الحد من الإجراءات السابقة المتخذة في ظل الإحتكار من جهة، وإلى تبني جملة من الإصلاحات من جهة أخرى .

أولاً: مراحل تحرير التجارة الخارجية في الجزائر:

لقد مر تحرير التجارة الخارجية في الجزائر بعدة مراحل وهذا بعد تبني الدولة الجزائرية مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية والنصوص التشريعية والإجراءات الإدارية، وبالتالي سوف يكون عرض لهذه المراحل في مرحلتين أساسيتين وهما:

أ- التحرير التدريجي للتجارة الخارجية في ظل الإصلاحات الاقتصادية الأولية 1989-1993:

لقد أظهرت الأزمة النفطية لسنة 1986 عيوب الأسلوب التنموي المتبع، فبحلول نهاية سنة 1989 كان الاقتصاد الجزائري يتخبط في أزمة اقتصادية سببها انهيار أسعار النفط، حيث كل المؤشرات كانت تدل على خطورة الوضع، فلقد سجل الناتج المحلي الخام معدل نمو سالب قدر بـ (-3.1%) أما عجز الميزانية فقد بلغ 1.7% من PIB، كما سجل الميزان التجاري عجزاً قدره 1825 مليار د.ج في حين بلغ حجم المديونية 25,32 مليار دولار أمريكي أما فيما يخص التجارة الخارجية فتعتبر هذه المرحلة مرحلة تحرير تدريجي أو تحرير مقيد، حيث يعتبر قانون المالية التكميلي لسنة 1990 النواة الحقيقية لهذا التغيير إذ أشار في

مادتيه 40-41 إلى التحرير الجزئي لعمليات التجارة الخارجية¹. و من أهم مبادئ القانون 10/80 و الذي يتضمن النقاط التالية:

- تحرير الاستثمار الأجنبي في الجزائر .
- حرية المقيمين بالجزائر في تحويل رؤوس أموالهم إلى الخارج و هذا لتأمين وضمان تمويل العمليات في الخارج
- توسيع سلسلة الشراكة في الجزائر .

أما المادة 41 من قانون المالية 1990 عملت عللا الترخيص باستيراد البضائع من أجل بيعها على حالتها مع الأعفاء على الإجراءات التجارية الخارجية، وسمحت لكل متعامل إقتصادي التدخل في ممارسة حيازته على السجل التجاري، و هذه الأحكام لا تطبق إلا على المتعاملين المعتمدين .

وفي المقابل وكما تم الاتفاق عليه في اتفاق الثبوت، فقد جاء قانون المالية لسنة 1992 بتخفيض جوهري للرسوم الجمركية التي وصلت إلى 120%، وهو ما أدى إلى التهرب الجمركي والعزوف عن نشاطات التجارة الخارجية، حيث تم تخفيضها إلى 60% كحد أقصى²، و من جهة أخرى كانت هناك عدة إتفاقيات مع الهيئات المالية الدولية، كالدور الذي لعبه صندوق النقد الدولي عن طريق إعادة جدولة الديون و تبني إصلاحات هيكلية و تخفيض الرسوم الجمركية، و هذا عن طريق الإمضاء على: إتفاقيتين STAND-BAY و إتفاقية تسهيل التمويل الموسع، بحيث يعتبر الإتحاد الأوروبي الشريك التجاري للجزائر ، الذي كان يساهم أكثر من 20% من التجارة الخارجية الجزائرية ، و بالتالي فإن هذه النسبة تضع الجزائر في المرتبة الثالثة من بين 12 دولة المنخرطة في مسار برشلونة بالنسبة للضفة الجنوبية من المتوسط بعد كل من تونس و مالطا.

ب- التحرير الكلي للتجارة الخارجية في ظل الإصلاحات الاقتصادية المعمقة: 1994-1998

تعرضت الجزائر من جديد إلى اختلالات هيكلية عميقة مع بداية 1992 تمثلت في أربعة عوامل أساسية هي المديونية الخارجية، عجز الميزانية والتضخم و كذا الإعسار المالي، الأمر الذي أدى بالجزائر بالشروع في إصلاحات اقتصادية عميقة، مست جميع القطاعات بما في ذلك قطاع التجارة الخارجية، وبخصوص هذا الأخير، فقد تم إلغاء كل القيود المتعلقة بالاستيراد في أبريل 1994 وذلك وفق مراحل، ويتعلق الأمر بتمويل المواد الاستهلاكية المستوردة بالعملة الصعبة وكذلك القيود المتعلقة باستيراد المعدات الصناعية وكذا

¹ فيصل بهلولي، التجارة الخارجية الجزائرية بين إتفاق الشراكة الأورو -متوسطية والإنضمام للمنظمة العلمية للتجارة، مرجع سابق، ص 112.

² Bouzidi M'hamsadji Nachida: " 5 essais sur l'ouverture de l'économie Algérienne", Algérie, ENAG éditions, 1998, P 15

إزالة الحدود المفروضة على آجال سداد إئتمانات المستوردين ، ومنه السماح لاستيراد كل السلع عدا المحظورة منها في إطار 60 % إلى 50 % سنة 1996، وفي أول جانفي 1997 تم تخفيضه إلى 45 % وقد تم حصر قائمة المواد الممنوعة من الإستيراد في ثلاث مواد فقط¹. والتي تم إلغاؤها في منتصف 1995 أما من جانب الصادرات، فإن قائمة المواد الممنوعة والتي كانت تضم 20 مادة، تم إلغاؤها بحلول جوان 1996 وبالتالي أصبح نظام التجارة الخارجية للجزائر خاليا من القيود الكمية².

لقد عرف تحرير التجارة الخارجية إرتفاعاً في قيمة الواردات في سنة 1994، واستمر هذا الإرتفاع إلى غاية 1995 وبالرغم من ذلك ظل أقل من مستواه في 1990 بالقيمة الحقيقية.

أما في سنة 1996 فالرغم من وجود تحرير تجاري، بقيت قيمة الواردات على نفس المستوى سنة 1997، ويرجع انخفاض الواردات عام 1996 نتيجة حدوث تشعب مفاجئ في الطلب المكبوت، وانخفاض في مستوى الواردات الغذائية نتيجة ارتفاع بصورة استثنائية للإنتاج الزراعي الوطني³.

إن ما يميز هذه المرحلة هي المحاولات الجادة من قبل السلطات الجزائرية والمتمثلة في الإصلاحات الإقتصادية التي طبقت بالتنسيق مع الهيئات المالية الدولية، والتي كرس مبادئ وقواعد اقتصاد السوق الحر. حيث عملت على التوجه بقطاع التجارة من الإحتكار إلى الإفتتاح على العالم الخارجي وإخضاعه لضوابط السوق الحر.

ومن خلال ماسبق، يمكن القول أن الجزائر قد عملت بكل ما تملك من قوة خلال هذه المرحلة من أجل تحرير تجارتها وبالخصوص إجراءات الدخول المرتقب وأفاق الإنضمام للمنظمة العالمية للتجارة .

ثانياً: الإصلاحات الاقتصادية لتحرير التجارة الخارجية ضمن برامج التعديل الهيكلي في الجزائر:

بدأت هذه الدفعة من الإصلاحات الاقتصادية في أفريل 1994، على خلفية الاختلالات السابقة إضافة إلى حدوث تدهور آخر في أسعار البترول، حيث انخفض سعر البرميل من 20 دولار سنة 1993 إلى 14.19 دولار سنة 1994. هذا التدهور في الأسعار صاحبه استمرار في الأزمة السياسية والأمنية للبلاد، مما قاد الاقتصاد إلى أزمة حادة.

وهنا قامت السلطات بتصميم برنامجين اقتصاديين ووضعهما حيز التنفيذ، وذلك بالتنسيق والاتفاق مع

صندوق النقد الدولي (FMI) حيث سيتم عرضهما كالتالي :

¹ هذه المواد هي المواد المحرمة شرعا والمواد الممنوعة لأغراض صحية واجتماعية، المواد الممنوعة من الاستيراد بشكل مؤقت، و المواد الغذائية التي تتمتع بدعم من الدولة.

² فيصل بهلولي، التجارة الخارجية الجزائرية بين إتفاق الشراكة الأورو -متوسطية والإنضمام للمنظمة العلمية للتجارة، مرجع سابق ، ص 113.

³ قريز مسعود، التجارة الخارجية بين التقييد والتحرير-حالة الجزائر-مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 2000، ص 178.

أ - برنامج التعديل الهيكلي : 1995-1998: حددت مدة ثلاث سنوات فترة لازمة لتطبيق هذا البرنامج الذي يحتوي على عدة عناصر تشكل مجموعة متكاملة من الإجراءات تنفذ من طرف الدولة بهدف إلغاء الاختلالات الاقتصادية والمالية، وإقامة العناصر المشكلة لاقتصاد السوق، ولقد تضمن البرنامج أهداف عديدة نذكر منها¹:

- وضع نظام تسيير اقتصادي يضمن من جهة الاستقرار المالي ودعم مستوى معيشة الفئات المحرومة ومن جهة ثانية يحقق نموا اقتصاديا من أجل استيعاب الزيادة في القوة العاملة.
- تقليص الضغط التضخمي من أجل تحقيق التقارب بين معدلات السائدة في الجزائر مع معدلات السائدة في البلدان الصناعية.
- الحد من تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وتحفيز القطاع الخاص على الدخول في نشاطات إنتاجية وهذا بتوافر عوامل أساسية.
- ارتفاع معدل الادخار المحلي.
- تحقيق نمو في رأس المال البشري.
- إعادة هيكلة المؤسسات العمومية، حيث انتقلت إلى الاستقلالية مع الانفتاح على السوق الدولي.²
- إصدار قانون الخوصصة سنة 1995 ، ثم تعديله سنة 1997 لجعله أكثر مرونة.
- طلب عقد الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وبدأ المفاوضات سنة 1997.

أ.1 - نتائج برنامج التعديل الهيكلي: لقد أفرز هذا البرنامج في هذه الفترة عدة نتائج إيجابية وسلبية غيرت من الوضع الاقتصادي نذكر أهمها:

- إذا نظرنا إلى النمو الاقتصادي فلقد عرف تحسن من -0.9 % سنة 1994 إلى 4.6 % سنة 1998، إلا أن النمو خارج المحروقات لم يعرف التحسن المرغوب فيه، فعلى سبيل المثال نجد قطاع الصناعة كان بعيدا عن المساهمة الفعلية في إحداث استقرار لمعدل النمو الاقتصادي، لأنه تميز بمعدلات سلبية من -4.4 % إلى -1.4 % و -7.9 % و -3.9 % و -4.0 %

¹ -A.Benbitour "L'Algérie au troisième millénaire : défis et potentialités, chapitre 4, p117

² CNIS. Projet de rapport sur la situation économique 2^{ème} semestre 1998. Mai 1999, p 13

خلال السنوات على التوالي 1994 و 1995 و 1996 و 1997 و 1998 وهذا بسبب ارتباطه بعوامل خارجية كسعر البترول¹.

- إنخفاض معدل التضخم من 28,33 % سنة 1994 إلى 4,7 % سنة 1998
- أما فيما يخص مستوى التشغيل فلقد عرف ارتفاع من 23.8 % سنة 1992 إلى 28 % سنة 1998، وهذا بسبب عملية تسريح الأجراء بعد محاولة الحكومة حل بعض المؤسسات التابعة للقطاع العام في إطار برنامج الخصخصة، وعليه اتسمت هذه الفترة بارتفاع نسبة العمل المتزلي و العمل الغير الرسمي بالنسبة لمستوى الدخل.

ما يجب الإشارة إليه أن البنك الدولي حاول تعزيز علاقته مع الجزائر في السنوات الأخيرة من تطبيق هذا البرنامج، حيث عمل على وضع إجراءات متجهة أساسا إلى تنمية القطاعات الإستراتيجية و تلبية الاحتياجات الضرورية للطبقات المحرومة من أجل تطوير و تنمية الهيكل الاقتصادي الجزائري و القضاء على الفقر².

ب - برنامج الإنعاش الاقتصادي : لجأت السلطات الجزائرية بعد نهاية برنامج التعديل الهيكلي إلى استخدام الاحتياطات الكبيرة التي تراكمت منذ سنة 1999، ووصلت إلى 11.910 مليار دولار سنة 2000³، لتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية. ولهذا سطرت الحكومة برنامجا للإنعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004 الذي أعتبر برنامج إنفاق رأسمالي يتم فيه إنفاق مبلغ 525 مليار دج إضافة إلى الإنفاق الرأسمالي العادي المرصود في الميزانية.

لقد كان أساس البرنامج هو استخدام عائدات البترول غير المتوقعة من أجل تنمية الطلب الإجمالي ودعم الإنتاج الفلاحي و النهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وكانت أهم النتائج التي ظهرت في السنة الأخيرة من هذا البرنامج كما يلي:⁴

- تحقيق نمو حقيقي ب 5.1% خلال الربع الأول لسنة 2004.

- ارتفاع الإيرادات بحوالي 9.3%.

- إرتفاع حصيلة الإحتياطات الصرف إلى 43.11 مليار دولار نهاية 2004¹.

¹ زغيب شهر زاد، " الشراكة الأورو- جزائرية بين متطلباتها وواقع الاقتصاد الجزائري"، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 32، ديسمبر 2009، ص 335

² زغيب شهر زاد، " الشراكة الأورو- جزائرية بين متطلباتها وواقع الاقتصاد الجزائري"، مرجع سابق ص 335، بالإعتماد على الموقع الإلكتروني : www.ons.dz

³ www.ons.dz , Op , Cit .

⁴ Economie européenne occasionnel .papers n :6 mars 2004 page 65.

- تطور بطيء في تجسيد برنامج الخصخصة، حيث نجد الحكومة قد أعلنت في سنة 2002²، على خصخصة جزئية و كلية ل 100 مؤسسة، إلا أن هذه العملية لم تتم بسبب معارضة النقابات العمالية من جهة والتغيير في نظام العمل للوزارة المكلفة بالخصخصة التي أصبحت تعمل تحت وصاية رئيس الحكومة بهدف وضع آفاق للخصخصة وفق عمليات محددة من جهة أخرى.

ما يمكن استنتاجه من تطبيق سياسة الإصلاح الاقتصادي في الجزائر ضمن برنامجي التعديل الهيكلي والانتعاش الاقتصادي، هو أنها لم تعطي النتائج المستهدفة من قبل السلطات في ذلك الوقت، بل أسفرت عن توازنات هشّة و ظرفية كون الاقتصاد الجزائري يرتبط بتنمية قطاع المحروقات بفضل الموارد الهامة التي يحتويها، فهو يساهم بنسبة مرتفعة في الناتج المحلي والتي وصلت إلى 40% وأكثر من 60% من الميزانية العامة للدولة عن طريق الجباية البترولية³. ومهما كانت نتائج هذه الإصلاحات فإنها عملت على إعداد الاقتصاد الجزائري للانصهار في الاقتصاد العالمي، خاصة بعد أن قامت الجزائر بتحرير التجارة الخارجية بشكل تدريجي حيث تم سنة 2004 إلغاء نظام المراقبة الثقيل ونظام العلاوة الإدارية لموارد العملة الصعبة، وأيضا تم تعديل هيكل التعريفات الجمركية بالتخفيض من 60% إلى 45% في أول جانفي 1997، أما بخصوص التعريفات الجمركية العامة المطبقة على البضائع التي يكون منشؤها البلدان التي تمنح الجزائر معاملة الدولة الأكثر تفضيلاً فتم اصدار الأمر رقم 02/01 المؤرخ في 20 أوت 2001 والذي يحدد نسبة الإعفاء كالتالي⁴:

- الإعفاء يكون خاص بالمنتجات التالية وهي كل من الحبوب، بعض المنتجات الصيدلانية مثل الحقن.
- تعديل منخفض قدر ب 5% على بعض المواد الأولية وبعض السلع الاستهلاكية أو سلع الخاصة بالتجهيز.
- معدل تعريف قدر ب 15% مطبق على المنتجات نصف المصنعة ومختلف السلع الوسيطة.
- معدل أقصاه 30% يطبق على كل المنتجات ذات الإستهلاك النهائي .

¹ التقرير السنوي 2004 لصندوق النقد العربي، دار العزیز للطباعة والنشر، افريل 2005، ص 88،90

² مركز الأبحاث الإحصائية و الاقتصادية و الإجتماعية و التدريب 2006، أنظر الموقع : www.Sesrtic.org

³ د. زغيب شهر زاد، " الشراكة الأورو- جزائرية بين متطلباتها و واقع الاقتصاد الجزائري"، مرجع سابق، ص 336.

⁴ درار عياش، وأخرون، تطور التجارة الخارجية الجزائرية خلال الفترة 2000-2011، مجلة علوم الإقتصاد والتسيير والتجارة، المجلد 02، العدد 27، 2013، ص 53.

كما حدد دخول التعريفات الجمركية حيز التطبيق ابتداءً من أول جانفي 2002، غير أن هذه التعريفات تلقت انتقادات كبيرة من طرف المتعاملين الإقتصاديين، حيث تم اعتبارها "تعريفات معاقبة للإنتاج الوطني" بدل أن تكون حامية له وهذا بسبب المعدل المطبق على السلع الوسيطة، لذا عدل هذا الأمر عبر المرسوم رقم 02/02/02 بتاريخ 25 فيفري 2002 بإجراء تعديلات لتخفيض الحقوق الجمركية والتي مست 264 وضعية فرعية، كما تم تخفيض معدل التعريفات من 15% إلى 5% بالنسبة للمنتجات نصف المصنعة المستعملة كوسيط في الفروع الصناعية .

فهذا الاندماج جسد بعدة إجراءات كانت أهمها التوقيع على اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي في 22 آفريل 2002 ، ومن ذلك الوقت اعتبرت الجزائر ثالث دولة مغاربية وقعت على مثل هذه الاتفاقية بعد كل من تونس والمغرب.

المطلب الثالث: أسباب وأهداف تحرير التجارة الخارجية للجزائر:

أولاً: أسباب تحرير التجارة الخارجية:

إن انتهاج سياسة تحرير التجارة الخارجية من طرف الجزائر لم يكن أمراً إختيارياً، بل فرضتها عليه التطورات الدولية الحاصلة وهنا يمكن حصر الأسباب كالتالي:

1- فشل سياسة احتكار الدولة للتجارة الخارجية:

إن الإعتماد شبه الكلي على قطاع المحروقات وبالتالي نتج عنه فشل في تحقيق الأهداف التي كانت مرجوة من التجارة الخارجية والمتمثلة أساساً في توجيه المبادلات التجارية نحو إعطاء دفه قوي لتطوير فعلي على مستوى الألة الإنتاجية

وبالنسبة لاحتكار التجارة مؤسسات الدولة عن طريق سن قوانين الاحتكار أدى إلى ظهور مشكلة توزيع الاحتكار نتيجة وجود تضارب وتعارض بين المؤسسات المستفيدة من الاحتكار، وذلك نتيجة البيروقراطية في تسيير البرنامج العام للاستيراد وهذا ما برز عنه عدة نقائص في قطاع التجارة الخارجية نذكر منها¹:

- الإرتفاع المتزايد والمستمر في حجم الواردات من السلع الاستهلاكية الغذائية.
- العجز الموجود دائماً في الميزان التجاري .
- الإعتماد الكبير على الصادرات النفطية والغاز

¹ زايد مراد، دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق "حالة الجزائر"، ص 189-190

- غياب التنسيق بين مختلف القطاعات بحيث يتجه كل قطاع إلى التمويل الخارجي ليحصل على مدخلات العملية الإنتاجية.

2- إهميار الإتحاد السوفياتي:

بعد إهميار الإتحاد السوفياتي وإهميار معالم الإشتراكية أنذاك أحدث هذا التغير الطارئ صدمة كبيرة على العالم وعلى الجزائر خاصة، إذ فرض عليها إعادة النظر في سياستها الإقتصادية بعد خروج العالمن القطبية الثنائية إلى القطبية الأحادية التي تزعمها المعسكر الليبرالي والذي فرض سياسته على العالم بأسره¹.

3- متطلبات الوضع الإقتصادي الجديد:

لقد أدى انخفاض أسعار النفط في السوق العالمية مع تراجع قيمة الدولار وتقلص حجم القروض الممنوحة للجزائر على المدى المتوسط إلى نقص الإحتياطي من العملة الصعبة لتمويل مخططات التنمية، بالإضافة إلى منهج التسيير المتبع والذي أدى إلى نتائج وخيمة وانسداد كبير على مستوى القطاعات، وهو ما عجل بضرورة القيام بإصلاحات هيكلية للإقتصاد الوطني، هذا بالإضافة إلى الظروف الدولية الجديدة، خاصة فيما يتعلق بالنظرة الحديثة للإقتصاد الدولي في إطار ما يسمى بالنظام الإقتصادي الدولي الجديد، وظهور المنظمة العالمية للتجارة والتي تعمل على تشجيع تحديد التجارة الخارجية وتفضيل إقتصاد السوق، ولهذا فليس من الممكن أن تبقى الجزائر بعيدة عن كل هذه التغيرات والتطورات التي شهدتها الساحة الإقتصادية الدولية والتي تقودها هيئات دولية، لذا أصبح عليها تنفيذ اصلاحات عميقة وتحرير تام للتجارة الخارجية².

4- الأزمة النفطية لسنة 1986:

لقد أثر الانخفاض المشترك في أسعار النفط وسعر صرف الدولار تأثيرا عميقا على الإقتصاد الجزائري لسنة 1986، حيث بلغ العجز في الميزان التجاري حوالي 25 مليار دينار. أي ما يعادل ثلث الموارد المبرجة في بداية ميزانية الدولة لعام 1986³.

¹ زيرمي نعيمة، التجارة الخارجية الجزائرية من الإقتصاد المخطط إلى إقتصاد السوق، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2010، ص 85

² مصراوي منيرة، يوسف رشيد، واقع تحديد التجارة الخارجية وتأثيرها على الإقتصاد في الجزائر، مجلة دفاتر بواذكس، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مستغانم، مجلد 06، العدد قم 01، 2017، ص 140.

³ Abdelkader Djaghloul, les défis de la crise, mensuel critique d'information et d'analyse, paris 1986 sur site web <https://www.monde-diplomatique.fr/1986/11/DJEGHLOUL/39634>, p31-33

ثانياً: أهداف تحرير التجارة الخارجية: إن الإقتصاد الوطني عامة وقطاع التجارة الخارجية على وجه الخصوص، شهد ظرفاً استثنائياً تميز بالحصار منظر النظر للقيود الخارجي، مما سبب تدهور في ميزان المدفوعات وتفاقم المديونية الخارجية للبلاد، لهذا أصبح من الضروري الإعداد لمرحلة ما بعد البترول من جهة والتحكم في التضخم والتحسين من نوعية المنتجات من جهة أخرى. وتمثلت هذه الأهداف في النحو التالي :

1- الإعداد لمرحلة البترول:

إن قطاع المحروقات في الجزائر يمثل الركيزة الأساسية في الإقتصاد الجزائري بنسبة 98% من مجموع الصادرات، فهو يحتل مركزاً مهماً في تمويل ميزانية الدولة، وبما أن المحروقات تخضع للسوق الدولية خاصة بالنسبة لسعر صرف الدولار ما جعلها غير مستقرة وثابتة، كما أن الإقتصاد الوطني مرهن بها، وبسبب الإنعكاسات السلبية التي أفرزتها هذه الأخيرة، كان من الضروري البحث عن سبل أخرى خارج قطاع المحروقات، وعلى إثره رسمت الدولة عدة بدائل كالعامل على تنويع الصادرات وترقيتها بدل الاعتماد على الريعي للبترولي¹.

2- العمل على التحكم في التضخم:

في هذا الإطار عملت الدولة على امتصاص فائض المعروض النقدي باستعمال وسائل السياسة النقدية والإئتمانية بالقدر الذي يضبط معدل التغيير في نصيب الوحدة من كمية النقود، وذلك من أجل المحافظة على استقرار مستويات الأسعار، ويكون امتصاص فائض العرض بتوجيه وسائل السياسة المالية نحو تخفيض الإنفاق العام وترشيده وزيادة حصيلة الضرائب وتعبئة المدخرات من أجل التخفيف من عجز الموازنة، بدلا من التوجه للإصدار النقدي، وهنا يمكن للجزائر من أن توسع طاقتها الإنتاجية وتنويعها لصالح الاختلالات والعقبات السابقة وتجاوزها باستخدام كل الطاقات المتاحة في هيكلها الإنتاجية. ولعل كامل هذه الأسباب جعلت الجزائر أن تقوم بانتهاج أسلوب جديد تهدف من ورائه إلى خلق الظروف من أجل تدعيم القدرات التصديرية مع التقليل من التبعية².

3- أهداف أخرى: هناك أهداف أخرى من شأنها أن قامت الجزائر بتحرير تجارتها الخارجية ونذكر منها:

- تشجيع القطاع الخاص من أجل الأخذ بالمبادرة في تطوير النشاط الإقتصادي الوطني .

¹ بن طيرش عطا الله، أثر تغير سعر الصرف على تحرير التجارة الخارجية، مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير، المركز الجامعي بغرداية، الجزائر، 2010، ص 87.

² زعيمة رمزي، تحرير التجارة الدولية بين الإقليمية والنظام التجاري المتعدد الأطراف، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراة علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2017، ص 336.

- محاولة التخفيف من العبئ المالي والذي تسبب فيه قطاع مؤسسات الدولة.
- التخصيص الأمثل للموارد من خلال انتهاج قواعد وآليات السوق الحر.
- محاولة رفع الكفاءة الإقتصادية للجهاز الإنتاجي.

المبحث الثاني : واقع التجارة الخارجية ضمن إطار إتفاق منطقة التبادل الحر الأورو جزائري:

إن إبرام الجزائر لاتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي يهدف أساسا إلى إنشاء منطقة التبادل الحر في أفق سنة 2020، وخلق مجال للتعاون الاقتصادي، هذا سيرافقه ارتفاع ملموس في حجم المبادلات التجارية الاقتصادية مع الدول الأوروبية في الإتحاد، والذي يعتبر أهم شريك تجاري بالنسبة للعلاقات التجارية والإقتصادية. ففي الوقت الذي تفتح فيه الجزائر أسواقها لاستقبال سلع وخدمات الدول الأوروبية ستحظى هي الأخرى بفرصة النفاذ بدورها إلى أسواق هذه الدول بأكثر سهولة وحرية .

المطلب الأول: تطور حجم المبادلات التجارية بين الجزائر والإتحاد الأوروبي:

يعتبر الإتحاد الأوروبي أهم شريك تجاري للجزائر من حيث المبادلات التجارية، حيث بلغت قيمة الواردات مع هذا الشريك لسنة 2018 مايقارب 21.099 مليار دولار أي بسبة تقدر ب 36.55%، كما بلغت قيمة الصادرات نحو الإتحاد الأوربي لنفس السنة مايقارب 23.652 مليار دولار أي بنسبة تقدر ب 63.45% .

أولاً: تطور الميزان التجاري بين الجزائر والإتحاد الأوروبي:

الجدول الموالي يبين إجمالي حجم المبادلات التجارية وتطور الميزان التجاري بين الجزائر والإتحاد الأوروبي خلال فترة (2005-2018).

جدول رقم (20): تطور الميزان التجاري بين الجزائر والإتحاد الأوروبي خلال الفترة (2005-2018).

الوحدة: مليون دولار

السنوات	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري مع الإتحاد الأوربي
2005	25593	1125	14338
2006	28750	11729	17021
2007	26833	14427	12406
2008	41246	20985	20261
2009	23186	20772	2414

7305	20704	28009	2010
12691	24616	37307	2011
13464	26333	39797	2012
12553	28724	41277	2013
10730	29684	40378	2014
2509-	25485	22976	2015
5251-	22472	17221	2016
0088	20298	20386	2017
2555	21099	23654	2018


المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إحصائيات المديرية العامة للجمارك على الموقع

<https://www.douane.gov.dz> consulté le 20/06/2020

ومن خلال الجدول أعلاه يمكننا أن نورد المنحنى بالشكل التالي:

شكل رقم (04) : تطور الميزان التجاري بين الجزائر والإتحاد الأوروبي خلال الفترة (2005-2018).

الوحدة: مليون دولار



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 18.

من خلال تفحص بيانات المنحنى أعلاه، يتبين أنه تم تسجيل فائض في قيمة الصادرات نحو الإتحاد الأوروبي منذ دخول الإتفاقية حيز التطبيق، وهي في تزايد مستمر حيث بلغت قيمة الصادرات أعلاها

ما يقارب 41.24 مليار دولار لسنة 2008 ، ويرجع هذا الإرتفاع إلى إرتفاع أسعار النفط والتي سجلت أرقام قياسية، حيث وصل "سعر البرميل الواحد ما يعادل 99.97 دولار للبرميل"¹. لتعاود الإنخفاض في سنة 2009 بقيمة تقدر ب 23.18 مليار دولار ويفسر هذا الإنخفاض المحسوس في حجم الصادرات الجزائرية نحو دول الإتحاد بسبب تأثيرات الأزمة المالية لسنة 2008 وما سببته من كساد عالمي أثر في نسبة الصادرات الجزائرية ، وبالتالي أثر على أسعار النفط في العالم، حيث وصل سعر البرميل الواحد في سنة 2009 إلى 62.35 دولار للبرميل بسبب تراجع الطلب العالمي والأوروبي على الطاقة.

وابتداءً من سنة 2010 فقد سجل إرتفاعاً في نسبة الصادرات خاصة المحروقات بسبب التعافي الذي شهده الإقتصاد العالمي، لتصل أقصاها في سنة 2013 بقيمة قدرها 41.27 مليار دولار ، حيث "بلغ سعر النفط 109.55 دولار للبرميل الواحد من نفس السنة"². كما نلاحظ أيضاً إنخفاض قيمة الصادرات ب 17.4 مليار دولار سنة 2015 أي بقيمة 22.9 مليار دولار، مقارنة بإنخفاض طفيف قدر ب 8.99 مليار دولار خلال سنة 2014 ، "هذا راجع أيضاً إلى ضعف إنتعاش النمو في البلدان المتقدمة والتباطؤ الواضح في الدول النامية أدى إلى تراجع النمو للإنتاج العالمي لسنة 2015، مخلفاً ضعف في الطلب على المحروقات بسبب الزيادة في طاقة الإنتاج مما زاد في انخفاض سعر البرنت في سنة 2015"³، حيث بلغ سعر البرميل 52.79 دولار من نفس السنة وبالتالي إنخفاض إيرادات الصادرات إلى غاية 2018.

وفي هذا الجانب يمكن القول أن الجزائر لا زالت تعتمد على الأحادية في التصدير وهو ما قد يؤثر كثيراً في علاقتها التجارية الخارجية، إذ يستحوذ قطاع النفط على حصة الأسد في الصادرات الجزائرية على عكس الصادرات الأخرى خارج قطاع المحروقات التي تسجل نسباً ضئيلة جداً.

أما بالنسبة للواردات فهي في تزايد مستمر والتي بلغت أقصاها 29.68 مليار دولار خلال سنة 2014 رغم بوادر الأزمة المالية لسنة 2008 والتي بدأ تأثيرها في النصف الثاني من عام 2008 وامتد إلى غاية 2009، هكذا وبقيت الواردات الجزائرية في تزايد مستمر، وهذا ما يفسر بتخفيض معدل الحماية الجمركية الناجم عن إتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي والذي دخل حيز التطبيق منذ سنة 2005 والذي يعفي الواردات الجزائرية من الحماية الجمركية والذي سوف نشير إليه في الصفحات القادمة.

¹ بوالكور نورالدين، صوفان العيد، أثر تقلبات أسعار البترول على الإنفاق الحكومي في الجزائر خلال الفترة (1980-2016)، مجلة نماء للإحصاء والتجارة، العدد(02)، 2017، ص 105.

² بوالكور نورالدين، صوفان العيد، أثر تقلبات أسعار البترول على الإنفاق الحكومي في الجزائر خلال الفترة (1980-2016)، مرجع سابق، ص 105.

³ بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015، "التطور الإقتصادي والنقدي للجزائر" على الموقع: https://www.bank-of-algeria.dz/pdf/rapportba_2015ar.pdf تاريخ الإطلاع 2020/05/20

والملاحظ أيضاً في هذا الشكل، أنه منذ سنة 2014 بدأت الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي في الإنخفاض، حيث بلغت 20.298 مليار دولار سنة 2017، وفي سنة 2018 قدرت الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي بـ 21.099 مليار دولار. وهذا بسبب إعادة النظر في التفكيك الجمركي القائم بين الطرفين والمقرر تأجيله إلى غاية 2020 والدخول في منطقة التبادل الحر هذا مآدى خلال هذه الفترة بالمنتوجات الأجنبية أن تغزو السوق الجزائرية، وهذا يعكس الصورة الحقيقية للمنتوج الجزائري الغير المؤهل للتنافسية، وهذا أيضاً ما يعكس الصورة الحقيقية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية التي تعتبر غائبة عن الساحة الاقتصادية العالمية، والتي يجب عليها أن تفكر في إستراتيجية تنويع المنتج والخروج من تبعية المحروقات لأن جل إيرادات الصادرات الجزائرية هي عبارة عن محروقات .

أما بالنسبة لحصيلة لميزان التجاري فهي موجبة وذلك نتيجة تفوق حجم الصادرات على حجم الواردات والتي تغلب على هذه الأولى الصادرات النفطية التي تحتل الصدارة دائماً من خلال الشكل أعلاه، وهذا منذ دخول الإتفاقية حيز التطبيق إلى غاية سنة 2014 بنسب متفاوتة، وهذا لا يعكس الصورة الحقيقية للإقتصاد الجزائري ما دام أن جل الصادرات الجزائرية مرتبطة بالمحروقات، أما خلال الفترة 2015-2016 فسجل عجز في الميزان التجاري الجزائري مع الإتحاد الأوروبي لأول مرة بقيمة 2.5 مليار دولار حتى 5.25 مليار دولار، وهذا نتيجة استمرار إنخفاض أسعار البترول خلال نفس الفترة وكذلك بسبب زيادة الواردات من المنتجات الصناعية من الإتحاد الأوروبي نتيجة التفكيك الجمركي النهائي للقائمة الثانية للمنتجات الصناعية والتي تدخل حيز التنفيذ سنة 2016 بمعدل 0% تعريفه جمركية.

إلا أنه في سنة 2017 إلى غاية 2018 عاد الميزان التجاري إلى حالته الموجبة بعد تعافي صادرات المحروقات وكذلك تخفيض فاتورة الإستيراد في إطار تطبيق الدولة لسياسة التقشف وترشيد الإستيراد. وعلى هذا الأساس فإن المبادلات التجارية بين الجزائر والإتحاد الأوروبي عرفت عدة إختلالات ضمن إطار منطقة التبادل الحر القائمة بين الطرفين، وهذه الأخيرة ينتابها نوع من لا تناظر واللا تكافؤ بين طرفي العلاقة باعتبارها تؤدي إلى تكاليف مؤكدة ومباشرة، ومكاسب غير مؤكدة وغير مباشرة، أي أن الأثار السلبية المؤكدة تظهر على المدى القريب، أما الأثار الإيجابية المحتملة فستكون على المدى المتوسط أو الطويل.

ثانياً: التوزيع الجغرافي للصادرات والواردات الجزائرية :

1- التوزيع الجغرافي لحجم الصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي مع باقي دول العالم :

بيانات الجدول أدناه توضح حجم التجارة الخارجية للجزائر، من خلال عرض إجمالي للصادرات

الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي وباقي دول العالم.

حيث شهد حجم الصادرات تطورات مختلفة، وهذا حسب بيانات الجدول الاتي الذي يوضح تطور نسبة الصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الأوربي وباقي دول العالم من المجموع الكلي للصادرات وهذا خلال الفترة 2005-2018.

جدول رقم(21):تطور قيمة الصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الأوربي مع باقي دول العالم من إجمالي الصادرات خلال الفترة (2005-2018)

الوحدة: مليون دولار

مجموع الصادرات	باقي دول العالم		الإتحاد الأوربي		السنوات
	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	
46001	44.36	20408	55.63	25593	2005
54613	47.36	25863	52.64	28750	2006
60163	55.40	3330	44.60	26833	2007
79298	47.99	38052	52.01	41246	2008
45194	48.7	22008	51.30	23168	2009
57053	50.91	29044	49.09	28009	2010
73489	49.24	36182	50.76	37307	2011
71866	44.63	32069	55.37	39797	2012
64974	36.48	23697	63.52	41277	2013
62886	35.8	22508	64.2	40378	2014
37787	33.73	11692	66.27	22976	2015
28883	42.6	12144	57.4	17221	2016
35191	42.1	14805	57.90	20386	2017
41168	42.6	17514	57.4	23654	2018


المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على الإحصائيات والتقارير الرسمية للمديرية العامة للجمارك على

الموقع <https://www.douane.gov.dz>

ومن خلال أرقام الجدول أعلاه، يمكننا أن نورد الشكل التالي:

شكل رقم (05): تطور قيمة الصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي مع باقي دول العالم من إجمالي الصادرات خلال الفترة (2005-2018)

الوحدة: مليون دولار



المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على أرقام الجدول رقم 20

من خلال تحليل أرقام الجدول أعلاه، يتبين أن الإتحاد الأوروبي يحتل مكانة هامة من الحجم الإجمالي للصادرات الجزائرية، حيث بلغت الصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي قيمة أقصاها 41.27 مليار دولار في سنة 2013، وبحصة قدرها 63.52 % من إجمالي الصادرات، وهي في تزايد مستمر منذ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ مقارنة ب 23.69 مليار دولار من الصادرات الجزائرية نحو باقي دول العالم أي بنسبة تقدر ب 36.48 %، وهذا يبين أن الإتحاد الأوروبي زبون مهم للجزائر ويعتمد على تمولين إحتياجاته من السوق الجزائرية خاصة المواد الطاقوية التي تدخل في الإنتاج بإعتباره بلد صناعي، وهذا نظرا للقرب الجغرافي وقرب المسافة والعلاقات التاريخية التي تجمع البلدين والتي تعمل على تشجيع التدفقات التجارية بين الشركاء التجاريين .

كما تبين الأرقام أيضاً وجود تفاوت في قيمة الصادرات نحو الإتحاد الأوروبي منذ سنة 2014 إلى غاية سنة 2018، حيث بلغت نسبة الصادرات نحو الإتحاد الأوروبي 57.4 % من إجمالي الصادرات الجزائرية بمبلغ قدره 23.65 مليار دولار، وهذا التفاوت يفسر بالإختلال الناجم عن أسعار النفط كما ذكر سابقاً. أما فيما يخص تطور التوزيع الجغرافي للصادرات الجزائرية من السلع حسب المناطق الإقتصادية فيظهر حسب الجدول الأتي:

جدول رقم(22): تطور التوزيع الجغرافي للصادرات الجزائرية حسب المناطق الاقتصادية خلال الفترة (2018-2005)

الوحدة: نسبة (%)

2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	المناطق الاقتصادية
57.4	57.9	57.4	66.3	64.2	63.5	55.3	50.8	49.1	51.3	52.2	43.6	52.5	55.6	الإتحاد الأوروبي
6.1	5.5	4.9	5.4	4.4	3.7	4.6	5.9	5.8	5.0	4.0	3.6	3.8	4.3	دول أوروبية
10.4	11.8	17.2	8.2	10.1	13.7	22.1	26.7	29.4	28.3	30.6	37.8	33.8	28.0	أمريكا الشمالية
6.4	7.2	6.6	4.9	5.1	5.0	5.9	5.8	4.6	4.1	3.8	4.4	4.5	7.0	أمريكا اللاتينية
4.0	3.6	3.9	4.5	4.9	4.1	2.9	2.2	2.2	1.9	2.0	1.3	0.9	0.9	المغرب
1.8	2.2	1.3	1.6	1.0	1.2	1.3	1.1	1.2	1.2	1.0	0.8	1.1	1.3	دول عربية
0.3	0.3	0.2	0.2	0.2	0.2	0.1	0.2	0.1	0.2	0.5	1.1	0.0	0.1	دول إفريقيا
12.9	10.9	9.7	8.7	10.0	8.5	7.7	7.4	7.4	7.8	5.8	7.1	3.4	2.7	آسيا
0.6	0.5	0.6	0.2	0.0	0.1	0.0	0.1	0.0	0.1	0.1	0.3	0.0	0.1	باقي العالم
100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	المجموع

Source : établi par l'auteur selon les statistique de :-évolution des échanges extérieurs de marchandises de 2005-2015 et 2013-2018 sur www.ons.dz

من خلال الجدول أعلاه، يمكن ملاحظة تصدر دول الإتحاد الأوروبي في قائمة المبادلات التجارية من حيث توزيع المناطق الاقتصادية، حيث شكلت مجموعة دول الإتحاد الأوروبي أهم شريك تجاري للجزائر من حيث الصادرات بنسبة تقدر ب 57.4 % خلال سنة 2018. كما عرفت الصادرات الجزائرية زيادة معتبرة نحو دول آسيا لتحل المرتبة الثانية بعد دول الإتحاد، حيث قدرت نسبة الصادرات إلى هاته البلدان ب 12.9 % لسنة 2018.

2- التوزيع الجغرافي لحجم الواردات الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي مع باقي دول العالم :

بيانات الجدول أدناه توضح حجم التجارة الخارجية للجزائر، من خلال عرض إجمالي للواردات الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي وباقي دول العالم. حيث سيشهد تزايد مستمر في حجم الواردات منذ دخول الإتفاقية حيز التطبيق، وهذا بسبب التخفيض الجمركي ضمن إطار إتفاق التبادل الحر بين الجزائر والإتحاد

الأوروبي، والجدول الأتي يوضح تطور قيمة الواردات الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي وباقي دول العالم من المجموع الكلي للواردات وهذا خلال الفترة 2005-2018.

جدول رقم(23): تطور قيمة الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي مع باقي دول العالم من إجمالي الواردات خلال الفترة (2005-2018)

الوحدة: مليون دولار


مجموع الواردات	باقي دول العالم		الإتحاد الأوروبي		السنوات
	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	
20375	44.94	9156	55.25	1125	2005
21456	45.34	9727	54.66	11729	2006
27631	47.79	13204	52.21	14427	2007
39479	46.85	18494	53.15	20985	2008
39294	47.14	18522	52.86	20772	2009
40437	48.85	19769	51.15	20704	2010
47247	47.9	22631	52.10	24616	2011
50376	47.7	24043	52.27	26333	2012
54852	47.81	26128	52.19	28724	2013
58580	49.33	28896	50.67	29684	2014
51501	50.7	26012	49.29	25489	2015
46727	52.54	24255	47.46	22472	2016
46059	55.9	25761	44.10	20298	2017
46197	54.3	25098	45.7	21099	2018

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على إحصائيات المديرية العامة للجمارك على الموقع

<https://www.douane.gov.dz>

ومن خلال الجدول يمكننا أن نورد الشكل التالي :

شكل رقم (06): تطور نسبة الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي من إجمالي الواردات خلال الفترة (2018-2005)



المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (21)

من خلال أرقام الجدول أعلاه والنسب المبينة في الشكل، يتبين أن دالة الاستيراد في الجزائر بصفة عامة في تزايد مستمر منذ سنة 2005 إلى غاية سنة 2013، رغم بوادر الأزمة المالية لسنة 2008 والتي بدأ تأثيرها في النصف الثاني من عام 2008 وامتد إلى غاية 2009، بقيت الواردات الجزائرية في تزايد مستمر حيث بلغت أقصاها 29.68 مليار دولار في سنة 2014، وبنسبة تقدر بـ 50.67 % من إجمالي الصادرات الجزائرية، وهذا مايفسر بتخفيض معدل الحماية الجمركية الناجم عن إتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي والذي دخل حيز التطبيق منذ سنة 2005 والذي يعفي الواردات الجزائرية من الحماية الجمركية.

إلا أنه منذ سنة 2015 إلى غاية سنة 2017 يلاحظ إنخفاض طفيف في قيمة الواردات، حيث قدرت نسبة الواردات من الإتحاد الأوروبي بـ 49.29.7 % في سنة 2015، و 44.10 % خلال سنة 2017 والسبب يعود لإلتخاذ الجزائر سياسات تقوم على كبح الواردات، ومن بينها ترشيد عملية الإستيراد نتيجة إنخفاض عائدات البترول بسبب إنخفاض سعرها في الأسواق العالمية، خلال سنوات 2015-2017.

أما فيما يخص الزيادة في الواردات الجزائرية من باقي دول العالم منذ سنة 2015 إلى غاية سنة 2018 يفسر هذا بإحتلال الصين المراتب الأولى في الدول الآسيوية كعمون للجزائر من حيث السلع حيث "بلغت قيمة الواردات من هذا البلد في سنة 2018 مقيمة 7858.76 مليون دولار تليها كل من الهند ب 1299.10 مليون دولار، وجمهورية كوريا ب 1239.59 مليون دولار، من إجمالي قيمة الواردات الجزائرية من الدول الآسيوية والتي تقدر ب 12577.89 مليون دولار"¹.

وهنا يمكن أن نوضح تطور هيكل الواردات الجزائرية من السلع حسب المناطق الاقتصادية التي تتعامل معها الجزائر حسب الجدول الآتي:

جدول رقم(24):تطور التوزيع الجغرافي للواردات الجزائرية حسب المناطق الاقتصادية خلال الفترة (2018-2005)

الوحدة: نسبة (%)

2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	المناطق الاقتصادية
45.7	44.1	47.7	49.3	50.7	52.3	52.3	52.1	50.5	52.4	52.8	51.9	54.4	52.6	الإتحاد الأوروبي
9.2	9.3	6.8	7.3	7.0	7.0	8.0	5.5	6.9	8.2	6.3	7.5	8.3	12.1	دول أوروبية
4.6	5.3	6.0	6.4	5.7	5.0	4.5	5.0	6.0	6.2	8.0	9.5	7.9	7.8	أمريكا الشمالية
8.2	7.2	6.6	6.2	7.2	6.5	7.5	8.9	6.4	5.3	7.0	6.6	6.5	6.6	أمريكا اللاتينية
1.2	1.3	1.5	1.3	1.3	1.9	1.6	1.5	1.3	1.2	1.0	1.0	1.1	1.1	المغرب
4.1	3.3	4.1	3.7	3.3	4.4	3.1	3.7	3.1	2.8	1.8	2.2	2.3	2.1	دول عربية
0.4	0.4	0.5	0.7	0.8	1.1	1.5	1.2	1.0	0.9	1.0	0.8	0.7	0.7	دول إفريقيا
25.8	27.9	25.9	24.1	23.2	21.2	20.9	21.1	24.3	22.3	21.2	19.6	17.6	16.2	آسيا
1.0	1.3	0.9	1.0	0.9	0.7	0.8	0.9	0.6	0.7	0.9	0.9	1.2	0.8	باقي العالم
100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	المجموع

Source : établi par l'auteur selon les statistique de :-évolution des échanges extérieurs sur www.ons.dz de marchandises de 2004-2014 et 2013-2018


¹ المديرية العامة للجمارك، إحصائيات التجارة الخارجية للجزائر، 2019، ص 19 على الموقع: https://www.douane.gov.dz/IMG/pdf/rapport_com_ext_2019_vf.pdf تاريخ الإطلاع 2020/12/20.

تبرز دراسة نسب الجدول أعلاه، والمتعلقة بالتوزيع الجغرافي للواردات الجزائرية حسب مختلف المناطق الاقتصادية. أن دول الإتحاد الأوروبي تحتل المراتب الأولى في السيطرة على واردات الجزائر بنسبة قدرت ب 45.7% في سنة 2018، تليها دول آسيا في مقدمتها الصين كما ذكرنا سابقاً بإحتلالها المرتبة الثانية من حيث التبادل التجاري بنسبة قدرت ب 25.8% لسنة 2018.

والشكل الموالي يوضح نسبة تطور الواردات من السلع حسب مختلف المناطق الاقتصادية لسنة 2018.

شكل رقم (07): تطور هيكل الواردات الجزائرية حسب مختلف المناطق الاقتصادية لسنة 2018

الوحدة: نسبة (%)



المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على أرقام الجدول رقم 22

ثالثاً: تطور الهيكل السلعي للمبادلات التجارية بين الجزائر والإتحاد الأوروبي حسب مجموعة الاستخدام:

1. تطور التركيبة السلعية للصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي:

يعتبر الإتحاد الأوروبي شريك تجاري مهم في المبادلات التجارية مع الجزائر منذ دخول الإتفاقية حيز التنفيذ، حيث قدرت نسبة الصادرات نحو هاته البلدان (الإتحاد) مايقارب 54.3% من إجمالي الصادرات الجزائرية، وهو ما يبرز أهمية السوق الأوروبية كزبون لتصريف الجزائرية. والجدو الموالي يبرز تطور التركيبة السلعية للصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الاوروي خلال الفترة (2012-2018).

جدول رقم (25): تطور التركيبة السلعية للصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي خلال الفترة
(2018-2012)

الوحدة: مليون أورو

2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	مجموعة المواد
82	68	67	56	38	44	62	ألات ومعدات
2	1	1	1	00	00	00	ملابس ومنسوجات
99	123	101	65	87	107	74	مواد غذائية ومواد أولية
20159	17722	15566	19912	28551	31411	32141	مواد الطاقة
20973	18419	16418	20852	29381	31820	32698	المنتجات غيرزراعية
606	534	590	818	687	300	421	مواد كيميائية
74	103	91	56	77	100	67	منتجات زراعية
21.0	18.5	16.5	20.9	29.5	31.9	32.8	مواد السلع
-	1.6	1.5	1.7	1.6	1.5	1.7	تجارة الخدمات

Source : établi par l'auteur selon la référence : José Manuel Muñoz Puigcerver, ALGERIA: DETERMINING VECTORS OF ITS RELATIONSHIP WITH THE EUROPEAN UNION. UPDATING THE CENTER-PERIPHERY RELATIONSHIP IN THE MEDITERRANEAN REGION, Nebrija University Revista UNISCI / UNISCI Journal, N° 50 (May/Mayo 2019), sur <http://www.unisci.es/wp-content/uploads/2019/05/UNISCIDP50-5PUIGCERVER.pdf>.

من خلال تفحص أرقام الجدول أعلاه يتبين لنا أن أهم المنتجات المصدرة نحو الإتحاد الأوروبي تتمثل في مواد الطاقة و المحروقات والتي تمثل 97% من الصادرات الإجمالية، تليها الصادرات خارج المحروقات والتي تقدر بـ 03%، ما يعني أن جل واردات الإتحاد الأوروبي من الجزائر عبارة عن منتجات طاقة. حيث بلغت أقصاها 32.14 مليار أورو في سنة 2012 وهذا نتيجة إرتفاع أسعار النفط، كما أن الواردات الأوروبية من هذه المنتجات عرفت إنخفاظاً خاصة في سنة 2016 بقيمة 15.56 مليار أورو أي بإنخفاض قدره 12.98 مليار أورو مقارنة بسنة 2012. "إلا أن في السنوات الأخيرة من هذه الفترة نجد تعافي

صادرات مواد الطاقة من جديد، رغم أن الإتحاد الأوروبي له شركاء آخرين ، والتعافي سببه إرتفاع أسعار النفط من جديد"¹.

أما فيما يخص صادرات الجزائر من المنتجات غير الزراعية، فهي عرفت قيم معتبرة في هذه الفترة حيث بلغت في سنة 2018 ما يقارب 20.97 مليار أورو. أما المنتجات الزراعية كالخضر والفواكه والمواد الأولية و الغذائية، ومواد السلع الاستهلاكية خلال هذه الفترة لا تتجاوز 8.93 مليار أورو، وهذا راجع لعدة أمور من بينها عدم إحترام معايير السلامة والصحة العالمية في المواد المنتجة محلياً وغياب الرقابة والتنوع على هذه السلع . واستخدام الشريك التجاري (الإتحاد الأوروبي) لإجراءات جمركية وغير جمركية تحد من نفاذ هاته المنتجات إلى أسواقه.

" كما نص أيضاً إتفاق الشركة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي في شقه الزراعي أن هناك 108 منتج منها 50 منتج مضمون للدخول إلى الأسواق الأوروبية، وتبقى 04 منتجات تخضع للتعريف الجمركية منها: النبيذ، مركزة الطماطم،البطاطس، منتوجات مزيج الفواكه في حدود حصة تقدر ب 448 هكتولتر و100 طن و 2000 طن .وهناك 123 منتج زراعي تخضع جميعها لتعريف جمركية قدرها 0%، ولا تحدد نظام الحصص فيها إلا ل 23 منج فقط"². وفي المقابل نجد أيضا أن الجزائر قامت بتحرير أسواقها للمنتوجات الأوروبية كما نص الإتفاق.

أما فيما يخص شرط الدولة الأكثر رعاية، فنجد أن الإتحاد الأوروبي يمنح جميع الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة نفس المزايا التي يمنحها لأي دولة أخرى، وهذا حسب ماتنص عليه قواعد المنظمة العالمية للتجارة ، كما أن للإتحاد الأوروبي له عدة إتفاقيات مبرمة مع عدة دول سواء هذه الإتفاقيات كانت على الصعيد الثنائي أو متعدد الأطراف والتي من شأنها أن تغنيه على الصادرات الجزائرية خاصة تلك التي لا تتوفر فيها معايير الصحة والسلامة .وهذا ما يجعل فعلا الصادرات الجزائرية تكون أمام منافسة قوية مع المنتجات الأجنبية داخل الأسواق الأوروبية .

كما نستطيع القول أن الجزائر تتمتع بميزة نسبية بالنسبة لقطاع الفلاحة، حيث تراهن الدولة مؤخراً على تنويع صادراتها من المنتجات الزراعية والتخلص من التبعية لقطاع الطاقة، حيث بلغت أقصاها 103 مليون أورو في سنة 2017 .وباعتبار أن الجزائر تحظى بمقومات طبيعية، يمكن أن تجعل منها رائدة في إنتاج وزراعة الحبوب والفواكه، وهذا طبعاً مقرون بنجاح سياسة الإصلاح الزراعي من أجل النهوض بهذا القطاع الحساس.

¹ José Manuel Muñoz Puigcerver, ALGERIA: DETERMINING VECTORS OF ITS RELATIONSHIP WITH THE EUROPEAN UNION. UPDATING THE CENTER-PERIPHERY RELATIONSHIP IN THE MEDITERRANEAN REGION, Nebrija University Revista UNISCI / UNISCI Journal, N° 50 (May/Mayo 2019)

² José Manuel Muñoz Puigcerver, ALGERIA: DETERMINING VECTORS OF ITS RELATIONSHIP WITH THE EUROPEAN UNION. UPDATING THE CENTER-PERIPHERY RELATIONSHIP IN THE MEDITERRANEAN REGION , ibid,p92

1. تطور التركيبة السلعية للواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي:

بلغت الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي ما يقارب 21.09 مليار دولار أي بنسبة 45.7 % من إجمالي الواردات لسنة 2018، ما يبين أن دول الإتحاد الأوروبي تعتبر أهم ممول للجزائر، والجدول الموالي يبين تطور التركيبة السلعية للواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي خلال الفترة (2012-2018).

جدول رقم (26): تطور التركيبة السلعية للواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي خلال الفترة

(2018-2012)

الوحدة: مليار أورو

2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	مجموعة المواد
7072	6596	7344	8255	8766	7994	7657	آلات ومعدات
189	195	236	230	209	192	189	ملابس ومنسوجات
3091	2672	2991	3664	4117	3659	3260	مواد غذائية و مواد أولية
1873	1557	1254	1720	1572	2564	2674	مواد الطاقة
16245	16412	17814	19041	19831	19193	18280	المنتجات غيرزراعية
2660	2422	2586	3211	3611	3199	2844	منتجات زراعية
2940	2927	3107	3056	3015	2923	2609	مواد كيميائية
18.9	18.8	20.4	22.3	23.4	22.4	21.1	مواد السلع
-	3.3	3.7	3.5	3.3	2.9	2.7	تجارة الخدمات

Source : établi par l'auteur selon la référence : José Manuel Muñoz Puigcerver, ALGERIA: DETERMINING VECTORS OF ITS RELATIONSHIP WITH THE EUROPEAN UNION. UPDATING THE CENTER-PERIPHERY RELATIONSHIP IN THE MEDITERRANEAN REGION, Nebrija University Revista UNISCI / UNISCI Journal, N° 50 (May/Mayo 2019), sur <http://www.unisci.es/wp-content/uploads/2019/05/UNISCIDP50-5PUIGCERVER.pdf>

من خلال الجدول أعلاه، يتبين أنه هناك تطور في حجم الواردات الجزائرية من كل المنتجات القادمة من الإتحاد الأوروبي، وهذا بعد دخول الإتفاقية حيز التنفيذ، حيث يحتل هذا الأخير المراتب الأولى من حيث تموين البلد، حيث تنوع التركيبة السلعية الجزائرية من دول الإتحاد الأوروبي، فالنسبة لمنتجات الآلات والمعدات فهي تحتل المرتبة الأولى في قائمة السلع المستوردة والتي عرفت نسبة قدرها 37.56% من إجمالي الواردات

حيث وصلت قيمة الواردات من الآلات والمعدات ما يقارب **8.76** مليار أور خلال سنة **2014** وهذا ما يعكس مدى حاجة المؤسسات الاقتصادية والصناعية لهاته المنتجات، كما تليها في المرتبة الثانية من حيث الواردات كل من المواد الغذائية والمواد الأولية بقيمة قدرت أقصاها ب **4.11** مليار أور وما بين حقيقة أن الجزائر غير قادرة على توفير حاجات السوق الوطنية من الغذاء خاصة القمح ومنتجات الحليب والسكر، رغم الجهود المبذولة من الدولة في تشجيع القطاع الزراعي والفلاحي.


أما بخصوص الواردات من المواد الكيميائية فقد احتلت المرتبة الثالثة بعد المنتجات غير الزراعية بقيمة أقصاها قدرت ب **3.01** مليار أور خلال سنة **2014**، وهذا رغم أن الجزائر تعد مصدرا للموارد الأولية إلا أنها لم تحقق حتى إكتفاءها من مادة الوقود.

وهنا يمكن القول أن جميع الإجراءات التي إتخذتها الجزائر مع الأطراف الخارجية فيما يتعلق بتحرير تجارتها الخارجية، فسرت على أن معظم المبادلات التجارية تتم مع الدول الأعضاء في هذه الإتفاقيات خاصة الدول التي وقعت معها إتفاقية الشراكة الأورو-متوسطة ممثلة في الإتحاد الأوروبي بصفته الشريك الرئيسي للجزائر وهذا ما تنص عليه إتفاق الشراكة الموقع بين الجزائر والإتحاد الأوروبي .

أما فيما يخص القول عن السوق الجزائرية، فحقيقة أنها لا تتمتع بخاصية التنوع وبقيت عرضة للصدمات الخارجية، وهذا بسبب الحماية المفروضة والعوائق المتمثلة في الحواجز التعريفية وغير التعريفية، وسياسات الإحلال محل الواردات المنتهجة من طرف البلد.

أما الحصيلة الإجمالية لحجم التجارة الخارجية للمبادلات التجارية الجزائرية خلال الفترة (2010-2019) فهي حسب الشكل الأتي:

شكل رقم (08): تطور التجارة الخارجية للجزائر خلال الفترة (2010-2019)



Source: Douanes Algérienne sur site web :

<https://www.tresor.economie.gouv.fr/Pays/DZ/commerce-exterieur-de-l-algerie>

يلاحظ من خلال الشكل أعلاه، أن الحجم الكلي للمبادلات التجارية للجزائر عرف تقريباً مقيمة 78 مليار دولار، في سنة 2019 أي إنخفاض قدره 12 % مقارنة بسنة 2018، حيث غطت الصادرات الجزائرية ما يقارب 36 مليار دولار في 2019 وبتراجع بنسبة 14 % مقارنة بسنة 2018 وهذا التراجع في قيمتها نتيجة إنخفاض الكمي لأسعار النفط كما ذكرنا سابقاً، حيث هذه الأخيرة تمثل 93 % من إجمالي الصادرات الجزائرية منها (39% من الغاز الطبيعي، 37% من النفط الخام و17% منها من الوقود) أما باقي الصادرات فهي عبارة عن مشتقات الصناعات النفطية والغاز والمتمثلة في (الأسمدة، الأمونياك، زيوت مستخرجة، منتجات الأغذية الزراعية، ثمر وسكر).

أما فيما يخص أهم زبائن الجزائر لسنة 2019، نجد أن فرنسا تحتل المرتبة الأولى بنسبة 14% من إجمالي الصادرات، تليها إيطاليا في المرتبة الثانية بنسبة 13 % وإسبانيا في المرتبة الثالثة بنسبة 11%¹. أما بالنسبة للواردات الجزائرية فقد عرفت تنوع أكثر، حيث بلغت قيمتها ما يقارب 42 مليار دولار في سنة 2019 بتراجع قدره 10% مقارنة بعام 2018، وهذا الإنخفاض مس (05) مجموعات من السلع في 2019 وهي على النحو التالي: (-6%) من السلع الغذائية (بالخصوص منها القمح، منتجات الحليب). و(-5%) من السلع الإستهلاكية (بالخصوص الأدوية وقطع غيار السيارات) و(-20%) من سلع التجهيز الصناعية، أما المنتجات الزراعية من الواردات فقد عرفت إنخفاض هي الأخرى قدر ب(-19%) أما السلع الوسيطة فنخفضت بقيمة (-6%)، ومن جهة أخرى زادت مشتريات كل من سلع المواد الخام غير الزراعية بحوالي (+6%) وبالأساس (مادة الصوجا، الخشب، الحديد). كما عرفت واردات الوقود أيضا زيادة بقيمة (+33%) بين كل من سنتي 2018 و 2019.

أما بالنسبة لأهم الدول المصدرة للجزائر خلال سنة 2019، فالصين تعتبر أهم موم للجزائر بحصة تقدر ب 18% تليها فرنسا في المرتبة الثانية بحصة تقدر ب 10%، وحصة 8% لإيطاليا. وفي الأخير يمكن القول أن الصادرات الجزائرية قد عرفت إنخفاض مقارنة بالواردات، مما سبب زيادة في عجز الميزان التجاري بنسبة تقدر ب 35% خلال سنة 2019 أي بقيمة تقدر ب 6.1 مليار دولار.

¹ Ministère de l'économie des finances et de la relance, direction générale du trésor, Publié le 17 décembre 2020, site web : <https://www.tresor.economie.gouv.fr/Pays/DZ/commerce-exterieur-de-l-algerie> consulté le 10/02/2021

المطلب الثاني: تطور رزنامة التفكيك الجمركي بين الجزائر والإتحاد الأوروبي في إطار إتفاقية التبادل الحر: إن الوصول إلى منطقة التبادل الحر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، يتطلب العمل على تنفيذ رزنامة التفكيك الجمركي القائم بين البلدين والتي تنص على الإلغاء الفوري والتدريجي للحقوق الجمركية خلال فترة إنتقالية تمتد إلى 12 سنة كحد أقصى. إعتباراً من تاريخ دخول الإتفاقية حيز التنفيذ منذ بداية 2005، وهذا حتى تختفي جميع القيود الجمركية على السلع ذات المنشأ الأوروبي بعد مرور المدة الزمنية المتفق عليها بشكل يتماشى مع قوانين و اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة.

أولاً: قواعد التفكيك التعريفي الجمركي القائم بين الجزائر والإتحاد الأوروبي :

1 -القواعد المطبقة على التفكيك التعريفي التدريجي لواردات الإتحاد الأوروبي من السلع ذات المنشأ الجزائري:

1.1 رزنامة التفكيك الجمركي المتعلقة بالمنتجات الصناعية:

بموجب المادة 08 من إتفاقية الشراكة التي تجمع الجزائر والإتحاد الأوروبي، فإن المنتجات الصناعية ذات المنشأ الجزائري والتي يتم استيرادها من الإتحاد الأوروبي فهي معفاة تماما من كل الإعفاءات الجمركية والرسوم ذات الأثر المماثل.¹

2.1 رزنامة التفكيك الجمركي المتعلقة بالمنتجات الزراعية:

إن المنتجات الزراعية ذات المنشأ الجزائري والمستوردة من قبل الإتحاد الأوروبي والمدرجة في البروتوكول رقم 58 من الإتفاقية ، طبقا للمادة 14 من إتفاق الشراكة الأورو-جزائرية على أن تمنح لها المعاملات التفضيلية التالية²:

- 117 بند تعريفي من القائمة الأولى تستفيد من اعفاءات الحقوق الجمركية بدون تحديد الكمية المصدرة وتم ادراج هذه المنتجات في المستوى 1 من القائمة 1.

- 15 بند تعريفي من القائمة الثانية تستفيد من اعفاءات للحقوق جمركية، شرط تحديد الكميات مع احضاع الصادرات التي تزيد عن الكميات المحددة للرسوم الجمركية، وهو مايسمى بالحضر التعريفي وتم ادراج هذه المنتجات في المستوى 1 من القائمة 2.

- 26 بند تعريفي من القائمة الثالثة، تستفيد من اعفاءات للحقوق الجمركية مع وضع تحديد للكميات المصدرة ، وتم ادراج هذه المنتجات في المستوى 1 من القائمة 3.

¹ المرسوم الرئاسي رقم 189-05 مؤرخ في 27/04/2005، والمتضمن التطبيق على الإتفاق الأورو-متوسطي لتأسيس الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، الجريدة الرسمية رقم 31، الصادرة بتاريخ 30/04/2005، ص 05.

² أسماء سي علي، انعكاسات إتفاقية الشراكة الأورو-متوسطية على تنافسية الإقتصاد الجزائري في ظل تحرير التجارة الخارجية "أفاق مابعد 2017"، أطروحة دكتوراة في العلوم الإقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2017، ص 188.

3.1 رزنامة التفكيك الجمركي المتعلقة بالمنتجات الزراعية المحولة:

إن المنتجات الزراعية المحولة ذات المنشأ الجزائري والمستوردة من قبل الإتحاد الأوروبي والمدرجة في البروتوكول رقم 5 من الإتفاقية طبقاً للمادة 14 من إتفاق الشراكة الأورو-جزائرية على أن تمنح لها المعاملات التفضيلية التالية¹:

- 163 بند تعريفي من القائمة الأولى تستفيد من إلغاء كلي للرسوم الجمركية، مع إلغاء تام للقيود الكمية وهذه المنتجات مدرجة في المستوى 2 من القائمة 1.
- 08 بنود تعريفية من القائمة الثانية تستفيد من إلغاء كلي للرسوم الجمركية، وتبقى خاضعة لحصص متفق عليها بين البلدين وتدرج هذه المنتجات في المستوى 2 من القائمة 2.
- 144 بند تعريفي من القائمة الثالثة، يستفيد من إعفاء كلي من الرسوم الجمركية مع احتساب مبلغ ثابت أو الحجم يتم الإتفاق عليه بين الطرفين، وتدرج هذه المنتجات ضمن المستوى 2 من القائمة 3.

4.1 رزنامة التفكيك الجمركي المتعلقة بمنتجات الصيد البحري:

إن منتجات الصيد البحري المحولة ذات المنشأ الجزائري والمستوردة من قبل الإتحاد الأوروبي والمدرجة في البروتوكول رقم 3 من الإتفاقية طبقاً للمادة 14 من إتفاق الشراكة الأورو-جزائرية معفاة كلياً من جميع الحقوق الجمركية والرسوم ذات الأثر المماثل، وهذه المنتجات مدرجة في المستوى 3 من القائمة 1.

2 - القواعد المطبقة على التفكيك التدريجي لواردات الجزائر من السلع ذات المنشأ الأوروبي:

1.2 رزنامة التفكيك الجمركي المتعلقة بالمنتجات الصناعية:

لقد اتفق الطرفان على وضع رزنامة تتعلق بالتفكيك الجمركي التدريجي لقائمة المنتجات الصناعية ذات المنشأ الأوروبي، والمستوردة من طرف الجزائر. وذلك خلال مدة 12 سنة أي منذ دخول الإتفاقية حيز التطبيق ابتداءً من 01 سبتمبر إلى غاية 01 سبتمبر 2016 على أن يتم التحرير النهائي لعملية التبادل بحلول سنة 2017، وذلك وفق ثلاث قوائم رئيسية تضم كل واحدة منها مجموعة من السلع يتم تحريرها بنسبة معينة وفق الرزنامة التالية من خلال الجدول الآتي:

¹ أسماء سي علي، انعكاسات اتفاقية الشراكة الأورو-متوسطية على تنافسية الإقتصاد الجزائري في ظل تحرير التجارة الخارجية "أفاق مابعد 2017"، مرجع سابق، ص189

الجدول رقم: (27): رزنامة التفكيك الجمركي المتعلق بالمنتجات الصناعية ضمن إطار منطقة التبادل الحر

بين الجزائر والإتحاد الأوروبي

نسبة التفكيك	تاريخ التفكيك	التعيين	القائمة
100%	1 سبتمبر 2005	المنتجات الصناعية الغير منتجة محلياً، والمواد الأولية (سلع التشغيل، المواد نصف مصنعة المخصصة للصناعة الكيماوية والتعدين والنسيج، ومواد البناء والسيرميك. النص المرجعي في الإتفاق: المادة 9 الفقرة 1	القائمة الأولى
20%	1 سبتمبر 2007	سلع التجهيز الزراعية، الصناعية والمنتجات الصيدلانية، قطع الغيار، المعدات الميكانيكية والمعدات الكهربائية الإلكترونية، معدات السكك الحديدية، أجهزة التحكم والقياس، مجموعة المنتجات التي تستخدم في الطاقة والتشحيم. النص المرجعي في الإتفاق: المادة 9 الفقرة 2	القائمة الثانية
30%	1 سبتمبر 2008		
40%	1 سبتمبر 2009		
60%	1 سبتمبر 2010		
80%	1 سبتمبر 2011		
100%	1 سبتمبر 2012		
10%	1 سبتمبر 2007	السلع الصناعية ذات المنشأ الأوربي التي يمكن إنتاجها محلياً في الجزائر. النص المرجعي في الإتفاق: المادة 9 الفقرة 3.	القائمة الثالثة
20%	1 سبتمبر 2008		
30%	1 سبتمبر 2009		
40%	1 سبتمبر 2010		
50%	1 سبتمبر 2011		
60%	1 سبتمبر 2012		
70%	1 سبتمبر 2013		
80%	1 سبتمبر 2014		
90%	1 سبتمبر 2015		
95%	1 سبتمبر 2016		
100%	1 سبتمبر 2017		

المصدر: عبد الجبار مختاري، تأثير إتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية على الجباية الجمركية في ظل

انخفاض أسعار الحروقات خلال الفترة 2005-2016، مجلة دراسات العدد الإقتصادي،

مجلد(09)، العدد(01)، 2018 ص 147.

ومن خلال هذا الجدول سنتطرق بالتفصيل إلى محتوى كل قائمة من هذه المنتجات

- بالنسبة للقائمة الأولى: تخضع هذه القائمة للتفكيك الفوري فور دخول الإتفاقية حيز التنفيذ، وهذا بموجب الفقرة 1 من المادة 9 من إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، حيث سيتم إلغاء كل الرسوم الجمركية والرسوم ذات الأثر المماثل المطبقة على قائمة المنتجات التي يكون منشأها الأوروبية والموجودة في الملحق رقم 2، حيث تحتوي هذه القائمة على 2076 منتجاً صناعياً لا يتم صنعه أو إنتاجه محلياً ستخضع لتفكيك نهائي، حيث تتوزع هذه المنتجات حسب الجدول الآتي:
- جدول رقم (28) : توزيع بنود قائمة المنتجات الصناعية للملحق رقم "2" الخاضعة للتفكيك

الجمركي

معدل %30	معدل 15%	معدل 5%	خالية من الإعفاءات(0%)	عدد البنود	مجموعة المنتجات
00	1616	356	43	2015	سلع التسيير
00	03	03	31	37	سلع التجهيز
00	01	00	23	24	سلع استهلاكية
00	1620	1620	97	2076	المجموع

المصدر: زايد مراد، دور الجمارك في ظل إقتصاد السوق، حالة الجزائر، أطروحة دكتوراة دولة

في العلوم الإقتصادية، جامعة يوسف بن خدة، (الجزائر سابقاً)، 2005، ص 217.

بالنسبة لسلع التسيير فهي تحتوي على 2015 بند تعريفي منها 1616 بند تخضع لمعدل 15% من التخفيض الجمركي، و 356 بند تخضع لمعدل 5% من التخفيض وتبقى 43 بند منها معفاة تماماً من الحقوق الجمركية.

بالنسبة لسلع التجهيز فهي تحتوي على 37 بند تعريفي، منها 31 بند معفاة تماماً من الجمركة، أما البنود الأخرى فتكاد تنعدم وهي خاضعة لمعدل جمركة 5 إلى 15%. أما السلع الإستهلاكية فتضم 24 بند تعريفي معفاة تماماً من الحقوق الجمركية باستثناء بند تعريفي واحد يخضع لمعدل 15% من العريفة الجمركية.

- بالنسبة للقائمة الثانية: تخضع منتجات القائمة الثانية الواردة في الملحق 3 من الاتفاقية تدريجياً إلى إلغاء الحقوق الجمركية والرسوم ذات الأثر المماثل على مدار 05 سنوات ابتداءً من 01 سبتمبر 2007 أي بعد سنتين من بدء الإتفاق حيز التنفيذ، ليكون التفكيك النهائي لهذه المنتجات بحلول 01 سبتمبر 2012، بحيث ستخضع للتفكيك الجمركي حسب للبرنامج التالية وفق الجدول الآتي:

جدول رقم(29): قائمة المنتجات الصناعية في الملحق "3" الخاضعة للتفكيك الجمركي :

السنة	2007	2008	2009	2010	2011	2012
نسبة (%) تخفيض الرسوم الجمركية من الحق القاعدي	80	70	60	40	20	تحرير كلي (%0)

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على الفقرة 2 من المادة 9 من الإتفاقية ، جريدة الرسمية رقم 31 الصادرة بتاريخ 30 أبريل 2005، ص5.
كما تحتوي هذه القائمة على 1100 منتج صناعي من أصل أوروبي كما هو مبين في الجدول الموالي:

جدول رقم 30 : توزيع بنود قائمة المنتجات الصناعية للملحق رقم "3" الخاضعة للتفكيك

الجمركي

مجموعة المنتجات	عدد البنود	خالية من الإعفاءات (%0)	معدل 5%	معدل 15%	معدل 30%
سلع التسيير	52	00	27	24	1
سلع التجهيز	912	00	744	153	15
سلع استهلاكية	136	00	34	744	51
المجموع	1100	00	805	34	67

Source : Kadouri Foued, l'impact du démantèlement tarifaire sur l'économie algérienne dans le cadre de l'accord d'association avec l'union européenne, mémoire de magister, université d'Oran, 2012, p 100.

بالنسبة لسلع التسيير والتي تحتوي على 52 بند تعريفية، منها 27 بند خاضعة لمعدل 5% من الحقوق الجمركية و 24 بند تخضع لمعدل 15%. وبنود تعريفية يواحد بمعدل 30%. أما سلع التجهيز بحصة 912 بند تعريفية، منها 744 بند بمعدل 5% من الحقوق و 153 بند آخر يخضع لمعدل 15% وتبقى 15 بند بمعدل 30% من الحقوق الجمركية.

وفيما يخص السلع الإستهلاكية فالحصة الأكبر منها تخضع لمعدل تعريفية جمركي يقدر ب 15% .

بالنسبة للقائمة الثالثة: هناك قائمة أخرى من البضائع الأوروبية تستفيد من التخفيض الجمركي وتشمل المنتجات الغير الواردة في الملحقين 2 و 3، وهي تمثل 40% من الواردات الأوروبية والتي يمكن إنتاجها

محلياً في الجزائر وهي تخضع لرسوم جمركية مرتفعة نسبياً، حيث تشهد منتجات القائمة الثالثة منافسة شديدة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي والتي تتكون من 1964 بند تعريفي للسلع الصناعية ذات المنشأ الأوروبي والتي تم الإتفاق على تحريرها ابتداءً من السنة الثالثة منذ دخول الإتفاقية حيز التنفيذ، مع إعفاء لمدة سنتين ، وذلك بداية من 1 سبتمبر 2007 بمعدل 10% لمدة 09 سنوات أي بحلول 01 سبتمبر 2015، ونسبة 5% في السنة العاشرة والحادية عشر على التوالي ليبلغ التحرير الكلي للقائمة في 01 سبتمبر 2017. والجدول الموالي يبين التفكيك الجمركي حسب لרزنامه التالية:

جدول رقم 31: قائمة المنتجات الصناعية في الملحق "2" و "3" الخاضعة للتفكيك الجمركي.

السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
نسبة (%) تخفيض الرسوم الجمركية من الحق القاعدي	80	70	60	50	40	30	20	10	5	0
تحرير كلي %0										

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على الفقرة 3 من المادة 9 من الإتفاقية، الجريدة الرسمية رقم 31 الصادرة بتاريخ 30 أفريل 2005، ص 5-6.

كما تحتوي هذه القائمة على 1964 بند تعريفي للسلع الصناعية ذات المنشأ الأوروبي، والجدول الموالي يبين توزيع البنود التعريفية للمنتجات الصناعية للقائمة الثالثة:

جدول رقم 32 : توزيع بنود قائمة المنتجات الصناعية الخاصة بالقائمة الثالثة غير واردة في

الملحق "2" و "3" و الخاضعة للتفكيك الجمركي.

مجموعة المنتجات	عدد البنود	خالية من الإعفاءات (%0)	معدل 5%	معدل 15%	معدل 30%
سلع التسيير	262	1	4	29	228
سلع التجهيز	292	4	17	16	255
سلع استهلاكية	1410	00	37	70	1303
المجموع	1964	5	56	117	1786

Source : Kadouri Foued, l'impact du démantèlement tarifaire sur l'économie algérienne dans le cadre de l'accord d'association avec l'union européenne, mémoire de magister, université d'Oran ,2012 ,p 100

هناك 05 منتجات فقط معفاة من الرسوم الجمركية، أما باقي البنود التعريفية والتي تقدر ب 1786 بند تعريفي هي خاضعة للجمركة بمعدل يصل إلى 30%، ونجد أن الإعفاء شمل 5 بنود تعريفية فقط بسبب أن الجزائر لديها ميزة نسبية في هذا النوع من المنتجات، حيث وصل متوسط معدل التعريف الجمركية لهذه المنتجات إلى 28.31% .

أما بالنسبة لمخطط التفكيك الجمركي للقائمة الثالثة للمنتجات الصناعية مبن حسب الجدول الآتي:

جدول رقم 33: مخطط رزنامة التفكيك الجمركي للقائمة الثالثة من المنتجات الصناعية

السنوات	2005	2006	2006	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
التخفيضات	0	0	10%	20%	30%	40%	50%	60%	70%	80%	90%	95%	100%
%5	5%	5%	4.5%	4%	3.5%	3%	2.5%	2%	1.5%	1%	0.5%	0.25%	0%
%15	15%	15%	13.5%	12%	10.5%	9%	7.5%	6%	4.5%	3%	1.5%	0.75%	0%
%30	30%	30%	27%	24%	21%	18%	15%	12%	9%	6%	3%	1.5%	0%

المصدر: عبد الجبار مختاري، تأثير إتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية على الجباية الجمركية في ظل انخفاض أسعار المحروقات خلال الفترة 2005-2016، مجلة دراسات العدد الإقتصادي، مجلد (09) العدد(01)، 2018، ص150.

1.2 التفكيك الجمركي المتعلق بالمنتجات الزراعية ومنتجات الصيد البحري والمنتجات الزراعية المحولة:

وتعني بالمنتجات المستوردة من قبل احد الطرفين من بعضهما البعض والمتعلقة بالفصول من 1 إلى 24 للمدونة المنسقة للمجموعة الأوروبية¹. والتعريف الجمركية الجزائرية، وكذا المنتجات التي تم عدها في الملحق 1، فقد تم الاتفاق على تحريرها التدريجي وفقا لأحكام خمس بروتوكولات معدة في هذا الصدد وذلك في أجل مدته خمس سنوات اعتبارا من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ وتنظر كل من المجموعة والجزائر

¹ للمزيد من المعلومات راجع إتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي. المادة 12 إلى المادة 16. من إتفاقية المشاركة. جريدة الرسمية رقم 31 الصادرة بتاريخ 30 أفريل 2005، ص7.

على مستوى الشراكة منتجاً ومنتج وعلى أساس مشترك مع إمكانية منح تنازلات جديدة لبعضها البعض وذلك دون المساس بأحكام الاتفاقية. حيث تم الإتفاق على¹:

- الإعفاء التام للحقوق الجمركية .
- التخفيض الجزئي للحقوق الجمركية .
- الإعفاء للحقوق الجمركية بالإضافة إلى رسم محدد بالنسبة للمنتجات الزراعية المحولة .

1.2.2 رزنامة التفكيك الجمركي المطبقة على المنتجات الزراعية:

يتم تفكيك المنتجات الزراعية التي منشأها الإتحاد الأوروبي والتي جاءت في البروتوكول رقم 2 من الإتفاقية وكذا الفقرة 2 من المادة 14 لإتفاقية الشراكة، والتي تتضمن 114 بند تعريفي، تستفيد من تخفيض الرسوم الجمركية بنسبة 20%، 50% أو 100% من الرسوم القاعدية المفروضة عليها أساساً وضمن حصص تعريفية ثابتة يتفق عليها الطرفان والجدول الموالي يبين الإمتيازات التفضيلية الممنوحة للمنتجات الزراعية ذات المنشأ الأوروبي.

الجدول رقم 34: الإمتيازات التعريفية المتعلقة بالمنتجات الزراعية ذات المنشأ الأوروبي

المجموع	البنود التعريفية الخاضعة للتخفيض % 100	البنود التعريفية الخاضعة للتخفيض ب 50 %	البنود التعريفية الخاضعة للتخفيض ب 20 %	البند التعريفي حسب معدل التخفيض
				الحقوق الجمركية المطبقة
39	11 بند منها لا تخضع لنظام الحصص	0	0	5%
17	9	8	0	15%
58	35 منها بند واحد لا يخضع لنظام الحصص	4	19	30%
114	83 منها 12 بند خاضع للحصص	12 خاضعة للحصص	19 خاضعة للحصص	المجموع

المصدر: زايد مراد، دور الجمارك في ظل إقتصاد السوق، "حالة الجزائر"، أطروحة دكتوراة دولة في العلوم الإقتصادية، جامعة يوسف بن خدة، (الجزائر سابقاً)، 2005، ص 218.

¹ Abdelaziz Bouguellid, « L'accord d'association, Algérie –UE, le régime des échanges agricole » la revue des douanes, publication éditée par générale des douanes, Algérie, 2004, p 36

مايمكن تسجيله من هذا الجدول أن أكثر من 72 % من البنود التعريفية الخاصة بالمنتجات الزراعية تستفيد من تخفيض 100% من التعريفية الأساسية.

2.2.2 رزنامة التفكيك الجمركي المطبقة على منتجات الصيد البحري:

تستفيد منتجات الصيد البحري التي تكون منشؤها الإتحاد الأوروبي من تخفيضات تتراوح بين 25 % و 100% من الرسم القاعدي دون الخضوع لنظام الحصص والتي عددها يساوي 88 بند تعريفي والمقررة في البروتوكول 4 من الأحكام الواردة في الإتفاقية¹. والجدول الموالي يبين توزيع البنود التعريفية الخاصة بمنتجات الصيد البحري وفق الرزنامة التالية:

الجدول رقم 35: الإمتيازات التعريفية المتعلقة بمنتجات الصيد البحري ذات المنشأ الأوروبي

الجموع	البنود التعريفية الخاضعة للتخفيض 100 %	البنود التعريفية الخاضعة للتخفيض ب 25%	البند التعريفي حسب معدل التخفيض
			الحقوق الجمركية المطبقة
3	3	0	5%
0	0	0	15%
85	36	49	30%
88	39	49	الجموع

المصدر: أسماء سي علي، انعكاسات اتفاقية الشراكة الأورو-متوسطية على تنافسية الإقتصاد الجزائري

في ظل تحرير التجارة الخارجية "أفاق مابعد 2017"، مرجع سابق، ص 185.

مايمكنه تسجيله من هذا الجدول، أن 39 بند تعريفي تستفيد من إلغاء كلي للرسوم الجمركية من التعريفية الأساسية، وتبقى 49 بند تعريفي خاضعة لمعدل جمركي بنسبة 25% من التخفيض .

3.2.2 رزنامة التفكيك الجمركي المطبقة على المنتجات الزراعية المحولة:

تستفيد منتجات الزراعية المحولة والتي يكون منشأها الإتحاد الأوروبي من إمتيازات تفضيلية تتراوح بين 25% و 30%، 50% و 100% من الرسم القاعدي المطبق، حيث تتضمن هذه القائمة 50 بند تعريفي مدرجة في البروتوكول 5 من الأحكام الواردة في الإتفاقية². والجدول الموالي يبين الإمتيازات التعريفية المتعلقة بالمنتجات الزراعية المحولة.

¹ المادة 14، الفقرة 2 من الفصل الثاني الخاص بلمنتجات الزراعية والمنتجات الصيد البحري والمنتجات الزراعية المحولة، بروتوكول 3، 4، الجريد الرسمية رقم 31، 2005، مرجع سابق، ص 07.

² المادة 14، الفقرة 2 من الفصل الثاني الخاص بلمنتجات الزراعية والمنتجات الصيد البحري والمنتجات الزراعية المحولة، من الإتفاقية، مرجع سابق، ص 07.

الجدول رقم 36: الإمتيازات التعريفية المتعلقة بالمنتجات الزراعية المحولة ذات المنشأ الأوروي.

المجموع	البنود التعريفية الخاضعة للتخفيض 100%	البنود التعريفية الخاضعة للتخفيض 50%	البنود التعريفية الخاضعة للتخفيض 30%	البنود التعريفية الخاضعة للتخفيض 25%	البنود التعريفية الخاضعة للتخفيض ب 20%	البند التعريفي
						حسب معدل
02	02	0	0	0	0	% 5
20	18	1	1	0	0	% 15
28	14	0	2	9	3	% 30
50	34	1	3	9	3	المجموع

المصدر: زايد مراد، دور الجمارك في ظل إقتصاد السوق، "حالة الجزائر"، مرجع سابق، ص 221.

من خلال الجدول، هناك 50 بند تعريفي من المنتجات الزراعية المحولة تخضع منها 28 بند تعريفي لرسم قدره 30%، و 20 بند أخرى خاضعة لرسم قدره 15%، بينما يخضع بندين (02) آخرين لرسم قدره 5%.

ثانياً: قواعد التفكيك التعريفي الجمركي الجديد القائم بين الجزائر والاتحاد الأوروبي:

إن مخطط التفكيك التعريفي الجمركي التدريجي يهدف إلى إعطاء الوقت اللازم للصناعات الوطنية الحماية الكافية، حتى تستطيع التكيف مع المنافسة الخارجية من جهة ومن جهة أخرى منح الوقت الكافي للمؤسسات الإقتصادية والإقتصاد الوطني للتأقلم مع الوضع الجديد.

و"يقصد بالتفكيك التعريفي الإلغاء الفوري أو التخفيض التدريجي للحقوق والرسوم الجمركية المفروضة على المنتجات المتبادلة بين الطرفين والتي يكون منشأها الإتحاد الأوروبي طبقاً لإتفاق الشراكة على مدى فترة زمنية محددة من أجل إقامة منطقة تبادل حر بين الطرفين، والتي تم تمديدها إلى 15 سنة بعد مراجعة بنود الإتفاقية في سنة 2010 بسبب ظهور مجموعة من المشاكل نتيجة عدم تكافؤ الفرص بين الطرفين والتي من شأنها أن جعلت الجزائر تطالب بتأجيل عملية التفكيك الجمركي.¹

¹ عبد الجبار مختاري، تأثير إتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية على الجباية الجمركية في ظل انخفاض أسعار المحروقات خلال الفترة 2005-2016، مجلة دراسات العدد الإقتصادي، مجلد (09)، العدد (01)، جامعة الأغواط، 2018، ص 153.

كما أسفر هذا القرار على أمل أن تحقق الجزائر بعض الأهداف التالية¹:

- تأجيل تطبيق منطقة التجارة الحرة المنتظر تفعيلها في 2017 إلى غاية 2020.
- إعادة تحديد الرسوم الجمركية الخاصة ب 1058 خط تعريفى والتي تشمل الفروع الصناعية.
- إتاحة المزيد من الحماية للمنتجات الجزائرية من أجل جعل الشركات الجزائرية أكثر قدرة على المنافسة في الأجل الطويل وتعزيز الشراكة الصناعية مع الاتحاد الأوروبي.
- تعويض النقص في مداخيل الخزينة الناجم عن التفكيك التعريفى الفورى أو التدريجى .

1 - القواعد المطبقة على رزنامة التفكيك الجمركي الجديد للمنتجات ذات المنشأ من الإتحاد الأوروبي:

إن عدم تكافؤ الفرص التي تفرضها المنافسة الإقتصادية بين الإتحاد الأوروبي والجزائر ألزمت هذه الأخير بإعادة النظر في رزنامة التفكيك الجمركي ، وهذا بعدما تقدمها بطلب للإتحاد الأوروبي حول مراجعة عملية تفكيك الرسوم الجمركية المتعلقة بالمنتجات الصناعية والتفضيلة الخاصة بالمنتجات الزراعية والمنتجات الزراعية المحولة، وهذا وفق الرزنامة التي تم الإتفاق عليها في إطار اتفاق الشراكة، وذلك بناءً على "المادة 11 من الإتفاقية والتي تنص بصريح العبارة على إمكانية مراجعة رزنامة التفكيك الجمركي للواردات الأوروبية، على أن لا تتجاوز 15% من مجموع المنتجات المستوردة، وأن لا تتعدى الحقوق الجمركية المعدلة 25%. أما بالنسبة "للمادة 16" من الإتفاقية فإنه في حالة تغيير السياسة الجزائرية الزراعية، يمكن لها إعادة النظر في الإمتيازات الجمركية للمنتجات الزراعية ذات المنشأ الأوروبي. وفي هذا السياق قامت الجزائر بين سنتي 2010 و2012 من إجراء العديد من اللقاءات والمتمثة في 08 دورات من المفاوضات والتي نجحت من خلالها في تأجيل دخولها إلى منطقة التبادل الحر مع الإتحاد الأوروبي إلى غاية 2020.²

1.1 رزنامة التفكيك الجمركي المتعلقة بالمنتجات الصناعية:

إن مخطط التعريفى الجديد والخاص بالتخفيض الجمركي بطلب من الجزائر والذي يخص مراجعة 1058 بند تعريفى من المنتجات المتعلقة بالإستثمار والتشغيل والإنتاج ذات منشأ أوروبي والتي بلغت الواردات الجزائرية منها مايقارب 2.7 مليار أورو في سنة 2009 ، وحسب رزنامة هذا المخطط فإنه سيدخل حيز التنفيذ منذ بداية 01 سبتمبر 2012 ، وهذه المراجعة مست القائمة الثانية والثالثة من الإتفاق والتي سوف يتم التطرق إليها³.

¹ Bouabbache aissa, le partenariat économique et l'accord d'association Algérie-union Européenne : porté et limite, mémoire de magister, faculté des sciences économique, commerce et de gestion, université mouloud Mammeri de Tizi-Ouzou, Alger, 2016, p 103

عبد الجبار مختاري، تأثير إتفاقية الشراكة الأورو -جزائرية على الجباية الجمركية في ظل انخفاض أسعار المحروقات خلال الفترة 2005-2016²، مرجع سابق، ص 155.

³ Bouabbache aissa, le partenariat économique et l'accord d'association Algérie-union Européenne : porté et limite, ipid, p 103.

1.1.1 بالنسبة للمنتجات الصناعية الواردة في القائمة الثانية:

في هذه القائمة تمت مراجعة 267 بند (خط) تعريفي وهو ما يعادل 24% من إجمالي البنود التعريفية الواردة في القائمة الثانية، أي تمديد التفكيك الجمركي المتعلق بها إلى 04 سنوات إضافية ليكون التحرير النهائي والإعفاء التام في 01 سبتمبر 2016 بدلا من 01 سبتمبر 2012، وتم تقسيمها كالتالي:

- المستوى الأول 82 بند تعريفي:

لقد مست مراجعة التفكيك الجمركي التعريفي لقائمة تضم 82 بند تعريفي من المنتجات للمستوى الأول من القائمة الثانية، وهي منتجات حساسة جداً حيث استفادت من إعادة تطبيق كلي في سنة 2016 بدلا من سنة 2012 كما و موضح في الجدول التالي :

جدول رقم 37: البنود التعريفية للقائمة الثانية من المنتجات الصناعية المتعلقة برزنامة التفكيك

الجمركي للمستوى الأول.

عدد البنود التعريفية	التعريف الأساسية	عدد البنود التعريفية	2012	2013	2014	2015	2016
30%	09	23%	18%	12%	6%	0%	
المستوى الأول 82 بند تعريفي	15%	73%	12%	10%	7%	3.5%	0%

Source : document du ministre du commerce, op cit téléchargeable sur le site suivant : www.mincommerce.gov.dz/seminaire/semn280812/comcommerce.pdf

بالنسبة لمختلف المنتجات الصناعية والتي تشكل هذه القائمة هي : المحركات الكهربائية، المحولات الكهربائية، السخانات المائية بالغاز، آلات وسماعات العاتف، الكابلات الكهربائية وقطع الغيار.

- المستوى الثاني 185 بند تعريفي:

شملت هذه القائمة 185 بند تعريفي يستفيد من تجميد تطبيق الحقوق الجمركية لفترة تقدر بستتين، كما استفادت أيضاً من تمديد فترة إضافية قدرت ب أربع سنوات، وستستفيد المنتجات المدرجة في هذه القائمة من معدل جمود عند 03% لمدة سنتين (2012-2013) ليخفص تدريجياً إلى 0% في سنة 2016، بدلا من سنة 2012 أي (2% في سنة 2014، 1% في سنة

2015، 0% لسنة 2016) وهو التحرير الكلي للقائمة الثانية من المنتجات الصناعية وهذا

حسب الجدول الآتي:

جدول رقم 38: البنود التعريفية للقائمة الثانية من المنتجات الصناعية المتعلقة برزنامة التفكيك

الجمركي للمستوى الثاني.

2016	2015	2014	2013	2012	عدد البنود التعريفية	التعريفية الأساسية	عدد البنود التعريفية
0%	1%	2%	3%	3%	185	5%	المستوى الثاني 185 بند تعريفي

Source : Ministère du commerce – DG Douanes, Nouveau schéma du démantèlement tarifaire des Produits industriels et les concessions tarifaires révisées des produits agricoles et agros –Alimentaire, P. 6.

أما فيما يخص تركيبة المنتجات التي تتكون منها هذه القائمة، فهي تشمل كل من قاطعات الكهرباء وقاطعات الدوائر الكهربائية، المصابيح، سخانات المياه، العدادات، ثلاجات التبريد، المفاتيح، أجهزة غسل الملابس.

2.1.1 – بالنسبة للمنتجات الصناعية الواردة في القائمة الثالثة:

هناك 791 بند تعريفي في هذه القائمة خضع لمخطط مراجعة التفكيك الجمركي الجديد وهذا على

مستويين هما:

- المستوى الأول 174 بند تعريفي:

لقد شمل المستوى الأول للقائمة الثالثة على 174 بند تعريفي من المنتجات التي اعتبرتها الجزائر جد حساسة (منتجات تامة الصنع تصنع محلياً)، والتي والتي استفادت من الرسوم الجمركية المستعادة جزئياً وفترة إضافية مدتها 03 سنوات وذلك عند 21% بالنسبة للمنتجات الخاضعة إلى 30% و 12% بالنسبة للمنتجات الخاضعة لنسبة 15% أي أنه بدلا من التفكيك الكلي للقائمة في سنة 2017 تم تمديدها إلى سنة 2020 وتشمل القائمة المنتجات التالية: مواد اطلاق، الرخام السيراميك، الغسالات صنابير المياه، الأثاث الخشبي، السيارات.. والجدول الموالي يوضح التفكيك الجمركي للمستوى الأول من القائمة الثالثة على النحو الآتي:

جدول رقم 39: البنود التعريفية للقائمة الثالثة من المنتجات الصناعية المتعلقة برزنامة التفكيك
الجمركي للمستوى الأول

2020	2019	2018	2017	2016	2015	2012- 2014	عدد البنود التعريفية	التعريفية الأساسية	عدد البنود التعريفية
%0	%4.8	%9.6	%14.4	%19.2	%21	%23	163	%30/12%	المستوى الأول 174 بند تعريفي
%0	%2.6	%5.2	%7.8	%10.4	%11	%12	11	15%/6%	

Source : Ministère du commerce, Accord d'Association entre l'Algérie et l'union européenne sur site web : <http://www.mincommerce.gov.dz/?mincom=journ280812>

- المستوى الثاني 617 بند تعريفي:

لقد شمل المستوى الثاني من القائمة الثالثة على 617 بند تعريفي من المنتجات التي تستفيد من تجسيد تطبيق الحقوق الجمركية لمدة 03 سنوات إضافية تمتد من 2012 إلى غاية 2015، كما استفادت أيضاً من فترة إضافية قدرها 03 سنوات لتصل إلى تفكيك جمركي بقيمة 0% في عام 2020.

أما بالنسبة للمنتجات المتعلقة بهذا المستوى من هذه القائمة تشمل: مستحضرات التجميل، الورق الأقمشة، الملابس، الأحذية، السجاد، علب الأقراص، المصابيح، المراوح، مكيفات الهواء الأحذية والملابس، الحواسيب، المنتجات السمعية، أجهزة التليفزيون وأجهزة استقبال الأقمار الصناعية. والجدول الموالي يوضح التفكيك الجمركي للمستوى الأول من القائمة الثالثة على النحو الآتي:

جدول رقم 40: المخطط الجديد للتفكيك التعريفي للمستوى الثاني من القائمة الثالثة الخاصة

بالمنتجات الصناعية

2020	2019	2018	2017	2016	2012- 2015	عدد البنود التعريفية	التعريفية الأساسية	عدد البنود التعريفية
%0	4.2%	%8.4	%12.6	%16.8	%21	575	30%/12%	المستوى الأول 617 بند تعريفي
%0	%2.1	%2.1	%6.3	%8.4	%10.5	21	15%/6%	
%0	%0.7	%0.7	%2.1	%2.8	%3.5	21	5%/2%	

Source : Ministère du commerce, Accord d'Association entre l'Algérie et l'union européenne sur site web : <http://www.mincommerce.gov.dz/?mincom=journ280812>

وحسب هذا الهيكل الجديد الخاص بالتفكيك الجمركي، والذي تم الإتفاق عليه ضمن هذه التعديلات فإن الجزائر استفادت من ربح الوقت لتحسين جودة المنتج الجزائري وجعله قادراً على المنافسة، وذلك لضمان الخزينة العامة لبعض الموارد، وهذا من خلال تأجيل التفكيك لبعض أصناف المنتجات عن طريق تمديد الحقوق الجمركية لمدة 03 سنوات إضافية من 2012 إلى غاية 2015، إلى أن يتم التحرير الكلي للقائمة الثالثة بنسبة 0% في 01 سبتمبر 2020 عوض 01 سبتمبر 2017.

2.1 رزنامة التفكيك الجمركي المتعلقة بالمنتجات الزراعية:

كما نصت عليه المادة 16، من اتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي حيث يمكن تعديل ومراجعة الحقوق الجمركية وكذا التفضيلات الممنوحة للإتحاد الأوروبي المتعلقة بالمنتجات الزراعية، والتي تخص 36 نوع تعريفي واردة في البروتوكول رقم 02 ورقم 05 بداية من 01 جانفي 2011. بالإضافة إلى رفع 04 حصص من الأصناف التعريفية كانت واردة في البروتوكول رقم 02 إلى 407950 طن بدلاً من 300050 طن، وهذا ابتداءً من 01 أكتوبر 2012¹، ومن حيث النتائج التي نص عليها التعديلا أيضاً هي كالآتي²:

- إلغاء 25 حصة تعريفية للمنتجات الزراعية ممنوحة للإتحاد الأوروبي.
- إلغاء التفضيلات الجمركية لإثنين من المنتجات الزراعية المحولة الممنوحة للإتحاد الأوروبي.
- إعادة فتح تسعة حصص تعريفية لمنتجات زراعية كانت ممنوحة للإتحاد الأوروبي.
- تعديل حصتين تعريفيتين من المنتجات الزراعية الممنوحة للإتحاد الأوروبي.

3.1 وضعية التفكيك الجمركي منذ دخول الإتفاقية إلى غاية 01 سبتمبر 2012:

بعد دخول الإتفاقية حيز التطبيق بين كل من الجزائر والإتحاد الأوروبي منذ سبتمبر 2005، وبعد الطلب الذي تقدمت به الجزائر إلى الإتحاد الأوروبي حول إعادة النظر في رزنامة التفكيك الجمركي للمنتجات ذات المنشأ الأوروبي بتاريخ 2010 نتيجة الإختلالات التي عرفت الخزينة العمومية للدولة الجزائرية جعلنا نطرح السؤال حول مامدى أهمية التغييرات والتعديلات التي عرفها التفكيك الجمركي القائم بين البلدين ؟ والجدول الموالي يوضح وضعية التفكيك الجمركي منذ دخول الإتفاقية إلى غاية سنة 2012.

¹ قشرو فتيحة، تقييم أثر التفكيك الجمركي في إطار اتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية على الإيرادات العامة للدولة خلال الفترة 2005-2015، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الإقتصادية، المجلد (03)، العدد(01)، جامعة لونيبي علي، بلدية(02)، 2017، ص 82.

² Ministre du commerce – DG Douanes, Nouveau schéma du démantèlement tarifaire des Produits industriels et les concessions tarifaires révisées des produits agricoles et agros – Alimentaire, p. 04.

جدول رقم 41: وضعية التفكيك التدريجي للحقوق الجمركية إلى غاية 2012/09/01.

القائمة الثالثة		القائمة الثانية		القائمة الأولى	عدد النود التعريفية
1178		1100		2076	
786	1178	220	880		التفكيك التدريجي إلى غاية 2012/09/01
	تفكيك الرسوم بنسبة 60%	التعديل شمل 20%	تفكيك الرسوم بنسبة 80%	إلغاء الرسوم الجمركية بنسبة 100%	
2020/09/01	2017/09/01	2012/09/01	2007/09/01	2005/09/01	تاريخ بداية التفكيك
2020/09/01	2017/09/01	2016/09/01	2012/07/01	2005/09/01	التفكيك الكلي 100 %

المصدر: عبد الجبار مختاري، تأثير إتفاقية الشراكة الأورو - جزائرية على الحماية الجمركية في ظل انخفاض أسعار المحروقات خلال الفترة 2005-2016، مرجع سابق، ص 158.

حسب معطيات الجدول أعلاه، فإن التعديلات التي مست إتفاق التبادل الحر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي من خلال مراجعة رزمة التفكيك الجمركي على أنها لم تعطي النتائج الكافية، حيث لم يتطرق التعديل قط إلى منتجات القائمة الأولى والتي بدورها دخلت التحرير الجمركي بنسبة 100% منذ بداية الدخول الإتفاقية حيز التطبيق 2005، أما بالنسبة للقائمة الثانية فالتعديل لم يشمل إلا 20% من منتجاتها وبالنسبة للمواد المنتجة محليا والتي تعرف الجزائر فيها ميزة نسبية و التي ستلقى منافسة شديدة من قبل المنتجات الأوروبية من القائمة الثالثة فالتعديل أيضاً شملها بنسبة 40% فقط.

وهنا يمكن القول أن التحرير النهائي قد عرف مراحل من التأجيل في غضون 2020 عوض 2017 والدخول الفعلي في منطقة التجارة الحرة بين كل من الجزائر والإتحاد الأوروبي سيكون أفق 2020. وهذا التأجيل لم يعطي الوقت الكافي للمؤسسات الإقتصادية الجزائرية منها الصغيرة والمتوسطة أن تنهض بإقتصادها خاصة أمام التحديات التي تواجه هذه الأخيرة، وهذا سيجعل المؤسسة الجزائرية دون حماية من المنتجات الأجنبية التي ستغطي السوق الجزائرية وهي منتجات ذات جودة وتكنولوجيا عالية، تخضع لمعايير صحية وبيولوجيا من شأنها أن تكون منافس قوي للمنتج الجزائري الذي بدوره لا يخضع لإستراتيجية التنوع والتسويق

ثالثاً- قواعد المنشأ ضمن إطار إتفاقية منطقة التجارة الحرة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي:

تعتبر قواعد المنشأ إحدى القواعد الأساسية المنظمة للتجارة الخارجية بين الدول في إطار منظمة التجارة العالمية، وبندا أساسياً في معظم الإتفاقيات التجارية الإقليمية والدولية، نظراً للدور الذي تضطلع به في تحرير التجارة الدولية من خلال المزايا التفضيلية، ومعرفة مقدار الرسوم الجمركية والقيود غير الكمية التي تخضع لها السلع والخدمات المستوردة من خلال تحديد منشأها الأصلي¹. حيث تعددت قواعد المنشأ المستخدمة في ظل مناطق التجارة الحرة التي تعد الجزائر طرفاً فيها، خاصة قواعد المنشأ المدرجة في إتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية .

1- تعريف قواعد المنشأ:

لقد تعددت التعاريف المقدمة لهذا المصطلح تبعاً لعدة إتفاقيات نذكر منها:

- تعريف إتفاقية Kyoto الدولية: والتي تعرف قواعد المنشأ على أنها تلك الأحكام الخاصة التي يطبقها بلد ما لتحديد منشأ السلعة، حسب المبادئ المنصوص عليها في التشريع الوطني أو في أحكام الإتفاقيات الدولية.²
- تعريف منظمة التجارة الدولية: تعرف على أنها المعايير والأسس التي يحددها أي عضو لتكتسب السلعة على أساسها صفة المنشأ الوطني من أجل الإستفادة من الإعفاءات الجمركية المنصوص عليها في إتفاقيات التجارة التفضيلية شرط أن تكون المزايا الممنوحة في إطار منظمة العالمية للتجارة وفقاً لمبدأ المعاملة الوطنية أو الدولة الأولى بالرعاية.³
- كما عرفت على أنها تلك المعايير والأسس التي من شأنها أن تحدد أصل السلعة، وذلك قصد معاملتها جمر كياً عند دخولها إلى البلد المستورد من حيث معدل التعريف الجمركية والقيود الجمركية التي تفرض على الواردات.
- تعريف المشرع الجزائري: لم يعطي تعريفاً واضحاً لقواعد المنشأ بصفة صريحة بل تركها لأهل الإختصاص لكل من وزارتي المالية والتجارة، لتحديد شروط اكتساب المنشأ بقرار مشترك بينهما حيث نصت المادة 14 من قانون الجمارك تحت رقم 79-07 المؤرخ في 21 جويلية 1979

¹ Bouabbache Aissa, le partenariat économique et l'accord d'association Algérie-union Européenne :porté et limite, Ipid,p 106.

² حرفوش سهام، أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية الجزائرية في ظل إتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية -دراسة قياسية -مجلة دراسات قياسية، المجلد (11)، العدد(02)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2017، ص355.

³ حرفوش سهام، أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية الجزائرية في ظل إتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية -دراسة قياسية، مرجع سابق، ص355.

المعدل والمتمم بموجب القانون 98-10 بتاريخ 22 أوت 1998، على أنه "يعتبر منشأ سلعة ما البلد الذي استخرجت من باطن أرضه هذه السلعة أو جنيت أو صنعت فيه" ومن هنا يمكن القول بأن قواعد المنشأ هي إحدى أدوات السياسة التجارية المتمثلة في المعايير والإجراءات المتفق عليها في إطار الإتفاقيات التجارية المستخدمة لتحديد أصل السلعة أو المنتج، وعلى هذا الأساس يمكن لكل دولة أن تحمي منتجاتها الوطنية من التصرفات غير العادلة كالإغراق، وتعزيز إندماجها تجارها الخارجية في الإتفاقيات الدولية وكذا مناطق التجارة الحرة.

2.1- أهداف قواعد المنشأ:

إن أهمية تحديد قواعد المنشأ تتعلق بتجارة السلع الخارجية، ويقع على عاتقها تحديد ومطابقة المنتجات القادرة على الاستفادة من الإتفاقيات التجارية التفضيلية والبروتوكولات الملحق بها ومن بين الأهداف التي يمكن أن تحققها قواعد المنشأ نذكر مايلي:

- تسيير تدفق التجارة الدولية بإيجاد قواعد منشأ واضحة لا تشكل في مضمونها حواجز غير ضرورية أمام حركتها، ولا تكون سبباً في إبطال حقوق الأعضاء، بما لا يتنافى مع أهداف ومبادئ منظمة التجارة العالمية.
- تحصيل الضرائب الجمركية وما يتطلبه ذلك من أعمال تقييم وتصنيف، حيث يلعب مصدر السلعة دوراً هاماً في تحديد القيمة الجمركية كأساس لفرض الضرائب والرسوم¹.
- المساعدة في تطبيق الأحكام الخاصة بالإتفاقيات التجارية بكافة أنواعها، حيث تساعد قواعد المنشأ الإدارة الجمركية في تقرير منح المستوردين التيسيرات والمزايا التي تتضمنها هذه الإتفاقيات من عدمها. كما يمكن أيضاً استخدام قواعد المنشأ لأغراض الأرقيم والتمييز البضاعة².

2 - أحكام قواعد المنشأ المطبقة على السلع في إطار التبادل التجاري الحر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي:

لقد حدد إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي شروط الاستفادة من المزايا التعريفية المنصوص عليها من خلال المادة 2 من البروتوكول 6 المتعلق بتفسير مفهوم المنتجات المنشئية وأساليب التعاون الإداري حيث اعتمد الطرفان على معيارين أساسيين في تحديد منشأ المنتجات التي يتم تبادلها وهما:

- أ- معيار المنتجات المتحصل عليها كلياً بالمجموعة في مفهوم المادة 6.

¹ بن عوالي خالدية، بن نعم حليمة، أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية في الجزائر، مجلة آراء للدراسات الاقتصادية والإدارية، المجلد 02، العدد 01، 2020، ص 33.

² بن داودية وهيبية، أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، مجلد 05، العدد 06، جامعة شلف، 2009، ص 100.

ب- معيار المنتجات المتحصل عليها بالمجموعة وتحتوي على مواد لم يتم الحصول عليها كلياً شريطة أن تكون هذه المواد محل تشغيلات أو تحويلات كافية بالمجموعة في مفهوم المادة 7. وهذا في ظل توفير مجموعة من الشروط تتمثل في إحترام مبدأ الإقليمية، مبدأ النقل، ومبدأ عدم التعويض.

1.2 معيار المنتجات المتحصل عليها بالكامل¹:

تنص أحكام المادة 6 من البروتوكول رقم 06 على أن المنتجات التي يتم اعتبارها كمنتجات متحصل عليها بصفة كلية سواء في الجزائر أو الإتحاد الأوروبي تتمثل في :

– المنتجات المعدنية المستخرجة من التربة أو البحار أو المحيطات مثل الغاز، النفط، الرمال... إلخ. فهذه المنتجات لا يتم عليها أي تصنيع أو تجهيز.

– المنتجات النباتية التي حصادها الفواكه أو الخضار.

– الحيوانات الحية التي ولدت ونشأت هناك والتي تشترط عملية الولادة والتربية

– المنتجات من الحيوانات الحية الموجودة بالمزرعة فهذه المنتجات من الحيوانات التي لم تولد بالضرورة في البلاد غير أنها تعيش هناك فعلى سبيل المثال: الحليب، البيض، الزبدة، الجبن، العسل، الصوف..

– منتجات صيد الأسماك التي أحرقت هناك (منتجات صيد الأسماك التي أحرقت في المنطقة الجمركية بما في ذلك المياه الإقليمية .

2.2- معيار التحويلات الكافية : هذا المعيار يهتم بالمنتجات غير المتحصل عليها بالكامل والتي

احتوت على مواد لا تكتسب صفة المنشأ، ولكنها خضعت إلى تصنيع أو تحويل كافي سواء في الجزائر أو الإتحاد الأوروبي، جعلها تكتسب صفة المنشأ، وقد حدد اتفاق الشراكة بين الطرفين الجزائري والأوروبي المعايير التي يعتبر بها التحويل كافياً أم لا وهذا في المادة 7 من البروتوكول رقم 06 .

3.2- معيار التراكم: هذا المعيار يستثني التحويلات الكافية المشار إليها في المادة 7 من البروتوكول

ويستثني ماتضمنه الملحق 02 من الشروط المتعلقة باستعمال المواد المنشئية بنسب محددة خلال عملية التصنيع، وقد جسد اتفاق الشراكة عدة أنواع من التراكم وهي :

– التراكم الثنائي: تشير المادة 3 من البروتوكول 6 على أن المواد التي منشأها المجموعة الأوروبية تعتبر مواد ذات منشأ جزائري عندما تستعمل في تصنيع أو تحويل منتج في الجزائر، بشرط أن عملية التصنيع لتحويلات

¹ إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، المادة 7 من البروتوكول 6، مرسوم رئاسي رقم 159-05، المؤرخ في 2005/04/27، الجريدة الرسمية رقم 31 الصادرة بتاريخ 2005/04/30، ص 113.

تفوق تلك المشار إليها في المادة 8 من البروتوكول والمتعلقة بالتحويلات والعمليات غي الكافية، وهذا ينطبق كذلك بالنسبة للمواد التي منشأها الجزائر، ويتم استعمالها في عملية التصنيع في دول المجموعة الأوروبية.¹

- التراكم مع مواد ذات منشأ مغربي أو تونسي: حسب المادة 4 من البروتوكول حول المواد ذات المنشأ المغربي أو التونسي عندما تخضع لتحويلات أكثر من أن تكون غير كافية من الإتحاد الأوروبي، فهي تعتبر منتجات ذات منشأ أوروبي، كما تعتبر المواد ذات المنشأ المغربي أو التونسي مواد منشأها الجزائر حتى ولم يتوفر فيها شرط التحويل الكافي، لكن شريطة أن تكون محل تحويلات تفوق تلك العمليات المنصوص عليها في المادة 8 من البروتوكول 6 والتي تشمل العمليات البسيطة للحفاظ على البضاعة أو تخزينها.²

- تراكم التشغيل أو التحويلات: تم الإشارة إلى هذا المعيار في المادة 5 من البروتوكول بأنه عندما تخضع مواد لعمليات التشغيل بالجزائر أو بالمغرب أو بتونس ثم في الإتحاد الأوروبي، تعتبر كأنها أجريت هذه التحويلات في الإتحاد الأوروبي بشرط أن يكون هناك التحويل الأخير قد حصل في إحدى دول الإتحاد الأوروبي وبالتالي تكتسب هذه المواد المنشأ الأوروبي .

كما أن العمليات أو التحويلات التي أجريت في الإتحاد الأوروبي أو في تونس أو المغرب، تعتبر على أنها تحويلات أجريت في الجزائر بشرط أن يكون التحويل الأخير قد حصل بالجزائر، بالتالي تكتسب المنتجات المحصل عليها بعد عملية التحويل المنشأ الجزائري .

وهنا يمكن القول أن قواعد المنشأ تعتبر معايير تمكن من تحديد البلد المنشأ للمنتوج، فهي مهمة من حيث أن الحقوق والقيود المطبقة على بعض السلع تكون متعلقة بمصدر المنتوجات المستوردة.

حيث تسمح أيضاً قواعد المنشأ في المنطقة الأورو-متوسطية بإعطاء فرص للتصدير، لا سيما عند تطبيق قواعد التراكم، والتي تعني بأنه يمكن تحويل المواد التي حصلت على طابع المنشأ الأصلي في أحد البلدان التي تنتمي إلى فضاء إتفاقية الشراكة الأورو-متوسطية إلى بلد ثان وتحصل منه على منشأ تفاضلي ليتم تصديره نحو بلد ثالث .

أما في الجزائر لا يمكن تطبيق مبدأ التراكم، لأن ذلك يتطلب وجود إتفاقية تبادل حرمع شريك ثالث يطبق نفس قواعد المنشأ المدرجة في إطار إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي .

¹ ناصر مجاج، مكانة قواعد المنشأ في التشريع الجمركي، أطروحة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، 2009، ص 103.

² للإطلاع أكثر، الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، CACI، على الموقع: <https://www.caci.dz/ar/Nos%20Services/coop%C3%A9ration%20internationale/Pages/accord-association/Les-2020/12/20-r%C3%A8gles-de-l%27origines-dans-l%27Accord-d%27Association.aspx> تاريخ الإطلاع

المطلب الثالث: أثار إتفاق منطقة التجارة الحرة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي على الإقتصاد الوطني
أولاً: الأثار المترتبة على النسيج الصناعي:

يعد قطاع النسيج الصناعي بالجزائر من أهم القطاعات الإقتصادية، وهو بدوره يتأثر بعملية التبادل الحر للنتجات الصناعية والخاضعة للتفكيك الجمركي المنصوص عليه في الإفاقية، هذا ماينتج عنه أثار سلبية وإيجابية من شأنها أن تؤثر على قطاع الصناعة على المدى الطويل ومن أهم هذه الأثار كالتالي¹:

1- الأثار الإيجابية:

يعمل إتفاق التبادل الحر للمنتجات على توسيع حجم السوق الخارجية بالنسبة للمؤسسات الجزائرية ليشمل دول أخرى تكون فيها القدرة الشرائية للمستهلك عالية أكثر من السوق الوطنية .

- إن إنخفاض الرسوم الجمركية على المنتجات الوسيطة و المنتجات التي تدخل في التجهيز والإنتاج خاصة بالنسبة للقائمة الأولى من المنتجات الصناعية، يعتبر أثر إيجابي بالنسبة للمؤسسات الصناعية .

- إن إتفاق التبادل الحر التجاري بين الطرفين، يضمن دخول المنتجات الجزائرية إلى الأسواق الأوروبية، وهذا طبعاً إذا توفرت فيه الشروط النوعية والصحية، كما حث إتفاق الشراكة في هذا المجال على الإسراع في تأهيل المؤسسات الصناعية من أجل إعطاء فرصة للتخصص في المنتجات خاصة التي تتوفر فيها الإمكانيات والمواد اللازمة، وبالتالي هذا يرفع من القدرة التنافسية للمؤسسات الوطنية ويحسن أداء المؤسسة الإقتصادية الصناعية.

- يعطي مجال الشراكة فرصاً للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من توسيع مجالات إهتمامها، وذلك برفع قدرتها على الإنتاج وكذا اكتسابها للمعرفة والتكنولوجيا العالية، والإستفادة من البرامج والمساعدات التي يقدمها الإتحاد الأوروبي لشركائه مما يسمح لها بتطوير مشروعاتها الصناعية والإندماج في الإقتصاد العالمي .

2- الأثار السلبية:

ستفقد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جراء إتفاق التباد الحر للسلع الحماية الخاصة التي كانت تحظى بها منذ نشأتها، حيث ستعرف منافسة شديدة من قبل المؤسسات الأوروبية ما سيؤدي إلى افلاس عدد كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية .

¹ ناصر بوعزة، إنعكاسات منطقة التبادل الحر الأورو-متوسطية على المؤسسات الإقتصادية المغربية، محلة العلوم الإنسانية ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد الأول، 2010، 33.

- صعوبة التكيف مع نظم الإنتاج والتسويق الجديدة التي يفرضها هذا الإتفاق في الأجل القصير حتى وإن كان يحتوي على نصوص للحماية من الإغراق.

- إغراق السوق المحلية بالمنتجات الأوروبية، مما يؤثر سلباً على المؤسسات الإنتاجية الجزائرية .

ثانياً: الأثار المترتبة على القطاع الزراعي:

يعتبر القطاع الزراعي مهما في الجزائر، وهو بدوره أيضاً يتأثر بعملية التبادل الحر للنتجات الزراعية والخاضعة للتفكيك الجمركي المنصوص عليه في الإتفاقية، هذا ماينتج عنه أثار سلبية وإيجابية من شأنها أن تؤثر على قطاع الزراعة على المدى الطويل ومن أهم هذه الأثار كالتالي¹:

1- الأثار الإيجابية:

- إن تحرير المبادلات الخاصة بالمنتجات الفلاحية ومنتجات الصيد البحري والتي تندرج ضمن بنود الإتفاقية، سيعطي للجزائر فرصة كبيرة من أجل تصدير منتجاتها خاصة التي تملك فيها مزايا نسبية كالتمور .

- إن إشتداد المنافسة التي تفرضها الأسواق الأوروي، سيشكل للجزائر حافزاً للنهوض بالقطاع الزراعي

2- الأثار السلبية:

- إن عدم تنوع السلع المعروضة للتصدير، سيؤدي بالفعل إلى عدم إقتحامها للأسواق الأوروبية سيضعف من قدرتها التنافسية .

- إن الجزائر لم تحقق مكاسب من المبادلات الزراعية مع الدول الأوروبية كون أن هذا الأخير يقلص النفاذ إلى الأسواق الأوروبية خاصة الخضر والفواكه ذات المنشأ الجزائري، وذلك من خلال إدخال نظام الحصص والقيود الزمنية، ومن ههنا تجد الجزائر صعوبة في البحث عن حصص جديدة في الأسواق الأوروبية .

ثالثاً: الأثار المترتبة على القطاع الجمركي:

إن قطاع الجمارك يكتسي أهمية بالغة في الاقتصاد الجزائري من خلال المبالغ التي يتم تحصيلها من الرسوم الجمركية المفروضة على الواردات الخارجية التي تساعد في الرفع من قيمة الدخل الوطني الخام، حيث يمثل إلغاء القيود الكمية والرسوم الجمركية من رفع مستويات الإستهلاك الكلي الذي قد ينتج عنه أثر إيجابي يتمثل في توسيع الوعاء الخاص بالضرائب على الإستهلاك (الرسم على القيمة المضافة، وكذا الرسم الداخلي على

¹ ميموني شهرزاد، أثر إتفاقية الشراكة الأوروبية على الصادرات الجزائرية للمنتجات الزراعية، حالة الخضر والفواكه، مجلة الإقتصاد الدولي، مجلد (03)، العدد (01)، 2020، ص 129.

الإستهلاك) والذي من شأنه أن يدعم موارد ميزانية الدولة وتقليل الإعتماد على الجباية البترولية كمورد أساسي من موارد الميزانية¹.

أما بخصوص الإلغاء الفوري للتعريفات الجمركية، فإن الهبوط الذي عرفته التعريفات و التي انتقلت من 150 % إلى 30 % سنة 2002 ساهم في الزيادة من قيمة استيراد مواد التجهيز²، والتي تؤدي إلى خلق نوع من المنافسة بين المتعاملين الإقتصاديين المحليين، مما سيؤدي إلى تحسين النتائج الإقتصادية للمؤسسات المحلية ويجعلها في وضع أفضل اتجاه الإلتزامات الضريبية مما يمكن الإقتصاد أيضاً من الإستفادة من زيادة مستويات الإنتاج وكذا زيادة الموارد الجبائية. وهذا ما يتطلب تكييف النظام الجبائي وإصلاح الإدارة الضريبية، بغية تحسين عملية التحصيل الضريبي وتفادي التهرب والغش الجبائي .

أما الأثر السلبي فيتمثل في ميل المستهلكين إلى اقتناء المنتجات المستوردة بدلاً من المنتجات المحلية وهذا ما يؤدي إلى رفع فاتورة الإستيراد نتيجة إلغاء التعريفات الجمركية الذي سيمارس ضغطاً على توازن المالية العمومية، من خلال التخفيض في الإيرادات الجمركية، التي تساهم بحصة هامة من مجموع إيرادات الدولة. والذي سيؤدي إلى انخفاض قيمة التحصيل الضريبي مما يعكس انخفاض في مستوى الإنفاق العام. وهذا ما سيحدث اختلالاً على مستوى الطلب العام.

حيث كشفت مصالح الجمارك أن التفكيك الجمركي تسبب في خسارة بقيمة 8,1 مليار دولار من المداحيل المختلفة منذ دخول اتفاق الشراكة إلى غاية 2009، وذكر الخبير الإقتصادي عبد القادر بريش انه "مقابل 1 مليار دولار تصدره الجزائر نحو الاتحاد الأوروبي فإنها تستورد ما قيمته 18 مليار دولار"³.

ويمكن القول أن التفكيك الجمركي سيحدث ضغطاً على الميزان التجاري، بسبب زيادة الواردات من السلع الصناعية الوافدة من أوروبا، وبالمقابل لن تستفيد الجزائر من أي مزايا تفضيلية على صادراتها اتجاه السوق الأوروبية وذلك لأن الرسوم الجمركية المفروضة على الواردات في الدول الأوروبية متدنية، وليس لها تأثير على الواردات الأوروبية، بل تعتمد معايير أخرى منها (صحية، بيئية، مواصفات فنية، معيار الجودة والقياسة... إلخ) والتي تؤدي إلى الحد من دخول السلع الجزائرية إلى السوق الأوروبية في حالة عدم تطابقها مع هذه المعايير⁴.

وحسب أرقام غير رسمية فإن الجزائر تكبدت خسائر بنحو 30 مليار دولار منذ 2005، خصوصاً جراء عمليات التفكيك الجمركي وبقاء حركة السلع والبضائع في اتجاه واحد من أوروبا نحو الجزائر. وحسب الجمعية الوطنية للمصدرين الجزائريين، التي إعتبرت اتفاق الشراكة الجزائري الأوروبي "كارثة" بالنسبة

¹ زايري بلقاسم ، السياسات المرافقة لنجاح منطقة التبادل الحر ما بين الإتحاد الأوروبي و الجزائر ، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا ، العدد الثالث ، جامعة الشلف ، 2005 ، ص 199.

² بورغدة حوسين ، الشراكة الأورو-جزائرية وأثرها على المؤسسات الإقتصادية الجزائرية ، الملتقى الوطني حول : أثار وانعكاسات إتفاق الشراكة على الإقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، يومي 13-14 نوفمبر 2006 ، ص 08 .

³ أنظر الموقع : <http://www.djazair.com/elmassa> ، تاريخ الإطلاع 2017/10/09.

⁴ Bachir Hamouche, Mohamed Chater, les échange Euro-Med ,impact des accord de libre échange ,euro-méditerranéens, forum euro-Med des instituts économiques ,Marseille,29-30 mars,2001,p16

للجزائر، حيث استوردت هذه الاخيرة من الاتحاد الأوروبي بين عامي 2005 و2017 ما قيمته 240 مليار يورو من السلع، فيما لم تُصدر إليه الجزائر في الفترة ذاتها أكثر من 12 مليار يورو من السلع، غالبيتها تتكون من مشتقات المحروقات. مابين أن إتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي لم يكن مبنياً على أساس قاعدة رابح - رابح، بل كان على أساس قاعدة رابح - خاسر بالنسبة للطرف الجزائري، حيث يستدل في ذلك بالخسائر التي تكبدتها الخزينة العمومية نتيجة التفكيك الجمركي، كما أن هذا الاتفاق لم يسمح للسلع والمنتجات الجزائرية اختراق الأسواق الأوروبية نظراً للشروط التي تفرضها المعايير الأوروبية من حيث الجودة والسلامة الصحية والبيئية، وهو ما أدى إلى خسائر اقتصادية ومالية كبيرة على الاقتصاد الوطني بسبب التفكيك الجمركي وعدم تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية المنتجة وفق المعايير الأوروبية المعتمدة.

حيث دعا رئيس الجمهورية، عبد المجيد تبون، من خلال مجلس الوزراء الأخير بإعطاء تعليمات لوزير التجارة الحالي فيما يخص إعادة النظر في إتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وتقييم كل الاتفاقيات التجارية المتعددة الأطراف. وهذا قصد مراعاة مصالح الجزائر الاقتصادية وفق قاعدة "رابح- رابح" لكي تتم الاستفادة من هذا الإتفاق، وكي يستطيع المنتج الجزائري، النفاذ إلى الأسواق الأوروبية¹.

¹ عبد القادر بريش، محلل وخبير إقتصادي على الموقع:

. 2020/08/11 <https://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20200811/197568.html>

خلاصة الفصل :

لقد عرف قطاع التجارة الخارجية في الجزائر عدة مراحل منذ الإستقلال، حيث عمدت الدولة على إتخاذ مجموعة من الإجراءات من شأنها تحرير التجارة الخارجية، وذلك بالإعتماد على الرقابة على الواردات كأول مهلة. ومن ثم الإتجاه إلى إحتكار التجارة عن طريق إحتكار عمليات الإستيراد والتصدير كنوع من السلعة الحمائية، لتعود من جديد إلى انتهاج سياسة جديدة وهذا بعد فشل السياسات الأخرى .

وكخطوة لتعزيز إتفاقية التجارة الحرة، دخلت الجزائر في إتفاق التجارة الحرة مع الإتحاد الأوروبي قصد النهوض بتجارها الخارجية وتحسين صادراتها نحو هاته البلدان، وذلك عن طريق تخفيض القيود والرسوم الجمركية حسب ماتنص عليه الإتفاقية. إلا أنه وبسبب الخسائر التي تكبدتها الخزينة من جراء التفكيك الجمركي القائم بين الطرفين، طلبت الجزائر إعادة النظر في رزنامة التفكيك الجمركي وفق المواد التي تنص على ذلك.

حيث أن إنشاء منطقة التجارة الحرة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، سينجر عنه تقلص وتراجع في موارد الخزينة العامة للدولة، كما ستنجر عنه عدة أثار على تجارها الخارجية مع هذا الشريك الذي يمثل 65% من المبادلات التجارية مع الجزائر، مما أجبر الدولة الجزائرية على توسيع علاقاتها التجارية الثنائية مع بلدان أخرى والبحث عن موارد مالية بديلة كإستغلال الثروات المنجمية وتطوير الفلاحة الصحراوية والاهتمام بالشركات الناشئة ورقمنة الخدمات الحكومية، وهذا يعني ضرورة البحث عن أسواق تستوعب المنتجات الجزائرية من جهة، وجلب استثمارات أجنبية وخبرات دولية لتطوير القطاعات السالفة الذكر من جهة أخرى ، وبالتالي العمل على تعويض التنازل عن الحماية الجمركية بتحسين القدرة التنافسية للنظم الإنتاجية للإقتصاد الوطني .

خاتمة عامة

يعتبر إتفاق الشراكة الأورو- المتوسطية من أهم الإتفاقيات الدولية التي عرفتها الساحة العالمية مع مطلع التسعينات، وهي عبارة عن إفرازات ظاهرة تنامي التكتلات الإقليمية والدولية. وكذا التحولات التي عرفها إقتصاد السوق، والإنتفاح العالمي على التجارة الخارجية للدول، حيث أدركت الدول النامية المتوسطية ومنها الجزائر بالخصوص، بأنه لا يمكنها البقاء بمعزل عن هذه التطورات والإفرازات التي عرفها الإقتصاد الدولي، بل وجدت نفسها مجبرة على الدخول في مشروع إتفاق الشراكة الأورو-متوسطي، حيث عمل هذا المشروع على عقد إتفاقيات شراكة ثنائية مع كل دولة على حدى، والذي يسعى من خلال أهدافه إلى قيام فكرة مناطق التبادل الحر أو مناطق التجارة الحرة كما يسميها البعض، وهذا من خلال تحرير التبادل التجاري، والتوجه نحو تبني مبادئ إقتصاد السوق والقضاء على كافة معوقات التجارة الخارجية لهذه الدول عن طريق القضاء على كافة القيود الجمركية من تعريف جمركية أو حصص جمركية ذات الأثر المماثل، والتي من شأنها أن تؤثر على تدفق التجارة الخارجية بين الأعضاء، حيث سارعت الجزائر كباقي دول المنطقة على عقد إتفاقية الشراكة الأورو-متوسطية، وكان هذا في سنة 2002 بفالنسيا الإسبانية، والذي دَخل حيز التنفيذ في الفاتح من سبتمبر 2005. وهذا بغية تجسيد منطقة تجارة حرة مع الإتحاد الأوروبي.

إنّ دخول اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي حيز التنفيذ، قد وضع المؤسسات الإقتصادية الجزائرية وكذا المتعاملين الإقتصاديين أمام تحد كبير، وهذا بسبب جملة التحديات والمخاطر التي يحملها معه هذا الاتفاق. فهذه المؤسسات ستجد نفسها مجبرة على مواجهة كافة الصعوبات والمتمثلة خاصة في شدة المنافسة، وكذا العمل على تنويع منتجاتها إستعدادا لمواكبة هذه التغيرات والمتمثل في تحرير التجارة كليا من القيود الجمركية، كما عليها محاولة استغلال الفرص التي يفرضها الواقع الجديد والمتمثل خاصة في برامج التعاون التي يملئها هذا الإتفاق من ترقية و تأهيل من أجل الإنغماس في إقتصاديات الدول الكبرى.

كما أن المؤسسات الإقتصادية في الجزائر، تعتبر أداة فعالة للتوسع الإقتصادي والتنمية، وكذا المساهمة في زيادة مناصب الشغل والحد من البطالة والعمل على تنمية الصادرات خارج المحروقات، خاصة بعدما عرفت هذه المؤسسات واقعا جديدا من خلال عمليات الخوصصة وكذا برامج التأهيل، التي تساعدها على استغلال الفرص المتاحة في السوق وتحسين موقعها في إطار الإقتصاد التنافسي، ورفع أدائها الإقتصادي رغم تزايد المنافسة والتحديات الكثيرة التي يفرضها هذا الإتفاق.

إن التجربة الجزائرية والمتمثلة في الإستعداد للدخول إلى منطقة التجارة الحرة مع الإتحاد الأوروبي، والتي كانت محور دراستنا في هذا البحث لم تعد بالأهداف المنتظرة، فبعد مرور خمسة عشرة سنة منذ دخول هذا

الإتفاق حيز التنفيذ لازالت الجزائر لم تلمس بعد الجانب الإيجابي من هذا الإتفاق. حيث يعود السبب الرئيسي في ذلك إلى عدم وجود فرص تكافؤ بين الطرفين والمتمثلة في "رابح رابح" فهنا الإتحاد الأوروبي يعمل كتكتل إقتصادي قوي حيث يفاوض ككتلة، بينما تعمل الجزائر بصورة منفردة، إلا أنه في تجارب تكامل كهذه يجب توفير مناخ ملائم لتحقيق التكافؤ بين الأطراف المتعاقدة في كل المجالات، وهذا الشيء يكاد ينعدم في إتفاق الشراكة الأورو-جزائري، حيث كانت جل إهتماماته تصب في شقه التجاري الذي يعمل على التحرير الكامل للسوق الجزائرية بخصوص التصدير والإستيراد أكثر منه في قطاعات أخرى كالزراعة .

إن التحرير التجاري وانفتاح الأسواق الوطنية على المنتجات والسلع الأوروبية، سيكون له أثره المباشر على المؤسسات الإقتصادية والصناعية، والتي ستعاني بدون شك من منافسة المنتجات الأوروبية التي تتميز بانخفاض تكلفة إنتاجها وجودتها العالية وذلك على المدى القصير، ربما الأمر الذي سيدفع المؤسسات الصناعية الجزائرية إلى بذل مجهودات أكبر لتحسين مستواها التنافسي أو التخلي عن نشاطها .

عموما مهما قيل عن الآثار المستقبلية لمنطقة التجارة الحرة مع الإتحاد الأوروبي على المؤسسات الاقتصادية، سواء تعلق الأمر بالآثار الإيجابية أو السلبية. فإنه يجب الإقرار بأن الشراكة الأورو-جزائرية لا بد أن تتخذ كفرصة إستثمارية ينبغي انتهازها كباقي الدول التي إنتهزت هذا الخيار، أما فيما يخص التقييم الموضوعي لآثار هذا الإتفاق على المؤسسات الاقتصادية. سترز بعد سنوات أي على المدى البعيد وهذا بعد استكمال تدابير التفكيك الجمركي القائم بين الطرفين، وغيرها من التدابير التي تسمح بتوسيع نطاق المبادلات التجارية والاستثمارات والتدفقات المالية. وبالرغم من عدم تبلور نتائج إيجابية بعد دخول الإتفاق حيز التنفيذ، والتي يبقى تحقيقها مرتبط بعامل الزمن، يكفي في المرحلة الراهنة أن مؤسساتنا دخلت مرحلة حاسمة ميزتها برامج التأهيل والإصلاح والخصوصية والانفتاح على اقتصاد السوق، وهي في حد ذاتها نتيجة إيجابية بدأت ملامحها تتبلور من خلال التحسينات التي أصبحت تتحقق على مستوى المؤسسات الاقتصادية.

نتائج الدراسة:

- من خلال هذه الدراسة تم التوصل إلى مجموعة من النتائج هي كالاتي :
- يمكن إعتبار التكتلات الإقتصادية الإقليمية فرصة لتشجيع الدول للإندماج في الإقتصاد العالمي. وبإعتبار أن الجزائر بلد كبير فلا يمكنه أن يكون في معزل عن بقية العالم والتكتلات الإقتصادية.

- تعتبر الشراكة إحدى العوامل الاستثمارية التي تركز عليها الدول من أجل النهوض بالتنمية الاقتصادية، كما تعتبر سياسة تنمية بين المؤسسات في إطار تعاون يرتكز على قاعدة الأرباح والحسائر.
- إن اتفاقيات الشراكة الأورو-متوسطية الموقعة بين الدول العربية المتوسطية من جهة والاتحاد الأوروبي تمثل فرصة لانفتاح اقتصاديات هذه الدول على الاقتصاد العالمي وجعلها قادرة على المنافسة.
- يعتبر الإتحاد الأوروبي شريك تجاري مهم للجزائر من حيث حجم المبادلات التجارية.
- التجارة الخارجية الجزائرية بين الجزائر والإتحاد الأوروبي لم تصل إلى المستوى المطلوب بسبب نقص التدفقات التجارية والمتمثلة خصوصاً في الصادرات الجزائرية نحو هذا التكتل، مما سبب عجز في الميزان التجاري لدى الجزائر.
- دخول الشراكة مع الإتحاد الأوروبي يعتبر كنمهيذ من المفاوضات للدخول إلى المنظمة العالمية للتجارة، حيث الإمتيازات الجمركية التي أعطيت للإتحاد الأوروبي في السلع. سوف تضاعف في حالة الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة وبالتالي إتفاق الشراكة سيعطي الوقت الكافي واللازم للنظر في مراجعة التعريفات الجمركية وتدارك الإختلالات.
- إن إتفاق الشراكة الأورو- جزائري بقي مقتصرًا على المبادلات التجارية بين الطرفين أكثر منه في المجالات الأخرى، مما سمح بزيادة الواردات الأوروبية إلى الجزائر نتيجة الإمتيازات الجمركية التي منحتها الجزائر لدول الإتحاد الأوروبي في الإتفاقية، مما خلق علاقة عدم تكافئ بين الطرفين واعتبار الجزائر كسوق لصرف السلع والمنتجات الأوروبية .
- إقتصاد المؤسسات الجزائرية يخلو من إستراتيجية وسياسة تنويع المنتج، حيث جل الصادرات الجزائرية عبارة عن محروقات ومشتقاتها.
- بعد 15 سنة من إتفاق الشراكة تبين وجود هناك فجوة كبيرة بين المصالح الإقتصادية للجزائر والمصالح الإقتصادية للإتحاد الأوروبي، حيث غلب حجم الواردات الأوروبية على الصادرات الجزائرية خاصة في ظل إنخفاض أسعار البترول.
- فقدان الجزائر للكثير من الرسوم الجمركية بسبب التفكيك الجمركي القائم بين الطرفين، والذي تسبب في خسارة الخزينة بحوالي 30 مليار دولار من جراء هذا الإتفاق.

- اشتداد المنافسة في المستقبل قد يشكل حافزاً للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية قصد تحسين الكفاءة ورفع مستوى الجودة والإنتاج.
- منطقة التجارة الحرة لها آثار كبيرة على الاقتصاد الجزائري وعلى المؤسسة الاقتصادية بسبب شدة المنافسة مع المؤسسات الأجنبية.
- تعتبر برامج التأهيل المسطرة من قبل السلطات الجزائرية ضمن التعاون الأوروبي جد محفزة للمؤسسات الاقتصادية قصد تطوير القطاع الصناعي وتأهيل المؤسسات، لكنها لم تكن في الواقع مرضية خاصة في القطاعات المنتجة.
- غياب تام للإستثمارات الأوروبية خاصة في السنوات الأخيرة، خاصة تلك التي تعمل على تشجيع الإنتاج وتطوير القطاع الفلاحي.
- ترشيد عملية الإستيراد نتيجة انخفاض عائدات البترول بسبب انخفاض سعرها في الأسواق العالمية مؤخراً، والعمل على الحد من فاتورة الإستيراد قصد تشجيع الإنتاج الوطني.
- إن تأجيل إنشاء منطقة تجارة حرة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي حقيقة لم يعطي الوقت الكافي للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية أن تكون مهياً وقادرة على تسويق منتوجاتها بسبب شدة المنافسة وكذا التفكيك التدريجي للتعريف، الذي يفتح مجال أكبر أمام السلع الأوروبية أن تغزو السوق الجزائرية، وهذا ما أكد إصرار الدولة الجزائرية من جديد على إعادة النظر في هذه الإتفاقيات ووضع تقييم شامل لها بسبب عدم تكافؤ المصالح بين الطرفين.

● الاقتراحات:

- وعلى أساس هذه النتائج المتوصل إليها يمكن إقتراح التوصيات التالية:
- العمل على تعويض الخسائر المحتملة للإيرادات العامة من جراء التفكيك التعريفي والذي لن يتأتى إلا بإصلاح النظام الضريبي وتحديثه، وكذا تكييف النظام الجمركي مع الواقع الجديد من خلال اعتماد المعايير الدولية في التسيير وكذا عصنة الإدارة الجمركية.
 - تنفيذ الإصلاحات الهيكلية التي تعرف تأخراً كبيراً وعلى رأسها إصلاح المنظومة البنكية وتنفيذ برنامج خصوصية المؤسسات العمومية.
 - لا بد من وجود استقرار مؤسسي يعمل على تأطير التجارة الخارجية سواء من جانب الصادرات أو الواردات.

- العمل على خلق مناخ عمل يشجع الاستثمار سواء المحلي أو الأجنبي وهذا بالقضاء أو على الأقل التقليل من العراقيل التي تقف في وجه المستثمرين الأجانب.
- الاهتمام بالقطاعات التي تمتلك فيمها الجزائر مزايا تنافسية وإعادة بعث القطاعات الإستراتيجية التي عانت الإهمال في السنوات الماضية خصوصا كل من قطاع الفلاحة والسياحة.
- إعادة تأهيل المؤسسات عن طريق إعادة تأهيل ورسكلة الموارد البشرية، وإدخال معايير للأداء الدولية في تقييم المؤسسات وإعادة تنظيمها بشكل يساعدها على تحسين قدرتها التنافسية والتقليل من تكاليفها.
- عصرنة المؤسسات المالية والاستفادة من الشراكة في مجالات تمويل الاستثمارات والتسيير والتسويق والتحكم في التكنولوجيات.
- العمل على التفتح أكثر من خلال عقد شراكات مع دول أخرى كالصين وروسيا، وكذا السوق الإفريقية التي يمكن أن توفر لها فرصاً من أجل تسويق منتجاتها وتعويض الخسائر على الأقل.
- تحسين البنية الأساسية و التحتية للاقتصاد الوطني، الإستثمار في الكفاءات البشرية .
- تنظيم مؤسسات إعلامية في الخارج تقوم أساسا على جلب المستثمرين عن طريق إشهار المزايا النسبية والضمانات التي يمنحها الاقتصاد الجزائري وكذا الإمتيازات القانونية الممنوحة للمستثمرين الأجانب.
- لابد للجزائر الاستفادة من التطور التكنولوجي وكذا نقل المعرفة اللذان يمكنها من زيادة الكفاءة ورفع القدرة الإنتاجية.
- تشجيع التوجه نحو الإستثمار في الخدمات مما يوفر الجو المناسب لعمل المؤسسات الإنتاجية من أجل زيادة الإنتاج الوطني وتحسين النوعية و التقليل من التكلفة.
- تكليف لجان ومختصين ذوي الخبرة والكفاءة اللازمة في هذا المجال بمتابعة ملف الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وكذا تقييم جميع الإتفاقيات الدولية في مجال الإقتصاد والتجارة الخارجية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولاً - باللغة العربية :

أ - المؤلفات :

1. هني أحمد ، اقتصاد الجزائر المستقلة ، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993
2. سمير صارم ، اليورو عن الوحدة الأوروبية ، الإنتقادات والتمثيل، 1999
3. عبد المطلب عبد الحميد، عميد معهد الاستشارات والبحوث والتسويق، المنظور الإستراتيجي للتحويلات الاقتصادية للقرن الحادي والعشرين. الطبعة 2008.
4. علي القزويني ، التكامل الإقتصادي الدولي والإقليمي في اطار العولة، الكتاب الأول، الإطار النظري للتكامل الإقتصادي، ط1، طرابلس، منشورات أكاديمية الدراسات العليا، 2004.
5. حسين عمر، التكامل الإقتصادي أنشودة العالم المعاصر، القاهرة، دار الفكر العربي 1997.
6. عبد المطلب عبد الحميد، السوق الإفريقية المشتركة والإتحاد الأفريقي، الطبعة الأولى، القاهرة، مجموعة النيل العربية، 2004.
7. كامل المصري ،الإقتصاد الدولي، التجارة والتمويل، الدار الجامعية 2003
8. اسماعيل معراف، التكتلات الاقتصادية الإقليمية ، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012
9. محمد عبدالله شاهين، كتاب أصول علم الإقتصاد والحل الأمثل للمشكلة الاقتصادية من منظور إسلامي، الأكاديمية للنشر، 2016.
10. محمود عبد الفضيل، العرب والتجربة الآسيوية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى ، نوفمبر 2000.
11. براهيمي عبد الحميد، أبعاد الإندماج الإقتصادي العربي واحتمالات المستقبل، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية 1980.
12. حسين فرج الحويج، التكامل الإقتصادي الإقليمي و الصناعة البتروكيماوية، دار جليس الزمان للنشر، الأردن، 2013.
13. د. اسماعيل معراف، التكتلات الاقتصادية الإقليمية ، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012.
14. سامي عفيف حاتم، الإتجاهات الحديثة في الإقتصاد الدولي و التجارة الدولية، التكتلات الاقتصادية بين النظرية و التطبيق، الدار المصرية اللبنانية 2005.

15. سليمان المنذري، الفرص الضائعة في مسار التكامل الإقتصادي والتنمية العربية، مكتبة مدبول القاهرة. 1994
16. عبد الوهاب حميد رشيد، الدور التكاملي للمشروعات العربية المشتركة- الطموحات والأداء الكويت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، 1985.
17. فؤاد أبوستيت، التكتلات الإقتصادية في عصر العولمة، الدار المصرية اللبنانية للنشر، القاهرة، 2004
18. مجداب بدر ومحي الدين حسين، المتغيرات الإقتصادية الدولية وانعكاساتها على اقتصاد منطقة الشرق الأوسط طرابلس، أكاديمية الدراسات العليا، 1998
19. محمد بوبوش، التكامل الإقتصادي المغاربي و التكتلات الإقليمية الراهنة، دارالخليج ط1، عمان، 2017.
20. محمد محمود الإمام، الجوانب المؤسسية و الإدارية للتكامل الإقتصادي العربي 1998.
21. نزيه عبد المقصود محمد مبروك، التكامل الإقتصادي العربي وتحديات العولمة . دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2006.
22. كامل المصري، الإقتصاد الدولي، التجارة والتمويل، الدار الجامعية 2003
23. أسامة المجدوب ، "العولمة و الإقليمية" ، مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية القاهرة، الدار المصرية اللبنانية ، 2001.
24. سعاد نايف برنوطي، إدارة الأعمال الصغيرة :بعباد للريادة، دار وائل للنشر والتوزيع الأردن، الطبعة الأولى، 2005
25. إسماعيل عرباجي ، اقتصاد المؤسسة " أهمية التنظيم وديناميكية الهياكل" ، دار الطبع، الطبعة الثانية، الجزائر، 1996.
26. هيفاء عبد الرحمن ياسين التكريتي ،آليات العولمة الإقتصادية وأثارها المستقبلية في الإقتصاد العربي الطبعة الأولى، 2010.
27. زينب حسين عوض الله، "الإقتصاد الدولي" ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية، 1992.
28. محسن الندوي ،تحديات التكامل الإقتصادي العربي في عصر العولمة ، الطبعة 2011.
29. سمير صارم، أوروبا و العرب من الحوار ...إلى الشراكة ،دمشق، دار الفكر الطبعة.
30. عوض الله زينب حسين، الإقتصاد الدولي(نظرة عامة على بعض القضايا) بيروت، الدار الجامعية للطباعة والنشر 1998.

31. عبد السلام النعيمات، دراسة الأثار الاقتصادية والاجتماعية لإنفاق الشراكة بين الأردن والإتحاد الأوروبي، الجمعية العلمية الملكية للنشر، الأردن، 2005.
32. فريد النجار، التحالفات الإستراتيجية من التنافسية إلى التعاون، خيارات القرن الحادي والعشرين إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، 1999.
33. رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، إيتراك للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008.
34. أحمد رحموني، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في إحداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2011.
35. أحمد عارف العساف، محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، الأصول العملية و العملية لإدارة المشاريع الصغيرة و المتوسطة، دار صفاء للنشر و التوزيع، الأردن
36. خالد الهادي، المرأة الكاشفة لصندوق النقد الدولي، الجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 1996.
- ب - الرسائل الجامعية:
37. مذكرات الماجستير:
38. زيرمي نعيمة، التجارة الخارجية الجزائرية من الإقتصاد المخطط إلى إقتصاد السوق، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان الجزائر، 2010.
39. لحسان آيات الله، الأثار المحتملة للمنظمة العالمية للتجارة على التجارة الخارجية للجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، 2003.
40. ثاني عاشور يمينة: تحميل السياسة الضريبية في الجزائر، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، 2002.
41. صورية بوريدح، دور البنوك في تمويل وتنمية المؤسسات المصغرة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص: بنوك وتأمينات، جامعة قسنطينة 2004.

42. بهلولي فيصل، التجارة الخارجية الجزائرية بين إتفاق الشراكة الأورو-متوسطية والإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008/2009.
43. عقبة عبد اللاوي، الإقليمية الجديدة وأثارها على إقتصاديات الدول النامية، دراسة بعض أثار النافتا على الميكسيك وبعض الأثار المحتملة للشراكة الأورو-متوسطية على الجزائر، مذكرة ماجستير علوم التسيير، جامعة ورقلة 2008.
44. فيروز سلطاني، دور السياسات التجارية في تفعيل الإتفاقيات التجارية الإقليمية والدولية (دراسة حالة الجزائر واتفاق الشراكة الأورو-متوسطية، رسالة ماجستير، جامعة خيضر-بسكرة 2012-2013.
45. فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية المحلية مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2005.
46. غدير أحمد سليمة، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر" دراسة تقييمية لبرنامج ميديا، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2007.
47. عليواش أمين عبد القادر، أثر تأهيل المؤسسات الإقتصادية على الإقتصاد الوطني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007.
48. أو شن ليلي، الشراكة الأجنبية والمؤسسات الإقتصادية الجزائرية، رسالة ماجستير، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2011.
49. بوشارب أحمد، تأهيل المؤسسات الإقتصادية الجزائرية في ظل منطق التبادل الحر الأورو-متوسطي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، فرع إدارة أعمال، الجزائر 2008.
50. قريز مسعود، التجارة الخارجية بين التقييد والتحرير-حالة الجزائر- مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 2000.
51. ليليا بن منصور، الشراكة الأجنبية ودورها في تمويل قطاع المحروقات بالجزائر رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2003/2004.
52. ناصر مجاج، مكانة قواعد المنشأ في التشريع الجمركي، أطروحة ماجستير، كلية الحقوق جامعة بن يوسف بن خدة، 2009.

53. بن طيرش عطا لله، أثر تغير سعر الصرف على تحرير التجارة الخارجية، مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير، المركز الجامعي بغرداية الجزائر، 2010.
54. الأطروحات:
55. رماش هاجر، اتفاق الشراكة الأورو-جزائرية وسوق العمل في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراة في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة -2، 2012-2013
56. بن عزوز محمد، الاقتصاد الجزائري وإشكالية الإدماج الإقليمي في ظل البحث عن البدائل المتاحة للفترة 1990-2007، أطروحة دكتوراة، جامعة دايلي إبراهيم- الجزائر.
57. شواشي فاطمة، دور الشراكة الأورو-جزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة انعكاساتها على التنمية، أطروحة دكتوراة في الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مستغانم 2017.
58. زايري بلقاسم، الآثار الاقتصادية على الاقتصاد الجزائري، لتكوين منطقة التبادل الحر بين الجزائر و الإتحاد الأوروبي، أطروحة دكتوراة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، 2004.
59. صالح الراشد، اتفاقات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والدول العربية بعد إعلان برشلونة 1995-2005، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق والعلوم السياسية، المعهد العالي للدكتوراه في العلوم السياسية والإدارية والاقتصادية، الجامعة اللبنانية، 2010.
60. حسين يحيى، قياس فعالية برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دول المغرب العربي أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2013.
61. سكيينة حملاوي، انعكاسات الأزمات الاقتصادية على التكتلات الاقتصادية الإقليمية "دراسة حالة الإتحاد الأوروبي" أزمة اليورو، أطروحة دكتوراة في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2016/2017.
62. إلياس غفال، تقييم الدور التمويلي للشراكة الأورو-جزائرية في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (2000-2014)، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراة علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2016-2017
63. لخلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و سبل دعمها و تنميتها: دراسة حالة الجزائر أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004.
64. شريط عابد، دراسة تحليلية لواقع وآفاق الشراكة الاقتصادية الأورو-ومتوسطية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراة دولة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير. جامعة الجزائر، 2004.

65. يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة دكتوراه غ منشورة، جامعة الجزائر 2008 .
66. زايد مراد، دور الجمارك في ظل إقتصاد السوق "حالة الجزائر"، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الإقتصادية، فرع التسيير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 2005.
67. زعيمي رمزي، تحرير التجارة الدولية بين الإقليمية والنظام التجاري المتعدد الأطراف، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه علوم، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2017.
68. أسماء سي علي، انعكاسات اتفاقية الشراكة الأورو-متوسطية على تنافسية الإقتصاد الجزائري في ظل تحرير التجارة الخارجية "أفاق ما بعد 2017"، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، 2017.
- ج- المقالات:
69. ناصر بوعزة، إنعكاسات منطقة التبادل الحر الأورو-متوسطية على المؤسسات الإقتصادية المغربية، محلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، يسكرة، العدد الأول، 2010
70. ميموني شهرزاد، أثر إتفاقية الشراكة الأوروبية على الصادرات الجزائرية للمنتجات الزراعية حالة الخضر والفواكه، مجلة الإقتصاد الدولي، مجلد (03)، العدد (01)، 2020،
71. سليمة غدير أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "دراسة تقييمية لبرنامج ميد"، مجلة الباحث عدد 2011/09.
72. سهام عبد الكريم، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع التركيز على برنامج "PME 2"، مجلة الباحث، العدد 2011/09.
73. بن داودية وهيبية، أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، مجلد 05، العدد 06، جامعة شلف، 2009.
74. بن عوالي خالدية، بن نعوم حليلة، أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية في الجزائر، مجلة آراء للدراسات الإقتصادية والإدارية، المجلد 02، العدد 01، 2020.
75. حرفوش سهام، أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية الجزائرية في ظل إتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية -دراسة قياسية -مجلة دراسات قياسية، المجلد (11)، العدد (02)، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2017.

76. قشرو فتيحة، تقييم أثر التفكيك الجمركي في إطار اتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية على الإيرادات العامة للدولة خلال الفترة 2005-2015، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية المجلد (03)، العدد(01)، جامعة لونييسي علي، بليدة(02)، 2017.
77. عبد الجبار مختاري، تأثير إتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية على الحماية الجمركية في ظل انخفاض أسعار المحروقات خلال الفترة 2005-2016، مجلة دراسات العدد الإقتصادي، مجلد (09) العدد(01)، جامعة الأغواط 2018.
78. بوالكور نورالدين، صوفان العيد، أثر تقلبات أسعار البترول على الإنفاق الحكومي في الجزائر خلال الفترة (1980-2016)، مجلة نماء للإحصاء والتجارة، العدد(02)، 2017.
79. مصراوي منيرة، يوسف رشيد، واقع تحديد التجارة الخارجية وتأثيرها على الإقتصاد في الجزائر مجلة دفاتر بوادكس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مستغانم، مجلد 06 العدد قم 01، 2017
80. زايري بلقاسم، دربال عبد القادر، "تسهيل التجارة" وتحديات الإصلاح التجاري في الجزائر مجلة الإقتصاد والمجتمع، العدد الخامس، 2008،
81. درار عياش وآخرون، تطور التجارة الخارجية الجزائرية خلال الفترة (2000-2011)، مجلة علوم الإقتصاد وعلوم التسيير وعلوم التجارة، العدد 27، مجلد 02، 2013.
82. محمد سعيد إدريس، الإقليمية الجديدة ومستقبل النظام الإقليمي، مجلة السياسة الدولية، العدد 138. مؤسسة الأهرام، القاهرة، 1999.
83. علاوي محمد لحسن، الإقليمية الجديدة: المنهج المعاصر للتكامل الإقليمي، مجلة الباحث العدد 07 جامعة ورقلة، 2009.
84. خشيم، مصطفى عبد الله أبو القاسم، اتفاقيات الشراكة الأورو-مغربية وتأثيرها على التجارة الخارجية و البينية لدول اتحاد المغرب العربي، مجلة الجامعة المغاربية، المجلد (04)، العدد (07)، دورية محكمة نصف سنوية، الجامعة المغاربية، 2009.
85. زغيب شهر زاد، " الشراكة الأورو- جزائرية بين متطلباتها وواقع الاقتصاد الجزائري"، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 32، ديسمبر، 2009.
86. زعباط عبد الحميد، " الشراكة الأورو- جزائرية وأثرها على الاقتصاد الجزائري"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، 2004 العدد.1

87. زايري بلقاسم ، السياسات المرافقة لنجاح منطقة التبادل الحر ما بين الإتحاد الأوروبي والجزائر
مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا ، العدد الثالث ، جامعة الشلف، 2005.
88. محمد الأطرش ، المشروعان الأوسطي والمتوسطي والوطن العربي ، مجلة المستقبل العربي لبنان
العدد 210 ، أوت 1996 .
89. ناصيف حتى ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 205 ،، لبنان، ماي 1996.
90. سهام عبد الكريم، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع التركيز على برنامج
" PME 2 "، مجلة الباحث، العدد 2011/09
91. سمينة عزيزة ، الشراكة الأورو- جزائرية بين متطلبات الانفتاح الاقتصادي والتنمية المستقلة
جامعة بسكرة، الجزائر، مجلة الباحث، العدد 2011/09.
92. فيصل بهلولي ، "التجارة الخارجية الجزائرية بين اتفاق الشراكة الأورو-متوسطية والانضمام إلى
منظمة التجارة العالمية"، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير جامعة سعد دحلب، البليدة، مجلة
الباحث، العدد 2012/11.
93. درار عياش، وآخرون، تطور التجارة الخارجية الجزائرية خلال الفترة 2000-2011، مجلة
علوم الإقتصاد والتسيير والتجارة، المجلد 02، العدد 27، 2013.
94. منى مسعوني، نحو أداء تنافسي متميز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مخبر أداء
المؤسسات والاقتصاديات في ظل العولمة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح
ورقلة، مجلة الباحث، العدد، 2010.
95. ميلود بن غربي، "الأورو محتوسطة رهانات متضاربة ." جريدة المستقبل، الأحد 12
تشرين الثاني 2006 - العدد 243.
96. يوسف مسعداوي، رفيق باشوندة، واقع وأفاق الشراكة الأورو متوسطية -الجزائرية ، مجلة
الإقتصاد والمناجمنت، المجلد (04)، العدد (01)، 2005.
97. ليليا بن منصور، العلاقات الأوروبية المغاربية من شراكة إلى سياسة أوروبية للجوار، مجلة
الإقتصاد الصناعي، العدد (08) 2015.
98. محمد سمير عياد، الإتحاد من أجل المتوسط، مجلة الحوار المتوسطي، مجلد (05)، العدد (1)
2014.

د- الوثائق و المطبوعات:

100. د. اسماعيل معراف، *التكتلات الاقتصادية الإقليمية*، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012.
101. سميح مسعود برقواوي، *المشروعات العربية المشتركة، الواقع والأفاق*، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 1988.
102. عمر سعد الله، *المعجم في القانون الدولي*، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007.
103. *إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي*، المادة 7 من البروتوكول 6، مرسوم رئاسي رقم 159-05، المؤرخ في 27/04/2005، الجريدة الرسمية رقم 31 الصادرة بتاريخ 2005/04/30.
104. إسماعيل عرباجي، *اقتصاد المؤسسة*، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996.
105. الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، CACi، على الموقع:
<https://www.caci.dz/ar/Nos%20Services/coop%C3%A9ration%20internationale/Pages/accord-association/Les-r%C3%A8gles-de-l%27origines-dans-2020/12/20%20I%27Accord-d%27Association.aspx>
106. موقع الواب لوزارة الشؤون الخارجية، www.mae.dz في 26/02/2017.
107. المؤتمر الوزاري لوزراء خارجية الدول المتوسطية الأوروبية، بروكسل 05/06/نوفمبر 2001.
108. تقرير وزارة الصناعة والمناجم عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2016، موقع www.mipmepi.gov.dz واب:
109. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015، *"التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر"* على الموقع:
https://www.bank-of-algeria.dz/pdf/rapportba_2015ar.pdf تاريخ الإطلاع 2020/05/20
110. المديرية العامة للجمارك، إحصائيات التجارة الخارجية للجزائر، 2019، على الموقع:
https://www.douane.gov.dz/IMG/pdf/rapport_com_ext_2019_vf.pdf تاريخ الإطلاع 2020/12/20.
111. التقرير السنوي 2004 لصندوق النقد العربي، دار العزیز للطباعة والنشر، افريل 2005.
112. تصريح ختامي باليرمو: المؤتمر الوزاري الأورو-متوسطي الخاص، جوان 1998.
113. قدي عبد المجيد، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية تقييمية ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

114. بيان المفوضية الأوروبية، أوروبا الموسعة والجودة والجوار: إطار جديد للعلاقات مع الجيران في الشرق والجنوب، البيان 104، 2003 .

ه- المؤتمرات والملتقيات:

115. كمال رزيق، فارس مسدور، الشراكة الجزائرية الأوروبية بين واقع الإقتصاد الجزائري والطموحات التوسعية للاتحاد الأوروبي، الملتقى الوطني الأول حول الإقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2002

116. محمد زيدان، الملتقى الدولي الثاني حول التكتلات الاقتصادية زمن الأزمات، يومي 26-27 فيفري 2012، مداخلة بعنوان تأثير الأزمة المالية الراهنة على المبادلات التجارية البيئية.

117. محمد قويدري، "أثر المشروعات المشتركة في تحسين مستوى الآداء الاقتصادي"، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية وتعظيم مكاسب الاندماج في الحركة الاقتصادية العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف 2001.

118. ربيعة بركات، سعيدة دوباخ ، مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية - حالة الجزائر - ورقة بحثية ضمن الملتقى الوطني الأول حول دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية بالجزائر، يومي 18-19 ماي 2011 ،جامعة أحمد بوقرة بومرداس.

119. شهرزاد زغيب، ليلي عيساوي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، واقع وآفاق، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ودورها في التنمية، 8-9 أفريل 2002م، مخبر العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة عمار ثليجي -الأغواط.

120. نصيرة قريش، آليات واجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، 17 و 18 أفريل 2006 .

121. براق محمد، الإقتصاد الجزائري ومسار برشلونة، الملتقى الدولي، أثار وانعكاسات إتفاق الشراكة على الإقتصاد الجزائري، المنعقد في 13/14 نوفمبر 2006.

122. سليمان ناصر، عواطف محسن، مداخلة بعنوان : تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول :الاقتصاد الاسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، 23-24 فيفري 2011 ، المركز الجامعي غرداية.
123. بوزيان عثمان، قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسبية بن بوعلي، الشلف يومي 17 و 18 أفريل 2008.
124. بورغدة حوسين ،الشراكة الأورو- جزائرية وأثرها على المؤسسات الاقتصادية الجزائرية ،الملتقى الوطني حول : آثار وانعكاسات إتفاق الشراكة على الإقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،يومي 13-14 نوفمبر 2006.
125. محمد صالح السفر، الإتحاد الأوروبي وأبعاد مشاريعه المتوسطة ، أعمال المؤتمر الدولي الخامس حول العلاقات العربية الأوروبية ، حاضرها ومستقبلها ، باريس ، مركز الدراسات العربي الأوروبي 1997.
126. رقية سليمة،"الشراكة الأورو-جزائرية هل هي نعمة أم نقمة؟"،الملتقى الدولي: حول آثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الإقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة فرحات عباس سطيف،يومي 13،14، نوفمبر.
127. عروب رتيبة، ربحي كريمة ،"تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"،الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية،كلية العلوم الاقتصادية،جامعة الشلف، 2006.
128. براق محمد،ميموني سمير،الإقتصاد الجزائري ومسار برشلونة:دراسة تحليلية للجانب الإقتصادي لإتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية، الملتقى الدولي حول:آثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الإقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،جامعة سطيف يومي 13-14/2006.
129. بلال شينخي،المهدي حجاج،برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر المأمول والواقع،الملتقى الوطني حول إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،جامعة الوادي يومي 06-07/2017.

130. ريمي رياض، ريمي عقبة، *تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها في الجزائر*، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير، جامعة الوادي ، الملتقى الوطني حول : واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 05-06/05/2013.
131. منير نوري، *أثر الشراكة الأورو-جزائرية على تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة*، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف 17-18 أبريل 2006.
132. غدير أحمد سليمة ، كبحلي عائشة سلمى، *تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وآفاق*، الملتقى الدولي حول إستراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة ورقلة، 18-19 أبريل، 2012.
133. و دان عبد الغني، غربي هشام، *المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية : من المرافقة الدولية إلى المرافقة الوطنية*، الملتقى الوطني حول إستراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة.
134. مبرك إبراهيم، شيخاوي سهيلة، *الوكالة الوطنية (ANDI) كآلية لترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر*، الملتقى الوطني حول إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الوادي يومي 06-07/07/2017.
- البحوث والندوات:
135. الياس بن ساسي، يوسف قريشي، *المنظومة المالية الأوروبية والتعاون الإقتصادي العربي مطلبان أساسيان لإرساء قواعد الشراكة الأوروبية*، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الإقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية-الأوروبية ،جامعة فرحات عباس، سطيف الجزائر، 8-9/05/2004.
136. المركز الإسلامي لتنمية التجارة، *الجيل الجديد من إتفاقيات التجارة الحرة وتأثيرها على التجارة البينية*، نوفمبر 2015، ص07. على الرابط www.commerce.org
137. المعهد العربي للتخطيط، *مناطق التجارة الحرة*، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد 92/ أبريل 2010.
138. سميحة فوزي، *الأسباب السياسية والإقتصادية وراء مسيرة الإندماج الإقتصادي العربي*، المركز المصري للدراسات الإقتصادية، القاهرة، 2002.

139. بوهزة، محمد، "تحليل الجوانب المالية لاتفاقيات الشراكة الأورو متوسطية، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الإقتصادي العربي كألة لتشجيع وتفعيل الشراكة العربية الأوروبية كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير بجامعة فرحات عباس، سطيف، 2004.
140. محمد محمود الإمام، الجوانب المؤسسية والإدارية للتكامل العربي، بحوث يدراسات، القاهرة 1993.
141. عبد الفتاح رشدان، العرب والجماعة الأوروبية في عالم متغير، الإمارات العربية المتحدة مركز الإمارات للدراسات و البحوث الاستراتيجية ، 1998.
142. محمد محمود الإمام، اتفاقيات "المشاركة الأوروبية وموقعها من الفكر التكاملي، بحوث إقتصادية عربية، العدد السابع، 1997.
143. قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية، دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
- ز- النشرات والدوريات:
144. عثمان حسن عثمان، مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و دورها في التنمية الاقتصادية الدورة التدريبية الدولية حول :تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، يومي 25-28 ماي، 2003 كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير - سطيف.
145. محمد عبد الحليم عمر، التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية، الدورة الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 25-28 ماي، 2003.
146. مهدي الحافظ، الشراكة الإقتصادية العربية - الأوروبية ،نشرة الرباط ،الجمعية العربية للبحوث الإقتصادية ،العدد 17 نيسان 1999.
147. ياسر عبد الرحمان قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "واقع وأفاق"، مجلة نماء للإقتصاد والتجارة، العدد الثالث، جوان 2018.
148. عبد الرحمن بن عنتر، عبد الله بلوناس، مشكلات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أساليب تطوير قدرتها التنافسية، الدورة التدريبية حول، تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية، الأغواط، 08-09 أفريل 2002.

149. عبدالقادر بريس، جودة الخدمات المصرفية كمدخل لزيادة القدرة التنافسية للبنوك، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 03، 2005.
150. بن ساعد عبد الرحمان، رأس المال المخاطر ودوره في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر - دراسة حالة شركة SOFINANCE، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية - العدد الخامس فيفري - شباط 2019 - المركز الديمقراطي العربي - برلين - ألمانيا.
151. رشيد بداوي، الإتحاد من أجل المتوسط: نهاية لسلسل برشلونة؟ شبكة الإعلام العربية - 18 ماي 2010.
152. هاني الشميطلي، أوروبا والمتوسط بتاريخ العلاقات ومشروع الإتحاد من أجل المتوسط، مجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 19، 2008.
- ح- النصوص القانونية:
153. المادة 09، الفقرة 02 من الإتفاق الأورو-متوسطي لتأسيس الشراكة بين الجزائر والمجموعة الأوروبية، جريدة الرسمية رقم 31 الصادرة بتاريخ 30 أفريل 2005
154. المادة 11 القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رقم 02-17، المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1438 هـ الموافق ل 10 يناير 2017، الجريدة الرسمية العدد 02، سنة 2017.
155. المادة 14، الفقرة 2 من الفصل الثاني الخاص بلمنتجات الزراعية والمنتجات الصيد البحري والمنتجات الزراعية المحولة، بروتوكول 3، 4، الجريد الرسمية رقم 31، 2005.
156. قانون رقم 18/01 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ج عدد 77 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001 .
157. القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رقم 02-17، المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1438 هـ الموافق ل 10 يناير 2017، الجريدة الرسمية العدد 02، سنة 2017.
158. ديباجة القرار رقم 17 بتاريخ 13/08/1964، المتعلق بإنشاء السوق العربية المشتركة.
- ط- النصوص التنظيمية:
159. مرسوم رقم 64-233 المؤرخ في 10 أوت 1964، الذي يحدد نظام التجمعات المهنية للشراء .

160. المرسوم الرئاسي رقم 05-189 مؤرخ في 27/04/2005، والمتضمن التطبيق على الإتفاق الأورو-متوسطي لتأسيس الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، الجريدة الرسمية رقم 31، الصادرة بتاريخ 2005/04/30.
ثانياً: باللغة الفرنسية:

A- OUVRAGE :

161. Michel Marchesny et Karim Messeghem, **Cas de stratégie de PME**, Edition EMS, Paris
162. Lionel Fontange et Nicolas Péridy, **l'union européenne et le maghreb**, paris, 1997
163. Peter Robson, **intégration développement et équité**, Economica paris, 1987.
164. Bela Balassa. **the theory of economic integration** 1961 .
165. Labouze Marie – Françoise , « **le partenariat de l'union européenne avec les pays tiers** .- »Bruxelles 2000.
166. Bruno Ponson, "**Partenariat d'entreprise et mondialisation**" paris, 1999 .
167. Bernard Garret et Pierre Dussage, **les stratégies d'alliance**. edition d'organisation, 1995 .
168. Bernard Revenel, **Méditerranée : l'impossible mur** ,édition l'Harmattan, 1995.
169. Bouzidi M'hamsadji Nachida: " **5 essais sur l'ouverture de l'économie Algérienne**", Algérie, ENAG éditions, 1998.
170. Bekenniche Otmane ,La Coopération entre l'union européenne et l'Algérie : **l'accord d'association** .2006
171. Collins, Timothy et Doorley, Thomas I. « **les alliances stratégiques** ». Inter Edition, paris 1992.
172. Patrick Joffer, **Comprendre la Mondialisation de L'entreprise** (Paris: Economica, 1994).
173. Brahim Abdelhamid, **l'économie Algérienne**, Alger, OPU ,1991

- 174.** Bouabbache aissa, **le partenariat économique et l'accord d'association Algérie-union Européenne :porté et limite**, mémoire de magister, faculté des sciences économique, commerce et de gestion,université mouloud Mammeri de tizi-ouzou,alger, 2016
- B- ARTICLES :**
- 176.** Abdelaziz Bouguellid, « **L'accord d'association, algérie –UE ,le régime des échanges agricole** » la revue des douanes, publication éditée par générale des douanes, algérie,2004,
- 177.** Bachir Hamouche, Mohamed Chater, **les échange Euro-Med ,impact des accord de libre échange ,euro-méditerranéens**, forum euro-Med des instituts économiques ,Marseille,29-30 mars,2001
- 178.** José Manuel Muñoz Puigcerver, ALGERIA: DETERMINING VECTORS OF ITS RELATIONSHIP WITH THE EUROPEAN UNION. UPDATING THE CENTER-PERIPHERY RELATIONSHIP IN THE MEDITERRANEAN REGION, Nebrija University Revista UNISCI / UNISCI Journal, N° 50 (May/Mayo 2019
- 179.** Meriem boukhari,**l'algerie ouvre ses portes a l'Europe,l'exportateur,revue de l'association nationales des exportateurs algerienes**, n ;05,02^{eme} trimestre,2006
- 180.** Ammar Aouidef, « **L'accord d'association avec l'union européenne** » Revue mutation : décembre 1996.
- 181.** Luc Matray, **les aides à la création d'Enterprise**, Revue d'économie financière, N°54, France,1999,
- 182.** Nachida M'hamsadji Bouzidi ,**le Monopole de l'etat sur le commerce extérieure, l'expérience algérienne(1974-1984)**,op-cit
- 183.** benissad Hocine, **la réforme économique en Algérie**, alger, opu,1991

- 184.** Brice Martin, « **le partenariat Euro-Med a l’heure de l’union pour la Méditerranée** ». Université pierre Mendès France, Institut d’études politique de Grenoble , 2008
- 185.** Fatiha Talahite , « **Le partenariat euro- méditerranéen "** » vu sud Revue le monde Arabe (Maghreb- Machrek) N 0153, juillet – septembre, 1996.
- 186.** Reda Benkirane, «**the Méditerranéen Union and the Geopraghy of closur**» Al Jazeera centre for studies,13/08/2008.
- 187.** Mahilaine Djebaili, **l’Union du Maghreb Arabe et le Projet de Méditerranéen Occidental**, Paris, fondation des études de défense nationale, 1992
- 188.** Bjorn Hettne, **the new regionalism approach ,department of peace and development**, Goteborg University Research ,politeria, vol 17, n:03,1998
- C-DOCUMENTS :**
- 189.** Ministère de l’économie des finances et de la relance, direction générale du trésor , Publié le 17 décembre 2020, site web : <https://www.tresor.economie.gouv.fr/Pays/DZ/commerce-exterieur-de-l-algerie> consulté le 10/02/2021
- 190.** Abdelkader Djaghloule, les défis de la crise, mensuel critique d’information et d’analyse, paris 1986 sur site web <https://www.monde-diplomatique.fr/1986/11/DJEGHLOUL/39634>
- 191.** Rapport sur la coopération union européenne-Algérie , Appui aux PME/PMI et à la maîtrise des technologies d’information et de communication (PMEII), édition juillet 2013
- 192.** Ministère de développement Industriel et Promotion de l’Investissement, Bulletin d’information statistique de la PME, Op. Cit
- 193.** Tarifaire des produits industriels et les concessions tarifaires révisées des produits agricoles et agros –alimentaire.
- 194.** CHRSTIAN DEBLOCK, Régionalisme économique et Mondialisation : que nous apprennent les théories? Centre d’études internationales et mondialisation CEIM. Université du Québec, Montréal. 2005, www.ieim.uqam.ca. consulté le 11/03/2015.

195. Union européen-Maghreb ,25 ans de coopération, 1976-2001étidé par la délégation de la commission européenne au royaume du Maroc.
196. A. Benbitour "L'Algérie au troisième millénaire ": défis et potentialités.
197. Commission Européenne, *Accord de coopération entre l'Algérie et la CEE*, Officielles des Communautés Européennes Luxembourg 1976.
198. CNIS. Projet de rapport sur la situation économique 2^{ème} semestre 1998. Mai 1999 .
199. Rapport annuel de la coopération UE-Algérie, Délégation de la Commission européenne en Algérie, site internet : <http://www.deldza.ec.europa.eu/> CE Rapport 2008.
200. la loi 78-02 du 11 février 1978 qui consacra définitivement le monopole de l'état sur le commerce extérieur
201. G. NANCY – B. KREITEM, Evaluation de l'état d'exécution de l'Accord d'Association Algérie-UE, Rapport Final, Investissement Développement Conseil S.A, Ministère du Commerce en Algérie, 2009
202. Ministère de l'industrie et des Mines, Bulletin d'information

D-Sitographie:

203. <http://ec.europa.eu/atoz>
204. <http://www.islamonline> .
205. www.euromedinfo.eu/site.
206. http://www.ennaharonline.com/ar/world_news
207. www.mincommerce.gov.dz
208. www.caci.com
209. www.djazairess.com
210. www.mae.dz
211. www.el-massa.com
212. webmaster@algerian-embassy.be
213. www.mipmepi.gov.dz
214. www.enpi-info.eu
215. <http://www.pmeart-dz.org>

216. <http://www.promex.dz>
217. <http://www.safex.com.dz>
218. <http://www.caci.com.dz>
219. www.douane.gov.dz
220. www.ons.dz .statistiques des commerces extérieur
221. WWW.ALGEX.Dz

222. <http://www.euromedinfo.eu/site.ar.html>
223. http://ec.europa.eu/atoz_en.htm
224. <https://www.jstor.org/stable/i40111249>
225. <https://www.reseau-euromed.org>

الملاحق

الإعانات المالية المقدمة في إطار سياسة الجوار الأوروبية والشراكة فترة (2007-2013)

IEVP**	2007-2013 (en millions d'euros)								
	Secteurs	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	Total
Réforme de la justice et gouvernance	17							10	27
Croissance économique et emploi	40	17,5	14	29	36,5	30	30		197
Renforcement des services publics de base		15	21,5	30					66,5
Développement durable et culture					21,5	34	20		75,5
Total	57	32,5	35,5	59	58	64	60		366

أسعار البترول الفترة (1987 - 2015)



Source: Thomson Reuters (2016), Weekly Europe Spot Brent Price.

SCHEMA GENERAL DU DEMANTELEMENT TARIFAIRE DES PRODUITS INDUSTRIELS ET DES CONCESSIONS TARIFAIRES DES PRODUITS AGRICOLES DANS LE CADRE DE L'ACCORD D'ASSOCIATION ENTRE L'ALGERIE ET L'UNION EUROPEENNE, ENTRE EN VIGUEUR LE 1^{ER} SEPTEMBRE 2005

(MISE A JOUR 2013)

Intégrant les décisions relatives à la révision du démantèlement et des concessions tarifaires



LISTES	PRODUITS INDUSTRIELS Date d'effet 1.9.2012							PRODUITS AGRICOLES Date d'effet 1.10.2012				Total
	Liste 1 (Annexe 2)	Liste 2 (Annexe 3)		Liste 3 intitulée (Autres)		Sous Total	Protocole 2	Protocole 4	Protocole 5	Autres	Sous Total	
Nombre lignes tarifaires	2060	1096		1850		5006	105	179	48	782	1114	6120
	Inchangé	Révision du démantèlement			Révision du démantèlement							
		Calendrier initial	Mesures exceptionnelles		Calendrier initial	Mesures exceptionnelles						
		829	267		1058	792		1059				
		Niveau 1	Niveau 2		Niveau 1	Niveau 2						
		82	185		178	614						
Date mise en œuvre	1.9.2005	1.9.2007	1.9.2012	1.9.2012	1.9.2007	1.9.2012	1.9.2012	1.9.2005	1.9.2005	1.9.2005		
Préférence tarifaire		Progressif Sep 07 : 20 % Sep 08 : 30 % Sep 09 : 40 % Sep 10 : 60 % Sep 11 : 80 % Sep 12 : 100 %			Progressif Sep 07 : 10 % Sep 08 : 20 % Sep 09 : 30 % Sep 10 : 40 % Sep 11 : 50 % Sep 12 : 60 % Sep 13 : 70 % Sep 14 : 80 % Sep 15 : 90 % Sep 16 : 95 % Sep 17 : 100 %			Total ou partiel	Total ou partiel	Total ou partiel		
Gel des certaines préférences								Révision des produits agricoles P2		Révision des produits agricoles P5		
		Sep 2010/2011: reconduction des taux DD de 2009.			Sep 2010/2011: reconduction des taux DD de 2009.			Janvier 2011 Fermeture de 39 Spt contingentées		Janvier 2011 Rétablissement de deux (02) SPT		
Reprise du démantèlement des produits industriels/ concessions tarifaires des produits agricoles		Sep 2012 : 100%	Sep 2013	Sep 2013	Sep 2013 : 70%	Sep 2013	Sep 2013	Décision de la levée du gel 1.10.2012 Fermeture de 28 SPT contingentées Rétablissement de 11 SPT Augmentation de quotas pour 4 SPT	Décision de la levée du gel 1.10.2012 Suppression de l'avantage pour deux (02) SPT	30		
	Démantèlement total	DD 30 : 18 %	DD 5 % : 3 %	DD 30 : 9 %	DD 30 : 23%	DD 30 : 21%						
		DD15 : 10 %	DD15 : 4,5 %	DD15 : 12%	DD15 : 10,5%	DD15 : 3,5%						
				DD 5% : 1,5 %								
								Nombre total de lignes suite décision de levée du gel				
		105	Sans changement	48	782							
Calendrier Réduction	immédiat	5 ans	+4ans supplémentaire	+4ans supplémentaire	10 ans	+3 ans supplémentaire	+3 ans supplémentaire	immédiat	immédiat	immédiat		
Date Fin démantèlement	1.9.2005	1.9.2012	1.9.2016	1.9.2016	1.9.2017	1.9.2020	1.9.2020	Clause RDV 2010				
Nombre contingents	/	/			/			53	/	3	/	56

جدول المحتويات

جدول المحتويات

I.....	فهرس الجداول.
III.....	فهرس الأشكال.
1	قائمة المختصرات.
أ	مقدمة عامة.

الفصل الأول : مناطق التبادل الحر كنموذج للتكامل الإقتصادي

03.....	المبحث الأول : ماهية التكامل الإقتصادي.
03.....	المطلب الأول: مفهوم وأشكال التكامل الإقتصادي.
03.....	أولاً: مفهوم التكامل الإقتصادي.
05.....	ثانياً: مزايا وأهداف التكامل الإقتصادي.
06.....	ثالثاً: أشكال التكامل الإقتصادي.
07.....	المطلب الثاني : مراحل التكامل الإقتصادي.
08.....	أولاً: منطقة التفضيل الجزئي.
08.....	ثانياً: منطقة التجارة الحرة.
09.....	ثالثاً: الإتحاد الجمركي.
09.....	رابعاً: السوق المشتركة.
10.....	خامساً: الإتحاد الإقتصادي.
11.....	سادساً: الوحدة الإقتصادية والنقدية.
12.....	المطلب الثالث : مقومات ومعوقات التكامل الإقتصادي.
12.....	الفرع الأول: مقومات التكامل الإقتصادي.
13.....	الفرع الثاني: معوقات التكامل الإقتصادي.
14.....	المبحث الثاني : التكتلات الإقتصادية كنماذج للتكامل الإقتصادي
15.....	المطلب الأول: تجارب التكتلات الإقتصادية في الدول المتقدمة.
15.....	الفرع الأول : التكتل الإقتصادي الأوروبي.
19.....	الفرع الثاني: التكتل الإقتصادي لأمريكا الشمالية: "NAFTA".
22	المطلب الثاني: تجارب التكتلات الإقتصادية في الدول النامية.
22.....	الفرع الأول: تجارب التكتلات الإقليمية في آسيا.

25.....	الفرع الثاني: تجارب التكتلات الاقتصادية في أمريكا اللاتينية.....
26.....	الفرع الثالث: تجارب التكتلات الاقتصادية في القارة الإفريقية.....
27.....	المطلب الثالث: التجارب العربية في التكامل الاقتصادي وتجسيدها لمناطق التجارة الحرة.....
27.....	أولاً: مجلس التعاون الخليجي.....
28.....	ثانياً: السوق العربية المشتركة.....
29.....	ثالثاً: منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.....
29	المبحث الثالث: إتفاقيات مناطق التجارة الحرة و بروز الإقليمية الجديدة.....
29.....	المطلب الأول: مفهوم الإقليمية الجديدة.....
30.....	أولاً: تعريف الإقليمية الجديدة.....
31.....	ثانياً: سمات الإقليمية الجديدة.....
32	ثالثاً: الفروقات الأساسية بين الإقليمية الجديدة والتكامل التقليدي.....
34	المطلب الثاني: إتفاقيات مناطق التجارة الحرة كترتيبات إقليمية
36.....	المطلب الثالث: مستقبل الإتفاقيات الإقليمية في ظل النظام العالمي الجديد.....
36.....	أولاً: الإشكالات التي تواجه الاتفاقيات الإقليمية الجديدة.....
38.....	ثانياً: شروط و عوامل نجاح الترتيبات الإقليمية.....
41.....	خلاصة الفصل الأول.....
الفصل الثاني: مشروع الاتفاق الأورو- متوسطي لتأسيس الشراكة الأورو-جزائرية	
44	المبحث الأول: المنظور التاريخي لمشروع الشراكة الأورو - متوسطة.....
44	المطلب الأول: مفهوم مشروع الشراكة والعوامل المساعدة على إقامتها.....
44.....	الفرع الأول: تعريف الشراكة.....
46.....	الفرع الثاني: خصائص الشراكة وأهدافها.....
50.....	الفرع الثالث: المقومات الأساسية لإقامة مشروع الشراكة.....
51	المطلب الثاني: التطور التاريخي للشراكة الأورو-متوسطة.....
52.....	الفرع الأول: التعاون وفق السياسة المتوسطة الشاملة (PMG).....
53.....	الفرع الثاني: التعاون وفق السياسة المتوسطة المتجددة (PMR).....
55.....	الفرع الثالث: التعاون وفق إتفاق الشراكة الأورو-متوسطي
56.....	المطلب الثالث: الشراكة الأورو- متوسطة ومسار برشلونة.....

- 56..... الفرع الأول: مفهوم ونشأة الشراكة الأورو-متوسطة.
- 63..... الفرع الثاني: صيغ التعاون وسياسات الجوار المتخذة لتنفيذ الشراكة الأورو-متوسطة.
- 68..... الفرع الثالث: المؤتمرات مابعد ندوة برشلونة.
- 72..... المبحث الثاني: التطور التاريخي لتأسيس الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.
- 73..... المطلب الأول: علاقات التعاون الأورو-جزائرية قبل عقد إتفاق الشراكة.
- 73..... الفرع الأول: علاقات التعاون الأورو-جزائرية قبل سنة 1976.
- 74..... الفرع الثاني: علاقات التعاون الأورو-جزائرية في إطار إتفاقية 1976.
- 76..... المطلب الثاني: إبرام إتفاق تأسيس الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.
- 77..... الفرع الأول: خطوات إبرام إتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.
- 80..... الفرع الثاني: التوقيع على إتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.
- 89..... المطلب الثالث: أهداف ودوافع إتفاق الشراكة الأورو-جزائرية.
- 89..... الفرع الأول: دوافع عقد الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.
- 90..... الفرع الثاني: أهداف عقد إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.
- 93..... المبحث الثالث: الإطار القانوني والمؤسسي لتنمية الشراكة وتفعيل منطقة التبادل الحر بين الطرفين.
- 93..... المطلب الأول: الإطار القانوني لتأسيس الشراكة الأورو-جزائرية.
- 93..... المطلب الثاني: المطلب الثاني: الإطار المؤسسي لتأسيس الشراكة الأورو-جزائرية.
- 93..... الفرع الأول: الفرع الأول: مجلس الشراكة.
- 94..... الفرع الثاني: لجنة الشراكة.
- 95..... المطلب الثالث: خصائص ومبادئ منطقة التبادل الحر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.
- 96..... الفرع الأول: خصائص منطقة التبادل الحر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.
- 96..... الفرع الثاني: مبادئ منطقة التبادل الحر الأورو-جزائرية.
- 97..... الفرع الثالث:مراجعة الإتفاق حول رزنامة التفكيك الجمركي.
- 98..... خلاصة الفصل الثاني.

الفصل الثالث: المؤسسات الاقتصادية الجزائرية وضرورة تأهيلها وفق إتفاق التبادل الحر الأورو-جزائري

- 101 المبحث الأول: الإطار العام للمؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة.
- 101..... المطلب الأول: المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة وتصنيفاتها.
- 101 الفرع الأول: مفهوم المؤسسة الاقتصادية وتصنيفاتها.
- 103 الفرع الثاني: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثاني : مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم التعريفات	107
الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....	107
الفرع الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.....	110
المطلب الثالث: خصائص ومميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم العراقيل التي تواجهها.....	117
الفرع الأول: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها في الإقتصاد.....	117
الفرع الثاني: الأهمية الاقتصادية و الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....	119
الفرع الثالث: العراقيل والمعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....	122
الفرع الرابع: تحديات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.....	124
المبحث الثاني : ماهية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل إتفاق الشراكة	125
المطلب الأول: ماهية عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.....	125
الفرع الأول: ماهية التأهيل.....	125
الفرع الثاني: أهداف ومبادئ عملية التأهيل.....	128
المطلب الثاني : متطلبات عملية التأهيل.....	130
الفرع الأول: بالنسبة للمستوى الداخلي للمؤسسة.....	130
الفرع الثاني: بالنسبة للمحيط الخارجي للمؤسسة.....	131
المبحث الثالث: برامج تأهيل المؤسسة الاقتصادية والسياسات المرافقة لها في إنجاح منطقة التبادل الحر.....	132
المطلب الأول: البرامج الوطنية المعتمدة لتأهيل المؤسسات.....	132
أولاً: برنامج وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة.....	133
ثانياً: البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....	136
المطلب الثاني: برنامج التعاون الأوروبي-الجزائري لتأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.....	139
أولاً: برنامج التعاون الأورو -جزائري لدعم و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (ميدا).....	139
ثانياً: برنامج الاتحاد الأوروبي لدعم تكنولوجيا المعلومات و الاتصال في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية ميدا2	
ثالثاً: برامج التعاون المبرمة في إطار الدعم التقني لإتفاق الشراكة.....	142
المطلب الثالث: أهم السياسات المرافقة لإنجاح منطقة التبادل الحر بين الجزائر و الإتحاد الأوروبي.....	145
خلاصة الفصل الثالث.....	148
الفصل الرابع : توجهات منطقة التجارة الحرة الأورو-متوسطة وأثارها على التجارة الخارجية في الجزائر	
المبحث الأول : واقع التجارة الخارجية في الجزائر قبل إتفاق الشراكة الأورو-جزائري.....	151

151.....	المطلب الأول : التجارة الخارجية الجزائرية من الإحتكار إلى التحرير
151....	أولاً: مراقبة الدولة للتجارة الخارجية ثانياً: إحتكار الدولة لقطاع التجارة الخارجية (1970-1989)
156.....	ثانياً: إحتكار الدولة لقطاع التجارة الخارجية (1970-1989)
164.....	المطلب الثاني : تحرير التجارة الخارجية في الجزائر
165.....	أولاً: مراحل تحرير التجارة الخارجية في الجزائر
167.....	ثانياً: الإصلاحات الاقتصادية لتحرير التجارة الخارجية ضمن برامج التعديل الهيكلي في الجزائر
170.....	المطلب الثالث : أسباب وأهداف تحرير التجارة الخارجية للجزائر
170.....	أولاً: أسباب تحرير التجارة الخارجية
172.....	ثانياً: أهداف تحرير التجارة الخارجية
173.....	المبحث الثاني: واقع التجارة الخارجية ضمن إطار إتفاق منطقة التبادل الحر الأورو جزائري
173.....	المطلب الأول : تطور حجم المبادلات التجارية بين الجزائر والإتحاد الأوروبي
173.....	أولاً: تطور الميزان التجاري بين الجزائر والإتحاد الأوروبي
176.....	ثانياً: التوزيع الجغرافي للصادرات والواردات الجزائرية
183.....	ثالثاً: تطور الهيكل السلعي للمبادلات التجارية بين الجزائر والإتحاد الأوروبي حسب مجموعة الإستخدام
189.....	المطلب الثاني : تطور رزمة التفكيك الجمركي بين الجزائر والإتحاد الأوروبي في إطار إتفاقية التبادل الحر
189.....	أولاً: قواعد التفكيك التعريفي الجمركي القائم بين الجزائر والإتحاد الأوروبي
198.....	ثانياً: قواعد التفكيك التعريفي الجمركي الجديد القائم بين الجزائر والاتحاد الأوروبي
205.....	ثالثاً: قواعد المنشأ ضمن إطار إتفاقية منطقة التجارة الحرة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي
209.....	المطلب الثالث : أثار إتفاق منطقة التجارة الحرة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي على الإقتصاد الوطني
209.....	أولاً: الأثار المترتبة على النسيج الصناعي
210.....	ثانياً: الأثار المترتبة على القطاع الزراعي
210.....	ثالثاً: الأثار المترتبة على القطاع الجمركي
213.....	خلاصة الفصل الرابع
215.....	الخاتمة العامة
221.....	المراجع
241.....	الملاحق

لقد عرف الاقتصاد العالمي تحولات عميقة من خلال ما فرضته العولمة الاقتصادية، تمثلت في إعادة توحيد النظام الاقتصادي العالمي على أسس اقتصاد السوق وتحرير التجارة الدولية وكذا بروز ما يعرف بالتكتلات الإقليمية. حيث هدفت هذه الدراسة إلى معرفة الآثار المترتبة عن إقامة منطقة التجارة الحرة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي في ظل إتفاقة الشراكة الأورو-متوسطية، كما عملت الجزائر على الاندماج في إقتصاد السوق الحر عن طريق تحرير تجارتها الخارجية من خلال قيامها بعدة إصلاحات شملت القطاع التجاري، وكذا توقيعها لاتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي الذي ينص على إقامة منطقة تجارة حرة بين الطرفين في أفق 2020.

إن هذا الإتفاق يعتبر تحدياً كبيراً على المؤسسات الاقتصادية الجزائرية التي ستعرف منافسة شديدة وقوية تتمثل في إرتفاع حجم المبادلات التجارية من طرف واحد بسبب التفكيك التدريجي للتعريف الجمركية حيث توصلت الدراسة إلى أن تحرير التجارة الخارجية في إطار مناطق التجارة الحرة يتطلب تحسين مستوى المؤسسات الاقتصادية المنتجة عن طريق الزيادة في برامج التأهيل المنصوص عليها في إتفاقية الشراكة، وكذا العمل على ترقية النمو الإقتصادي والإهتمام بالقطاعات الإستراتيجية التي تملك فيها الجزائر ميزة نسبية. **الكلمات المفتاحية:** الشراكة الأورو-متوسطية، منطقة التجارة الحرة، إتفاق الشراكة الأورو-جزائري، التجارة الخارجية، الجزائر.

Abstract:

The world economy has undergone profound transformation through the imposition of economic globalization through the reunification of the world economic order along the lines of a market economy, the liberalization of international trade and the emergence of so-called regional blocs. The aim of the study was to determine the implications of the establishment of a free trade area between Algeria and the European Union under the Euro-Mediterranean Partnership Agreement. Algeria worked to integrate into the free market economy by liberalizing its foreign trade through several reforms involving the commercial sector, as well as to sign a partnership agreement with the European Union providing for the establishment of a free trade area between the two parties in the 2020s horizon.

This agreement is also a major challenge for Algerian economic institutions, which will experience strong and strong competition in terms of the rise in the volume of unilateral trade due to the gradual dismantling of tariffs. The study found that the liberalization of foreign trade within free trade zones requires the upgrading of productive economic institutions through increased qualification programmers under the Partnership Agreement as well as the promotion of economic growth and attention to strategic sectors in which Algeria has a comparative advantage.

Keywords: Euro-Mediterranean Partnership; Free Trade Area; Euro-Algerian Partnership Agreement; foreign trade; Algeria